شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة جامعة الملك سعود

مخطوطة

حجة المنذرين على تنطع المنكرين

المؤلف

أحمد بن عبدالواحد بن محمد (المواز، السليماني)

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله

الحمد لله المطلع على السرائر والانفاس. المتفضل
على المؤمنين بكونهم خير أمة أخرجت للناس. القاضي
سبحانه بينهم بالتفاضل في العلم والدين. وخصوصيات
الاعمال وكمالات اليقين. والصلاة والسلام
على صفوة الوجود سيد ولد آدم. المبعوث بالهدى
وتتميم مكارم الاخلاق تتميما لا يعارض ولا يصادم.
الموحى اليه تنصيصا وتنزيلا. ويوم يعض الظالم
على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلا.
والرضى عن آله الاطهار وصحابته الحماة
الانصار. الذين لا ينفك تعظيمهم عن
تعظيم النبي المختار. القائمين بنصرة جنابه
من غير تساهل ولا ريب. وليعلم الله من ينصره
ورسله بالغيب. من اجتهدوا في حفظ عهوده
وأصابوا. وتخلقوا بقوله تعالى انما المؤمنون الذين
آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا. وعرفوا حق
نعمة محبة الله ورسوله التي هي اعظم الآلاء.
وتحققوا بسر قوله تعالى ومن لم يجب داعي الله فليس

بمعجز

بمعجز في الارض وليس له من دونه اولياء. اما بعد
فيقول عبد ربه. واسير ذنبه. احمد بن عبد الواحد
ابن المواز السليماني الحسني إن من جملة حوادث
الزمان التي لا تستغرب. ومن هداياه التي ما زال
يتودد بها لاهل الصلاح ويتقرب. ما استفاض
خبره عن طائفة من المستحدثين المتشبثين
الى طلب العلم والدين. من اشتغالهم بما ليسوا
بصدده. وتصديهم لما لا ينفع الانسان في يومه
ولا في غده. وهو اطلاق السنتهم بالدعوى. واعراضهم
عن مراقبة من يعلم السر والنجوى. ومجاهرتهم
بانكار امور على الخاصة والعامة. مما لا محل
للانكار فيه سوى تشويشات هامة. ظنا
منهم ان تكون لهم بذلك سمعة تامة. مع
ان تلك الامور قد فرغ من تحريرها الائمة الاعلام.
ولم يبق خوض فيها الا ممن استحوذت عليه
الآثام. منها لمز الجمعيات التي تنعقد في ايام
المولد المعظم. صلى الله على صاحبه وسلم. بقصد
ذكر الله والصلاة على حبيبه والثناء عليه وسرد
معجزاته. والتوسل به في قبول التوبة من الله
واستنزال الطافه وكراماته. ومنها انكار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قيام الجمعية او بعضها عند ذكر ولادته في حالة
الابتهال. المقرون بتوجه الهمم الى الكبير
المتعال. ومنها انكارهم زيارة اولياء الله
وتضليل من يتبرك بهم. او يدعوا الله تعالى عند
مزاراتهم. ومنها الطعن على من يستشفع
حتى بالجناب النبوي مع التشييع للعامة
بعدم شد الرحلة لزيارته الى غير ذلك من
المقالات التي هي في عين الدين قذى. ولمجموع
امة الاسلام اذى. لا سيما في هذا الوقت
الذي يتأكد وجوب التعاضد فيه على حفظ
حرمة الاسلام. واظهار صيانته التي تكفل
بها خالق الانام. ويتحتم فيه شكر منة
الاسلاف الماضين. والائمة السابقين.
والمرشدين الصالحين. والمقتدى بهم من اهل
العلم والدين. والذب عن حماهم. والتشبه
بهداهم. اذ لولاهم ما عرفنا المسالك. ولا اهتدينا
في ظلمات الحوالك. وبعد ما استفاض خبر
هذه الناشئة التي لم تميز الطالع من الغارب.
ولم تمارس تحنك التجارب. ولا روجتها خطوب
الدهر فيما يبصرها بالعواقب. كنت

استبعد

استبعد ما ينقل من كلامهم. واحاشي المومنين ان
تنعق الغربان بين خيامهم. الى ان وصلت الي
رسالة في انكار القيام المشار له قد لفقها من
لم اكن اظن به الجراءة. ولم اعهده ممن يخرقون سجف
الكلاءة. ويعز علي ان اذكره بوسمه. او اصرح
باسمه. اسفا مني على جنابه. وان كان هو قد سمى
نفسه في كتابه. مع انه لم يات الامر من بابه لغفلته
عن كون متعمد القعود عند التوسل انفة
من قيام غيره بمنزلة المتخلف عمن باعوا لله نفوسهم
في استرضائه واسترضاء رسوله ونصره. حيث
حرم نيل الفضل وحصوله. وانسحب عليه
ذيل الاشارة من قوله تعالى وقعد الذين كذبوا
الله ورسوله. فعند ذلك تحققت ان السوس في
الخشب. وان الدود تحرك في العصب. وصار عدد
من الاخوان يطلبون مني تحريك الاقلام في انجلاء هذا
الاظلام. فاجبتهم بان السادات العلماء متوفرون في
البلاد. وان الصلحاء لا يخلوا منهم ناد. وان مراقبة الله
فوق ذلك بالمرصاد. ثم صرت اتطلع لمن عسى ان تنهض
له همة للذب عن واجب الحرمة. فلم اسمع باحد
هزته الاريحية. او حركته السجية. وعلى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مرض ان لم يكن امرٌ منهم قام بالواجب، وارتفع
مرس بزراعيه بميزان الواجب، بالناس معذورون
في هذا الوقت الشريف الذي تعذر فيه المبير
والمستبير، كأنك كلا ترى الا منكوبا شغله هم
المعاش، او عليلا مثلي ملازم الفراش، او حاير
دوخته النوائب، او مبتلى تعاورته المصائب
او هلوعا جزوعا، او كنود الخير منوعا، او موهوما
يستصعب الافراج، فيركن الى الاحجام، مع
ان بلوغ الاذى لعيسى البريء هو اذاية لجميع الامة،
فلا يسع المرء ان يسكت معهم عن نكث الذمة،
على انه كم محالة يكشف عن العلماء والافاضل
المعتبرين، من تبعثهم بواعث الايمان واليقين،
على حماية العرض والدين، ولما أجز بزا
من الزاعمين الذين يأتون مثاميثي كاذبين،
استغرته الله ان افرح زناة البكرة الخامرة، والفريحة
الجامرة، بالرد على تلك الترهات، بما حضرني من
الادلة التي تشفي من علة الوساوس، على ما انا
عليه من العجز والضعف والقصور، مع الاعتراف
بان حزب الله غير المباهلة منصور، فتحركت
تحرك الزمن الضعيف لربع سام ابرص عن

انية الماء، حيث لم ينكر احرا تعزى للمرمى، وهؤلاء
الذين اشتغلوا بهزء المكاسين لم ادر ما مقصودهم الا ان
بكورة ادخال التلبيس على البسيط والكاسي، فانهم
فرحوا اول كلد باخوانهم ثم باشلابهم ثم بائمة
العلم الغابرين ثم بجلالة ملوك الاسلام الماضين
ثم تجرؤا على ساحة النبي المعصوم زاعمين ان الكل
تابعون الامي اصغى كلا دعاهم الموهوم، وما
يدريك بربما تحصل لهم بذلك رتبة سامية الدرج،
وترفية في حضرة الرجال اذا خرج، حتى يرفعوا بمحافله
على نغمات الرمل والهزج، واعلموا ان حالهم
كحال الشاة الناذة عن الغنم السوابح او حال المتعرض
بصلاته للمباريين كلا به المختص هو الذي
يمسس السعن والساعي، والمصغي والراعي،
فيما اخرجه النسائي عن ابي برزة الاسلمي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يخرج في اخر
الزمان قوم يغزون الغرا ان الى ان قال سيماهم
التحليق كلا يزالون يخرجون حتى يخرج اخرهم
مع المسيح الرجال وفي الحديث اذا كفهر الشر
في الارض انزل الله بلا هل الارض بلاءه والرسالة
التي لفقها المنكر المذكور انما اشتملها من مقالات

السيد محمود خطاب السبكي المصري الصادرة منه قريبا
في حدود عام تسعة عشر وثلاثمائة والف وسببها
انه تنازع مع بعض معاصريه بمصر واقاموا عليه
الحجة بمشروعية القيام فاقتحم الرد عليهم تعصبا
وانتصارا لنفسه وادرجها في كتابه ثم امتحن
فيها وفي غيرها ورجع واعتذر بان ذلك انما
دسه عليه بعض الحسدة كما سنذكره بعد في فصل
السنة فاقتدى به المنكر المذكور وساق كلامه
على وجه التقليد الاعمى الذي اراد ان يصير الحق
فيه وهما فوجب علي وعلى كل مومن ان
يوضح طريق الرشاد وينبه جميع الامة حتى لا
يغتروا بدسايس العناد ولما تيسر ما قصدته
في هذه القراطيس التي تكون لقلوب المومنين
كالمغناطيس سميته

حجة المنذرين على تنطع المنكرين

ورتبته فصولا لتقرب لكل من طالعها وصولا
حتى لا يستبعد من فوايدها حصولا بعد ان
صدرته بمقدمة وجيزة وتمهيدات تلخيصية
واردفته في الاخير بخاتمة ارشادية تمحيصية
محتوية على ارشادات تهتدي بها النفوس

وحكم

وحكم يتنور بها كل رئيس ومرؤوس والله سبحانه
بالتوفيق كفيل فهو حسبنا ونعم الوكيل
وهذا التاليف قد الحمت سداه على نسق
لم اكن به مسبوقا ورصعته جوهرا في سلوك
الفرايد منسوقا واودعته من ذخاير الحقايق ما
يعرف له ذوو الفضل حقوقا واجريت المناظرة
بين كواكبه على حكم التثليث والتسديس
ووصلت تسيير الزهرة والقمر فيه بشعاع الكاتب
ودرجة البرجيس وربطت المشاكلة للمحبين
بين شموسه واهلته وطرحت على غيرهم من حكم
المقابلة والتربيع مطارح اشعته وذلك
تحت ظل مولانا السلطان الذي انتظمت بوجوده
الرعايا والاوطان وتعددت مآثره المتلوة بكل
لسان ومفاخره التي لا تحتاج الى برهان ابا المعالي
مولانا يوسف ابن السلطان المقدس مولانا
الحسن ابن ساداتنا الملوك العظام الذين
عجزت عن احصاء مناقبهم الاقلام قدسهم الله
واعاننا على شكر امتنانهم وامتنانه وجعل
عدالة الحكومة المحترمة مشيدة لاركانه وعيون
سياستها الحميدة حافظة لامنه وامانه وابقى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رجالها شكايرين على مصالح الارتفاء وساعين
بما يضمن الحرية والمساواة والاخاء وادام بوجوده
عمرليهم جعلهم الشرايع والعرايم ونشر المعارف
والعلوم والعرايم وتسهيل كرن المواد وتعريل
فواعر الربح وفوايني الاقتصاد حتى تبقى المملكة
الشريفة زاهرة ومناشيم العلوم باكنافها عاكرة
والرجوم من الله الكريم ان يجعل النجاح مقرونا بكيل
تريره بمحمد سبحانه بالاجابة جدير

المعرفة

كلا يخفى ان الغرض ابتداء في المسايل التي تشوش
عقايد المومنين حرام بالاجماع وحتى ان ضرر
من المعاصي يعتر نقضا لعصمة لما ثبت عن
سيدنا عمر لما قال في خطبته عند معاصي فسكتني
في الشام من يعصم الله فلا مضل له ومن يضلل فلا
هادي له فقال له النبي رسول فسكتني
ان الله لا يضل احدا فقال له سيدنا عمر انا لم نعطك
العصمة على ان تدخل علينا في ديننا اعتراضا
وتوعده ان عاد ولما ثبت من قول مولانا علي
في خطبته ما بال اقوام يذكرون سوءا في ابوي المسلمين
فانا بريء مما يذكرون ولما ثبت عن سيدنا عمر انه

توعد

توعد رجلا يؤم الناس في الصلاة حيث كان يقرأ
قراءة عباس المتضمنة للعتاب ورضي ان يعلمه
ذلك مراد وثبت ان اول من ادخل التشريش
على الناس ولمز جناب السيد علي عبد الله برسبا
فاستحضر مولانا علي بانكر ذلك فقال له مولانا
على كاشفي في بلدة ابرا وقال تعالى ولتعرفنهم
في لحن القول وكان سيدنا عمر رضي الله عنه
يقول ما اكتسب رجل مثل فضل عقل يهدي صاحبه الى هدى
ويرده عن ردى ومما نبه عليه خاصة اهل الحكمة
ان تغيير المغيبي والمجريني انما منشؤه فساد
البكرة العارض لها لكون البكرة اصل الخلق سالمة
ويستدل بعروض فسادها في البرج على عروضه
في الاصل لقوله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على
البكرة وانما ابواه يهودانه او ينصرانه
او يمجسانه وقال الائمة ان البصيرة
في المعلومات كالبصر في المحسوسات كلاهما
مخلوقان في الاصل على الكمال فالتغير افتى
وقع التغير في غير شعور صاحبه بشاهيهما
الانحراف والتحريف وكما يقضي انسان انه يصول
بعلم مشوب بالنزعات المختلفة بل انما

يحق له ان يصول بالعلم الجاري على جادة الملة
وهو الذي مطابقته للصدق غير مختلة فبالعلم
الصادق صال الهدهد مع حقارته على
سليمان عليه السلام مع جلالته حيث قال
احطت بما لم تحط به علما وجئتك من سبا
بنبا يقين اما من يعتمد في تعصبه على علم
نفسه فذلك عين الاغترار كمن قال فيهم تعالى
ذلك مبلغهم من العلم وقال تعالى
فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما
عندهم من العلم وما اخذ ابليس الا من جهة
استغنائه بعلم نفسه عما امر الله به وقال
الامام ابن رشد لا يجوز التصريح بالامور
التي تضر بجمهور المسلمين في عقايدهم
ولو كانت تقام عليها براهين سواء
كانوا من العوام التابعين لظاهر الشرع
او من العلماء الذين ليس معهم من البراهين
ما يدفعون به الشبهات لان ذلك مضر
بالشرع من جهة وبالاعتقاد من جهة
وكثير من العلماء زلوا بالتصريح في المواضع
المبرهن عليها واما فيما لا برهان عليه فضرره
اشد

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

اشد من ذلك واوقع في دركات المهالك
واما التصريح بانكار ما قامت البراهين
على ثبوت اعتقاده فانما هو عناد في الدين
لا سيما ان كان يمس بجناب تعظيم النبي
المعصوم او نسبة الامة فيه الى البدعة
المستحقة للانكار كالقيام التعظيمي في
حقه صلى الله عليه وسلم مما هو ضروري
لا يحتاج لبرهان فلا شك انه من
الزلات التي ضررها فظيع واعتقادها
شنيع والتعرض لها تنقيص لحق الحرمة
وتضييع لان اصل الايمان انما هو مبني
على اساس المحبة المستلزمة للتعظيم
الواجب الذي لا تنحصر جزئياته ولا تحد
مظاهره كما هو المحرر في ادلة العقايد
وافرده ابن قيم الجوزية بفصول خاصة
وقرره الامام ابن تيمية عند كلامه على
وجوب اتحاد حرمة الله وحرمة رسوله
في الاعتقاد وتلازم الحقين وعدم انفكاك
احدهما عن الاخر الا في العبادة والانابة
والسجود وعليه فمتى دخلت الشبهة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على الاساس تفرض البناء ومعلوم
ان الطبع الانساني غالب بفطرته على من
لم يعارضه ومعارضته انما هي بتزكي
كمال الربوبية والتضرع والتوسل بمولانا
الرسول فبزلك هو الهداية قال صاحب
انوار العين والى ذلك الاشارة بقوله تعالى
وانها لكبيرة الا على الذين هدى الله
كان الانسان وصفه انه بالجهول والظلوم
وبانه لفي خسر الا من اعانه الله على النفس
واعجابها وسائر الاعتراضات المذكورة
انما تنشأ عن النفس المعجبة وفرائق
علماء الملة على فاعرة اخز الخزر من
جميع المضار كلاسيما المضرة التي
تؤدي لتشتيت عساكر المسلمين وقال
القسطلاني يجب الاحتراز عنها
ولو كانت مكنونة بقلب ومن الضروري
ان التعظيم المطلوب واجب باي منزل
وباي فعل وبالاعتقاد وكل شخص جزئياته
باستقراء وكل تحت افراد ينسرح فيه
كل قول جميل وكل فعل بالادب كفيل

التعريف

لتعريف حقيقة الادب هذا المقام بانه
المستحسن من الاقوال والافعال والاخلاق
كما نص عليه الاساتذ الشيراوي ومرد في الاية
وتعريف الجرجاني المرادف للسنكي
اللغوي على النعمة بانه فعل ينبئ عن التعظيم
والفعل يشمل كل ما صلح له كما هو
ضروري وكلامنا للتعرض الى مرد من افراد
الدليل وتخصيصه بالانكار مع كونه محكوما
عليه بحكم اصله وكلا رجحه الشرح والاعتماد
كالخراجه او فصله كما سنوضحه في فصل الادلة
الاصرلية كلاسيما وهذا الجزئي الذي توهم
المنكر انكاره فرجحت به من الادلة ما لا يحصى
ومن الشرائع ما لا يستقصى من كل علم
من العلوم بل يشهد له الوجود
وجميع السنة الاكوان ولذلك اجمع اهل
الدين وعملوا على ان التعظيم على قدر مقامات
الناس في المحبة انظر فرح تجد
انما عاقبهم الله بسوء ذكره في سنانهم كاذلالهم
بتعظيم نافلة نبيهم حيث عفروها حاصبوا
نادمين فاخزيهم العزاب واذا كان هذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيمن لم يعظم حيوان نبيه فمالك بما هو
امس بالجناب الشريف وانت خبير
بما ثبت في الصحيح من ان جبريل كان مع حسان
ابن ثابت يؤيده ما نافح عن الجناب الشريف
قال الائمة فكذلك من ذب عن جنابه
الشريف ودينه ورد عن امته انتحال المبطلين
على ان ذلك الجناب الشريف محفوظ بوعد الله
سبحانه فلا يخشى عليه في اخر الزمان كما كان
لا يخشى عليه في اول الاسلام حتى قال تعالى
في حقه قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون فلا تنظرون
واما ما استظهره المنكر في الرسالة وظن
تطبيقه على فهمه فكله منحرف عن اصله وموضوع
في غير محله مع اختلاط في مدركاته وتناقض
في رايه واحتمالاته وكل ما اتى به من
المواعظ والانذارات صار حجة عليه وبيان
ذلك ان قصارى ما تمسك به المنكر تسعة
شواهد يجب ان نلخصها اولا بوجه اجمالي
ايجازي مع اختصار الجواب عنها ليكون المطالع
على بصيرة عند اقدامه على التدبر فنقول

تلخيص

الشاهد

الشاهد الاول

عنده استدلاله باحاديث النهي عن القيام
المماثل لقيام الاعاجم والروم على ملوكها الجبابرة
وهم قعود وحديث معاوية بكراهية تمثل
الرجال قياما وهذا موضوع خاص ثم بحديث
انس انهم كانوا لا يقومون له لكراهيته وحديث
كراهية قيام الرجل من مجلسه لاخر وهذا
موضوع اخر اما الجواب عن الاحاديث
الاولى فموضوعها هو النهي عن ملازمة
الوقوف ما دام المقوم له جالسا كوقوف الاجناد
صفوفا للملوك بدليل العلة المنطوق بها في تلك
الاحاديث وبدليل تعدية القيام بعلى
وبدليل قوله صلى الله عليه وسلم وهم قعود
وبدليل تفسيرها باحاديث اخرى كما
سنوضحه في فصل ادلة السنة وبدليل
تظافر المؤرخين على ان كيفية الملوك في قيام جنودهم
ان يقفوا عليهم صفوفا عن جانبي مقاعدهم وليس
موضوع ذلك هو نفس القيام للتعظيم والادب
كما في مسئلتنا وبين المقامين فرق ضروري من
وجوه احدها ان قيام الواقفين على الملوك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ارهابي الزامي وقيام التعظيم والادب اختياري
ثانيها ان الاول لا قربة فيه ولا يحتاج لنية
لان اصحابه مامورون مستخدمون لاجله كوقوف
المخازنية عندنا صفوفا للملوك وخلفائهم
وهو المعبر عنه عند علماء السياسة الشرعية
بالقيام القانوني واما قيام التعظيم والادب
فلا يكون الا بنية وشوق ومحبة ثالثها ان الاول
فيه اعانة المتجبرين على تاثير سطوتهم وتقوية
جبريائهم والقيام في مسئلتنا فيه سلوك الادب
والقيام بالحق لاهله وتنزيل السيد منزلته
لقوله صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم
ولحديث اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وشبه ذلك
ورابعها ان الاول مقصود لذاته بمعنى انتصاب
القامة واما في مسئلتنا فليس المقصود هو نفس
الانتصاب بل انما المقصود هو التعظيم واما حركة
القيام فانما هي وسيلة لاظهاره ومنبئة عنه وليس
بعد هذا الايضاح بيان ويحقق لك الموضوع
الذي ذكرناه قضية العريش ببدر حين وقف
ابو بكر على راس رسول الله صلى الله عليه وسلم
شاهرا سيفه واقفا امام القائمين من الصحابة وكان

هو

هو الادنى من الرسول خشية ان يهوي اليه
المشركون وحتى هذا القيام الذي بمعنى الوقوف
الارهابي المنهي عنه على هيئة الاعاجم قد صار
في حق ملوك الاسلام مستحبا او واجبا للضرورة
التي بينها العلماء واهل السياسة وهي انه
لا بد منه لحفظ ابهة الاسلام ولحفظ السلاطين
من ترصد المؤذين لهم ولحفظ مقام الوازع من
الاحتقار الذي يفتح للعامة ذريعة الجراءة
فتلك الضرورة نقلت حكم النهي الى حكم
الندب او الوجوب بحسب قوة الضرورة وضعفها
ومولانا الرسول كان الصحابة يقومون لحراسته
حتى نزل عليه والله يعصمك من الناس
فاسقط عنهم مشقة ذلك القيام حيث تكفل
الله بعصمته ففي الحديث كان صلى الله عليه
وسلم يحرس حتى نزلت والله يعصمك من
الناس فقال انصرفوا عصمنا الله رواه الحاكم
فهذا القيام الارهابي القانوني هو موضوع
النهي ببيان صفته في منطوق الاحاديث المقيدة
بهيئة الاعاجم ومنذ نزلت اية العصمة صار
النبي لا يحبه فتركه الصحابة وبقي عملهم على تركه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى أصيب سيرنا عمر ثم سيرنا عثمان ثم
مولانا علي كرم الله وجهه كما هو معلوم
يوجب على معاوية ان يبادر بالاحتياط بجمع
الجيوش واعادة ترتيب الغابيين للحراسة كما يجب
الضرورة لزلك خشية الاضطراب واستمر عمل
ملوك الاسلام عليه لان السلطان ظل الله في الارض
وكماله ان يحافظ اهل الجرايم ويحامي منه اهل
السلامة ويتميز به اهل الشرف والعلم والفضل
بالتحفظ عليه واجب لان الناس كانوا في زمان
النبوة لا يتأثرون بالايمان والاعتقادات الدينية
وخوف الله وبعد ذلك صار غالبهم كما يتأثر
الا بالمحسوسات والرهبة مع كون مقام النبوة
معصوما بالحماية وعرف الله له بخلاف غيره فاختلف
الحال باختلاف الموجبات وقضت الضرورة
بوجوب ما ذكرنا اخذا بواجب التحفظ شرعا
على ملوك الاسلام واما حديث انس في
انهم كانوا لا يقومون له صلى الله عليه وسلم لما
حمله على القيام بمعنى الوقوف القائم بالموضوع
السابق وهذا هو المأثور عن جمهور الائمة كما
سياتي وبعض الناس حمله على انفراده على موضوع

الملازمة

الملازمة الاكرابية وعلل النهي عنه تعليلا مغيرا
بخوف الاراكة المفضي الى البغضة والاوائل ثم اكثر
العلماء على رد هذا القول بدليل اخر منها
ان التعظيم كان اهل الفضل حق لهم وان النبي صلى
الله عليه وسلم لما رضوا انه يتركه حي
نفسه تواضعا ببعض الحالات فلا يتركه
حيا غيره استصحابا فيه ايضا لعملا بواجب توقيه
المحذور كما قبلها كفرله فوسوسة السيركي ومنها
ان ذلك الجمع مرجوع بفعل عبد الله بن حزابة
السهمي لما سالنا الرسول عن سؤاله عن ابيه كما في
باب من برك على ركبتيه من صحيح البخاري
ومعارض ايضا بما اخرجه ابو داود من
انهم كانوا يقومون له صلى الله عليه وسلم
حتى يرجع منزله واخرجه الترمذي ايضا ومرجوع
ايضا بفعل ابي كلحة للنبي صلى الله عليه وسلم
عند تلقيه كما في مكارم الاخلاق من حديث ابن مسعود
المخرج باسانيد صحيحة ونص
هذه الرواية خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا اباء كلحة فقام اليه فتلقاه فقال طهر الله عليه وسلم
جاء جبريل فقال اما ترضى يا محمد ان كل امتي

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليك احد من امتك الا صليت عليه عشرا الحديث
وفي حديث غريب اخرجه الحافظ ابو موسى فيما رواه
كعب بن نوفل عن بلال قال طلع علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فقام له عبد الرحمن
ابن عوف فقال يا رسول الله ما اضحكك فقال
بشارة اتتني من الله في اخي وابن عمي وابنتي ان الله
عز وجل لما اراد ان يزوج عليا من فاطمة امر رضوان
فهز شجرة طوبى فنثرت رقاعا فاذا استوت
القيامة غدا باهلها ماجت الملائكة
في الخلائق فلا يلقون محبا لاهل البيت الا اعطوه
رقا فيه براءة من النار واما القيام منه صلى الله
عليه وسلم لغيره فثابت ايضا بقيامه لعكرمة
لما قدم عليه وقيامه لعدي بن حاتم كلما دخل
عليه كما ورد في خبرين قال الامام السجوري
ولا يقال ان في الخبرين ضعفا لان العمل بالضعيف
في الفضائل مقرر القبول محتج به
ويؤيدهما ما في الشفا من حديث ابن السائب
انه صلى الله عليه وسلم كان جالسا فاقبل ابوه من
الرضاعة فوضع له بعض ثوبه فقعد عليه ثم اقبلت
امه فوضع لها شق ثوبه الاخر فجلست عليه ثم اقبل

اخوه

11

اخوه من الرضاعة يعني عبد الله بن الحارث فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه بين يديه
وروى الحافظ ابو موسى الاصبهاني باسناده عن
عائشة قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله
في بيتي فقرع الباب فقام اليه رسول الله فاعتنقه
واجاب اخرون بالتوفيق بين القيام وتركه
بانهم اذا راوه صلى الله عليه وسلم من بعد لم يقوموا
وهو معنى حديث انس واما اذا قرب منهم
او التفت لوجهتهم فيقومون واجاب اخرون
بانهم يقومون له اولا عند ملاقاته الشريفة
ثم اذا تكرر نهوضه وعوده اليهم لا يحتاجون
للقيام لاكتفائهم بقيامهم الاول فلا يجب تكرر القيام
بتكرر الحركات ونقل العلامة ابن زكري ان ما
تخيله بعضهم في الكراهة اجيب عنه بان المقصود
من الكراهة ما فيه اطراء كما وقع لعيسى واجيب
ايضا بان الصحابة اذا طال جلوسهم
وانسهم بالنبي صلى الله عليه وسلم لا يحتاجون لمزيد
قيام بخلاف من اقبل عليه وانت خبير
بقاعدة ان الاثبات والنفي يتواردان على معنى
واحد باعتبارين كقوله تعالى وما رميت اذ رميت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا تغفل عن الدليل الاصلي فانه متى ظهر
شبه تعارض بين دليلين جزئيين كان الدليل
الاصلي حكما عدلا بالترجيح وهو هنا وجوب
التعظيم لجناب الرسول باي قول جميل واي فعل
جميل كما قدمناه وسنذكر في الفصل البياني
ما تضمنه حديث حنظلة الاسيدي من حال الصحابة
عند ملاقاتهم واجتماعهم بالنبي صلى الله عليه وسلم
على اكمل وصف من التوقير والادب والخشوع
واما من توهموا ان النبي صلى الله عليه وسلم كره
مطلق القيام تواضعا منه فاجاب
عنه المحققون بان ذلك انما يكون فيما لم ينزل عليه
فيه شيء ولو كان كذلك لكان فيه امر بترك ما
امر الله به من جميع انواع التوقير قال ابن زكري
وهذا باب ضيق نعوذ بالله من الغلط فيه
وبهذا يتحقق ان القيام مشروع مرغب فيه
وفي حق الرسول اوكد واوجب وانه دائر
بين حالة ادب وتعظيم وبين حالة تواضع او تمييز
فالاول قيام الادنى للاعلى والثاني بعكسه وهو
بالمعنيين مشروع بالدليل الاصلي وبالادلة
الخاصة من المسموع فلا معنى للانكار في هذا

الموضوع

١٢

الموضوع الا اذا كان عن قصور او عناد مطبوع
وحاصله ان احاديث النهي موضوعها قيام
الحراسة والمراقبة واحاديث مشروعية القيام
الجاري على مقتضى العقائد موضوعها قيام
التعظيم وفضيلة الادب ووجوب التكريم وسناتي
بنصوص الائمة وتصريحاتهم بهذا في فصل
الكتاب والسنة وقد صرح ابو السعود بان
من ترك القيام عند قيام الحاضرين في المولد
النبوي عنادا فهو مرتد كما سنذكره في التمهيد
الاول بحول الله وتصريحه جار على النصوص الشرعية
واما ما استشهد به المنكر اقتداء بالسيد محمود
خطاب المصري من حمله قيام النبي صلى الله عليه
وسلم لفاطمة على ان القيام مقصود للتقبيل
فهذه سخافة وهل التقبيل لا يمكن بالجلوس
واشنع من هذا قوله ويحتمل ان الرسول لم يجد
فراشا يجلسها عليه فبئس الراي والاحتمال ومثل
هذا يتنزه عن عقيدته الصبيان والعجائز والاطفال
كيف وقد ثبت وتقرر ان مولانا الرسول كان اغنى
واكفى وانما كان زهده في الدنيا لتطهيره
من ادرانها حتى انه رئي على باب فاطمة سترا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفي يديها سوارين فرجع ولم يدخل فعرفت السبب
فنزعت الستر والسوارين وارسلتهما اليه مع
بلال وقالت له تصدقت بهما فقال له مولانا
الرسول بعهما واعط ذلك لاهل الصفة
وثبت ان مولاتنا عايشة فرشت له فراشا
جديدا فلما اصبح امرها بنزعه وعملت سترا على
بابها فهتكه وقال لها ارسلي به الى ءال فلان
وكان صلى الله عليه وسلم يبسط ثوبه لمن اتاه
ليجلس عليه ولو لم يكن بينه وبينه قرابة وكان
يوثر الداخل عليه بالوسادة وثبت ان جهاز
ام حبيبة كان باربعماية دينار اصدقها النجاشي
عنه صلى الله عليه وسلم اكراما له وكان لكل
واحدة من زوجاته صلى الله عليه وسلم مكان خاص
وفراش خاص فكيف لا يجد ما يجلس عليه
بنته وكان له صلى الله عليه وسلم لقاح وغنم
وعبيد واماء لا يرتفع عنهم في ماكل ولا ملبس
وانظر حديث الرجل الذي سال النبي
صلى الله عليه وسلم فاعطاه غنما سدت ما
بين جبلين فرجع الى قومه وقال لهم اسلموا
فان محمدا يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة

وثبت

وثبت انه صلى الله عليه وسلم كان اجود من الريح
المرسلة وانه ما سئل شيئا فقال لا ومن
التهمة ان يعرض الانسان بفاقة الرسول
فيظن الجاهلون ان ذلك من الفقر والخصاصة
مع انه عرضت عليه الجبال الشم ذهبا وانما
كان اعراضه عن الدنيا من كمال زهده
وايثاره ومكارم صفاته وكمالاته فقد اتته
صلى الله عليه وسلم دنانير ليلا فسهر حتى
اخرجها من محله اخر الليل كما هو مقرر
ونقل الهيثمي عن الحليمي في شرح الشمايل
ان من تعظيمه صلى الله عليه وسلم ان لا يوصف
بما عند الناس فلا يقال كان فقيرا من المال
بل كان اغنى الناس بالله قد كفي امر دنياه
في نفسه وعياله وكان يقول في قوله اللهم
احيني مسكينا ان المراد استكانة القلب
لا المسكنة الشرعية وقال الهروي قوله
مسكينا اي مخبتا متواضعا غير جبار ولا متكبر
واهل العلم لا يخفى عنهم الحكم في تنقيص
الرسول وتنوع الالفاظ فيه كما ذكر الامام
عياض والاخناي وابن تيمية ولا يخفى قول المختصر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وان ظهر انه لم يرد ذمه وسنأتي في فصل ادلة
الكتاب والسنة بوجوه الرد على مقالات السيد
محمود خطاب المتعصب الذي اقتدى به هذا
المنكر ومن تبعه على الوجه الكافي بحول الله
وقد تظافر ائمة المذاهب الاربع على ان اللفظ
ان وقع فيه تردد فليجر فيه على عرف الناس فما
كان في العرف عيبا فهو من قبيل السب ومن
المتعارف ان مطلق العوام اذا قيل له ليس
عندك ما تجلس عليه بنتك يانف من ذلك
ويعد هذه القولة مبالغة في استهانته
وتنقيصه بالخصاصة اعوذ بالله من فلتات
اللسان ومع هذا كله فما ذكره المنكر يكذبه
نص الحديث الشريف ففي الترمذي والنسائي
وابي داوود من حديث عائشة كان صلى الله عليه
وسلم اذا دخلت عليه فاطمة قام اليها فقبلها
واجلسها في مجلسه الحديث فكيف يقول
المنكرون لم يجد لها مجلسا واما ما استطرد
المنكر ذكره تبعا لتعصب السيد محمود
المصري ايضا من قيام بعض الناس من مجلسه
لغيره وقيام بعضهم ادبا لبعض فهذا

موضوع

موضوع اخر خارج عن مسئلتنا ايضا لانه
فيما بين الناس بعضهم بعضا وهذا
النوع هو الذي تكلم العلماء فيه وحرروه بانه
تعرض له الاحكام الاربعة فمن كان من اهل
الفضل والتقدم يقام له توفية بحقه ومن خيف
ان يدخله التكبر يكره في حقه ومن تحقق انه
تعجبه نفسه ويتجبر على غيره يحرم في حقه
وهكذا وانت خبير بان هذه العلل
انما تتصور فيما بين الناس الذين يتخيل فيهم
الكبر واما مقام المعصوم فلا يتصور ذلك
فيه فلا وجه لانكار مثل ذلك في حقه الواجب
وتقدم لنا انه ثبت فيما اخرجه ابو داوود
والترمذي انهم كانوا يقومون له صلى الله عليه وسلم
اذا قام حتى يدخل منزله وهذا يقتضي
ان قيامهم له عند الملاقات احروي وتقدم حديث
قيام ابي طلحة ليتلقى النبي صلى الله عليه وسلم
وكذلك يتحقق للمتبصر ان النهي مصروف
لمن يخشى منه ما ذكرناه دون ذوي الاهلية كالشرفاء
والعلماء وذوي الفضل والمنعم والمعتق والشيخ
والوالد والمعلم فهؤلاء يتاكد في حقهم شرعا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعليه استقر عمل الصحابة ومن بعدهم من المقتدى
بهم فمن المقرر الثابت ان صدر المجلس عند
سيدنا عمر رضي الله عنه كان محل جلوس
السابقين للاسلام وكان اذا جاء غيرهم
وسبقهم لصدر المجلس ثم جاء احد من السابقين
يقوم الجالس ويتاخر عن موضعه ليجلس فيه من
اهلته السابقية ولو كان السابق من الموالي
فينهض له غيره من المجلس ويتاخر وربما
لا يزالون يتاخرون لاجل من قدمتهم اهلية السبق
حتى يصيروا في اخر المجلس وكذلك عند
الملاقات فكان سيدنا عمر رضي الله عنه
يقدم اهل السبقية ولو موالي على من عداهم
وثبت ان بعض الاعيان كان غضب مرة
فقال لهم سهيل بن عمرو ان كنتم غضابا
فاغضبوا لانهم كانوا اسرعوا وابطأتم فكيف بكم
اذا دعوا يوم القيامة وتركتم ولم يزل العمل مستقرا على
ذلك من القيام لذوي الفضل من اشراف وعلماء وافاضل
توفية بواجب الحقوق لاهلها ومن هذا الباب
مراعات الافضلية في امامة الصلاة وغيرها من الوظايف
فقد بوب البخاري على حديث ابي بكر بان اهل العلم

والفضل

والفضل احق بالامامة وانظر اعتبار ترتيبهم
في الصلاة وفي تولية الاموات القبلة ونحو ذلك
كما هو مقرر عند الفقهاء لان التقدم له موجبات
مشروعة كما سنوضحه في مظانه واجمع
الاصوليون والحكماء وغيرهم على ان التقدم في الاصل
على خمسة اقسام اما بالعلة كتقدم حركة
الاصبع على الخاتم واما بالطبع كالواحد على الاثنين
واما بالزمان كالاب على الابن واما بالرتبة
وهي اما حسا كتقدم الجنس على النوع واما
بالشرف كتقدم العالم ونحوه من ذوي الفضل
وقد اخرج الطبراني عن ابن عباس من امسك
بركاب اخيه المسلم لا يرجوه ولا يخافه غفر له
قال المحدثون اي امسكه اكراما له لكونه
عالما او صالحا وكذلك اخرج الطبراني
عن ابي امامة ما من رجل ياتي قوما ويوسعون
له حتى يرضى الا كان حقا على الله رضاهم
ونص على ذلك ايضا ابو زيد ابن الشيخ
سيدي عبد القادر الفاسي في تعليقه على البخاري
وذكر ان الامام ابن عبد السلام يقول بجواز
القيام لذوي الاهلية وان المنهي عنه هو ما كان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كاجل وراعاة الرنيا وهو معنى قول البعضهم
انه تعرض له الامكان الاربعة بالنكر لنبي
هذا كلا خبرة له بدلالة وقرفال صلى الله
عليه وسلم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم ونموذ لك من الاحاديث المشهورة
وقال الشافعي يقول ان الصحابة بوقتنا
كل عالم واجتهاد ورجح وعقل وكل امر
استرك به علماؤهم لنا احمر واولى
من رايناه عندنا كانبسنا وقال رضي الله عنه
ما قال الصحابة فقولا كما بعلوا بعلا الا لكونهم
اطلعوا على دليله من كلام الشارع صلى الله
عليه وسلم وقال الامام النخعي لو رايت الصحابة
يتوضئون الى الكرعين لجعلت كجعلهم وان كنت
افرؤها الى المرافق واما قول المنكر فلو فرضنا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل وفعلنا
له لا يجب ذلك فجوابه كلام مرفوض من
وجهين احدهما انه يفهم ان الفياض المكروه
هو فياض التعظيم مع انه ليس كذلك فالمكروه
حيث هو فياض الوضوء الفانوذ المشبه بهيئة
الاعاجم كما ذكرنا واما حيث غير ذلك فمحض

بلى

بلى يخشى منه التكبر ومغير ايضا بغير ذي الاهلية
والغرر كما ذكرنا وثانيهما ان هذا المنكر تحكم على
مولانا الرسول بما لا يصح عنه ولم يقم عليه
دليل بل انما قامت الادلة على خلافه
لحديث ام ايمن التي شربت بول النبي صلى الله
عليه وسلم تعظيما له فبرعا لها ولم ينكر عليها
ولحديث ابن الزبير الخ شرب دم حجامة مولانا
الرسول فلم ينكر عليه وحديث فسح شعر
صلى الله عليه وسلم بين اصحابه فكانوا يتبركون به
ولحديث مالك بن سنان الخ شرب دمه
بعد خروجه ومصه وقول النبي صلى الله عليه وسلم
له لن تمسه النار فما نسبة الفياض الى مثل
هذا بتعظيم جنابه الكريم بالعرض الخ
فرضه المنكر انما هو مرض شنيع او فصور
والله عليم بذات الصدور

الشاهد الثاني

استرسل له بانكار المحاضرين بمجلس القاضي اسماعيل
حين قام لاستقبال السيد النبهاني وجواب
هذا الاسترسال فروقف فيه القلم وافشعر
العقل لما فيه من هضم الحي المحترم بغيبته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقاس القيام لتعظيم جناب سيد المرسلين
على القيام لمدارات الفارسي المجوسي وعلى
القيام لشرب الدخان المعتاد عند المشارقة
كما قال فالله اعلم بمن ضل عن سبيله وهو اعلم
بمن اهتدى على ان هنا خطأ اخر لان انكار
الحاضرين ليس في الحقيقة واقعا على نفس القيام
الذي هو من الجبليات بل انما وقع على المقصود
به وهو تعظيم السفير المذكور والمبرة به ولاجل هذا
اجابهم القاضي اسماعيل بقوله تعالى لا ينهاكم
الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين الاية فجوابه
مرتب على وجه تسويغ البرور الذي انكروه
وخلاف هذا غلط في الفهم كما لا يخفى
ومن البديهيات التي تقضي بمشروعية القيام
التعظيمي لمن هو احق به لا سيما مولانا الرسول
ان النهي لا يكون الا عن مفسدة كما ذكره الاصوليون
ومن قال به هنا يلزمه ان ما وقع القيام لاجله مفسدة
بلا اشكال فاين اهل البصيرة ومن ثم
وجب تنزيه مقام العصمة عن مقام مطلق الناس
الذين ليسوا بمعصومين فما بالك بالمشركين
واما الامر فهو بخلاف النهي لانه اذا كان المامور

به

١٧

به مستحبا في حق ذوي الاهلية من السادات
بالقيام لهم فهو في حق جناب سيد السادات
اوجب واوكد بمراتب وفي الحديث
انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم اخرجه الامام احمد
وابو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان عن ابي
هريرة بل لا نسبة بين حق النبي صلى الله عليه وسلم
وحقوق الوالدين والمعلمين وامثالهم من ذوي الحقوق
لكون حقه اعلا واعظم وفي الحديث ادبوا اولادكم
على ثلاث خصال حب نبيكم وحب اهل بيته وقراءة
القرآن فان حملة القرآن في ظل الله يوم لا ظل الا
ظله مع انبيائه واحبائه رواه ابو نصر الشيرازي
وابن النجار عن مولانا علي كرم الله وجهه وذكر
النووي في شرح مسلم ان القيام لاهل الفضل مستحب
وجاء فيه احاديث ولم يصح في النهي عنه شيء صريح
ونبه على ان له تاليفا جليلا في استحبابه وكذلك
الامام ابن حجر له تاليف جليل في استحبابه ورد على
من تكلم فيه وبهذا تعلم ان قيام الناس لذوي الفضل
مشروع مطلوب بالادلة وبعمل الصحابة رضي
الله عنهم ومن امثال الادباء ان القيام لاهل
القدر توقير وتركه تقصير والتقصير لا يجامع التوقير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وأما قول المنكر ان امامنا مالكا رضي الله عنه
كره قيام المرأة على زوجها وهو جالس او حتى
يجلس فلا دليل فيه لانه راجع لمعنى ملازمة
الوقوف الالزامي كوقوف الشرطي للامير لان الرجال
قوامون على النساء اي امراء عليهن كما قال ابو
البقاء وحسن العشرة انما يوجب عمل التعظيم
الاختياري لا القهر الاجباري الا اذا لم تطع زوجها
فالتاديب محدود في الشرع بما لا يسوغ
له ان يتجاوزه ومعنى الالزام يؤخذ من منطوق
لفظ السؤال المعروض على الامام بدليل
قوله تقف عليه حتى يجلس وبدليل قول الامام
انه من فعل الجبابرة فليراجع المتبصر لفظ
السؤال الذي لا يشتبه ولا يبقى معه احتمال
وبعبارة فالقيام الذي كرهه مالك من المرأة هو
مثل قيام المملوكات المسترقات الذي
تعوده المتجبرون من الزامهن الوقوف مشمرات
اذيالهن منتصبات بابواب بيوتهم خاضعات
متلقيات لاوامرهم ونواهيهم وحوائج المناولات
وشتان ما بين هذه الهيئة الجبرية وبين
قيام ادب التلقي والتعظيم الاختياري وكيف

لا تقوم المرأة قيام ادب لتلقي زوجها مع ما تقرر
عليها من الحقوق بل يكفي ما ورد في حديث
معاذ من قوله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة لحست
من جانب انف زوجها دما ومن الاخر قيحا
ما ادت حق زوجها وكل امرأة لا تحسن
الادب فلا خير فيها حتى ان من تركها على
تعنتها واساءتها لا يستجيب الله دعاءه
لما خرجه الطحاوي عن ابي موسى قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب
لهم رجل اعطى ماله سفيها وقد قال تعالى
ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ورجل داين بدين
ولم يشهد ورجل له امرأة سيئة الخلق فلا يطلقها
قال الامام الشاطبي في توجيه الطلاق انه حيث
ترك ما ارشده الله اليه يقع فيما يكره ولم يجب
دعاؤه لانه لم يات الامر من بابه وسياتي تمام
ايضاحه في فصل ادلة المناظرة

الشاهد الثالث

ان المنكر نسب كراهية قيام التعظيم والابتهال
في المولد المعظم للامام ابن حجر واحتج بما في
فتاوى المعيار من عدم صحة التحبيس على جمعية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المولد الشريف حيث التعظيم لا يكون الا بالوجه
المشروع وجوابه عن ذلك ان المشروع هو
وجوب التعظيم بكل قول جميل وكل فعل
جميل وبالاعتقاد ما عدى الثلاثة الخاصة
بجناب الملك المعبود وهي العبادة والانابة
والسجود كما سنوضح ذلك في فصل خاص به
واما فتوى ابن حجر والمعيار فقد استدل بذلك
في غير موضوع السؤال الذي وقع الافتاء لاجله
وفي غير الهيئة المقصودة به وبيان ذلك
ان الهيئة التي وقع الافتاء عليها المذكورة
في الفاظ السؤال هي اجتماعات عمومية
حدثت في الشام والحجاز كان يقع فيها
اختلاط النساء بالرجال ووقوع ما ينافي
القربة من الملاهي والمزامير وتوابعها فعلى
هذا وقعت الفتاوى وبمثل ذلك افتى الشيخ
ابن عابدين والبرهان الحلبي قائلين في فتاويهم
اذا حصل في الاجتماع الميلادي شيء من المنكرات
كاجتماع النساء بالرجال ورفع اصواتهن بالغناء
وكنذر الزيت للايقاد على المنابر المشتملة على
الغناء واللعب فوق رؤوس الانام فالتحبيس

باطل

باطل وبمثل هذا صرح الزرقاني وغيره
فالافتاء في الاصل مبني على خصوص الهيئة
المحرمة بما ذكر والمغرب والحمد لله لا تكون
هذه المناكر فيه عند جمعيات المولد المعظم
كما هو مشاهد فلا ينطبق الافتاء المذكور
على موضوع مسئلتنا بل جمعيات المولد
المطهرة من الادناس السالمة من الارجاس
هي مسئلتنا وهي التي افتى باستحبابها
واستحسانها ائمة الملة وعلماؤها كالامام
ابي زرعة العراقي وعدد كثير وقال الامام السيوطي
ان العلامة ابن الحاج مع تشديداته في المدخل
قال ينبغي تخصيص شهر المولد بزيادة اعمال
البر والقربات وانما وقع منه الذم على ما يحتوي عليه
الاجتماع من المحرمات وهذا عين ما صرح
به الزرقاني على المواهب من تقييد الانكار بما
يحدث فيه من الاهواء والغناء بالآلات المحرمة
وهذا وجه من افتى ببطلان الوقف على
المغنيات على ان اطلاق البطلان في المذهب
المالكي غير مسلم فان الزرقاني على المختصر بعد
ما ذكر عند قول المتن وبطل على معصية انه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يبطل الوقف مثلا على عباد الكنيسة او على
مرمتها تعقبه الشيخ بناء بما صرح به ابن رشد
ونقله ابن عرفة وجمهور اتباعها: من انه انما يبطل
على عباد الكنيسة اما على مرمتها او الجرحى
منهم او المرضى فهو صحيح معمول به وبطلوا
بهذا المسئلة المذكورة كان اهل الذمة محاربون
بالخروج على المذهب المالكي ومن وافقه وكذلك
ما نص عليه ائمة الحنفية وغيرهم في مسائل العتق
من انه اعتق لوجه الله فالعتق كذلك فقالوا
ومثل ذلك من اعتق للشيطان او للصنم فهذا
لو جعل هذا قبل العتق يصح ولا يبطل وقال
الزرقاني ان مفهوم معصية صحة الوقف
على المكروه ولو كان متعبدا على كراهته فتعميم
الاطلاق تصور في هذا الموضوع فضلا عن
مخالفته لمسلك اكثر من نقل واما الامام ابن حجر
الهيتمي المذكور فهو بنعيه قال في جواب له
ما نصه فرتبتي في تخريج المولد على اصل ثابت
وهو ما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم
قدم المدينة فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء
فسألهم فقالوا هذا يوم اغرق الله فيه فرعون ونجى فيه

موسى

موسى ونحن نصومه فقال نحن اولى به منكم فصامه
منه فعلم الشكر على ما من الله به في يوم معين وأي
نعمة افضل من بروز نبي الرحمة هم وكذلك
البرهان الحلبي قال في روح السير عن الامام ابن حجر
ينبغي تكثير اعمال البر والقربات في المولد والاظهار
الفرح والسرور وانشاد مراثيه والاشعار التي
تحرك القلوب لمحبته وقال عزو من العلماء
في حرز الهيثمي الذي فيه ان مولانا الرسول صلى
على نبيه بعد ما جاءته النبوة مع ان جبريل
كان يأتيه عند سابع ولادته وكون العقيقة
كما تعاد مرتين فانه ان فيه دلالة لاظهار الشكر
على ايجاد الرحمة للعالمين وتشريعا لامته
قال السيوطي فيستحب مثل ذلك بجعل الاحتفال
والاظهار في المولد المعظم واشاروا لقول القائل
ولولانا لم نملنا كل بر ملاهم مولد ابالكل واجب
اي متأكد وبعد ما نقل الحلواني ما حرف من المنكرات
عند الاجتماع قال رحمه الله ومع هذا فلا يترك عمل
المولد لما يعرض له بل يعمله الناس ويتكرر على مر
تظاهر بنكر كالجنازة يصلى عليها ولو تبعها
النائحات وذكر الشمس الرملي انه كان يعزا

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المولد ويقومون عند ذكر مولانا الرسول فاخبره تلميذه
انه رأى صبيحة تلك الليلة ان صخرة وقعت من
الافق ووقفت في الهواء فلما حصل القيام تفتت
الصخرة وسلم الله الخلق منها وعبره الائمة
بان سر القيام دافع للخطوب مفرج للكروب
ثم قال ولعمري اذا لم يقم ولو لتخيل ولادته صلى الله
عليه وسلم وذكرها فلمن يقام وقال ابن الجوزي
لو لم يكن في القيام الا ارغام الشيطان وسرور اهل
الايمان لكفى وقال الشيخ ابن عابدين
سماع قصة صاحب المعجزات من اعظم
القربات وقال الامام ابن الجوزي عمل المولد
امان في ذلك العام ونقله عنه الحلبي وقال به
ابن حجر المذكور والزرقاني على المواهب ومن
جواب الامام ابي زرعة العراقي ما نصه
ان اتخاذ الولائم مستحب في كل وقت فكيف
اذا انضم اليه الفرح والسرور بظهور نور النبوة
ولا نعلم غير ذلك عن السلف وارتضاه الامام
السيوطي ونبه على ان المفتي بذمه انما هو للاحتواء
على المحرمات وعليه فالناقل لفتوى
الامام الحفار نقل اللفظ محذوف الصفة

والواقع

والواقع هو ان المفتى عليه هو المولد الموصوف
بالمناكر التي ذكرناها دون الجاري على طريقته السالمة
مثل النهي عن الصلاة في حالة الاسكار المنصوص
عليه بقوله تعالى ولا تقربوا الصلاة وانتم سكارى
ولا يخفى مثل هذا عن المبتدي فالنهي
مقصور على الوصف المذموم العارض دون اصل العمل
وفعله المحمود واما قول المنكر ان الصحابة
لم يكونوا يجتمعون في المولد النبوي
فجوابه هو تقرير القاعدة التي حققها الامام
الشعراني واسس عليها كتابه ميزان الشريعة
رضي الله عنه وهي التمييز بين حال الاكابر
الذين عندهم من كمال اليقين والتقوى ما لا يحتاجون
معه لزيادة اعمال بل يكتفون بما تيسر
لهم لان النتيجة حاصلة وهي كون همتهم
حاضرة مع الله ورسوله في خلواتهم وجلواتهم
وبين حال الاصاغر الذين تستولي عليهم الغفلات
وتتمكن منهم العوائق فمقامهم يقتضي زيادة
اظهار الاعمال المحمودة ليجبروا بذلك نقصانهم
ويسترجعوا بها نفوسهم الغافلة ولقد ارشد
وافاد ويناسب هذا ما اجاب به الائمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العارفون عما قيل من كون الشعراء الاقدمين
كابي نواس وامثاله لم يتصدوا للجراءة على مدح
الحضرة النبوية وهو ان المادحين من
المتاخرين انما قصدوا مجرد التبرك بمدحها
ولم يقصدوا اداء حق النبي صلى الله عليه وسلم
والمتقدمون علموا ان اداء حقه صلى الله عليه
وسلم مستحيل من البشر فتوقفوا ولكل وجهة
وقد ثبت في الحديث الشريف ان زيادة الثواب
في مقام الادب والتعظيم بقدر زيادته في القول
والفعل ودليله ما رواه الترمذي وابو داود والنسائي
والبيهقي ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال السلام عليكم فرد عليه السلام وقال
صلى الله عليه وسلم عشر ثم جاء اخر فقال
السلام عليكم ورحمت الله فرد عليه وجلس فقال
صلى الله عليه وسلم عشرون ثم جاء اخر فقال السلام
عليكم ورحمت الله وبركاته فرد عليه وقال ثلاثون
ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمت الله وبركاته
ومغفرته فرد عليه السلام وقال اربعون قال
الامام الشعراني هكذا تكون الفضائل وروي
عن الامام الجلاجلي البصري انه كان يقول التوحيد

موجب

موجب يوجب الايمان فمن لا ايمان له لا توحيد
له والايمان موجب يوجب الشريعة فمن لا شريعة
له لا ايمان له ولا توحيد والشريعة موجب يوجب
الادب فمن لا ادب له لا شريعة له ولا ايمان
ولا توحيد وقال ابن عطاء الله الادب
هو الوقوف مع المستحسنات وقال يحيى
ابن معاذ اذا ترك العارف ادبه مع معروفه
هلك مع الهالكين وقال القشيري سمعت
الاستاذ ابا علي يقول ترك الادب يوجب الطرد
فمن اساء الادب على البساط رد الى الباب ومن
اساء الادب على الباب رد الى سياسة الدواب
وقال ابن المبارك نحن الى قليل من الادب
احوج منا الى كثير من العلم وقال ابو حفص
للجنيد قدسهما الله حسن الادب في الظاهر
عنوان حسن الادب في الباطن وقال عبد الله
ابن المبارك الادب للعارف كالتوبة
للمستانف وقال ابو حاتم السجستاني سمعت
ابا نصر الطوسي يقول الناس في الادب على ثلاثة
اقسام اولها ادب البلاغة وفنون الادب
والثاني اعلا من ذلك وهو ادب النفوس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واظهار الادب بالجوارح والثالث اعلا منهما
وهو طهارة القلوب ومراعات الاسرار ه ومن
يفوه بما لا يقتضيه الادب فلا حياء له انظر
ان النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل عليه عثمان
غطى فخذه وقال الا استحيي من رجل تستحيي منه
الملائكة وحاصله ان انواع الادب لا حصر لها
ه واما قول المنكر ان ليلة المولد اختلف فيها
فهذا كلام لا اعتبار له لان المشهور والراجح
والذي تواطأت عليه اعيان ائمة الملة هو عند
فجر الثاني عشر ومعلوم ان العمل بالمشهور
والراجح واجب واما مقابله الشاذ فمرفوض
لا يجوز الالتفات اليه واما ما ذكره في
التنظير بصوم يوم الجمعة فلا معنى له لان
القياس مع وجود الفارق مرفوض باتفاق
وكيف يقاس ما هو عبادة محدودة
باحكامها وشروطها على ما هو من قبيل
الادب الذي لا يقتضي ثبوت حكم شرعي على
ان صوم يوم الجمعة وترك صومه قد وردت
في كل منهما احاديث ثابتة وهو
اختلاف تنوعي بحسب اختلاف الاعتبار كما سنذكره

في

في فصل الادلة الفقهية

الشاهد الرابع

ما ذكره المنكر من ان كثرة الاحتفال بالمولد حدثت
في هذه السنة وما قرب منها وجوابه ان هذه
قضية غير صادقة فان علماء الملة متظافرون على انه
قد جرى الرسم بالاحتفال للمولد في الآفاق منذ مئين
من السنين والحاقه باعياد المسلمين مما تولى
العلماء تمهيد سبيله كما نص عليه الشيخ العارف
بالله سيدي العربي بن يوسف الفاسي وقال الامام ابن مرزوق
الخطيب اول من احتفل بالمولد في المغرب ابو يعقوب
المريني وكان العز في قد اقامه بسبتة وكان عمل
ابي يعقوب في اواخر القرن السابع من الهجرة وكان
الاهتمام بذلك واقعا عند كثير من مشايخ التربية
والاعيان من اهل الدين والصلاح كالشيخ سيدي يوسف
الفاسي ونظرائه في اصقاع المغرب وكان عدد
من الناس يحتفلون له في اليوم السابع من المولد
لكونه يوم عقيقة مولانا الرسول كاهل مدينة القصر
ومن وافقهم واما احتفالات ملوك بني زيان بالمغرب
فالتواريخ لاهجة باوصافها وكذلك الملوك السعديون
وكذلك سادتنا الملوك العلويون فمآثرهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيها لا تحد بقياس وأما في المشرق فأول من
اشتهر بالاحتفال بالمولد الملك المظفر صاحب اربل
وقد ذكر ابن كثير كيفية احتفاله الهائل واستدعاء
الناس له من البلدان وذكره سبط ابن الجوزي في مرآة
الزمان وكذلك الامام ابن خلكان وألف الامام
ابن دحية للملك المظفر المذكور تأليفا نفيسا سماه
التنوير بمولد النبي البشير فوصله بما أغناه وكان ذلك
في رأس المائة الثامنة من الهجرة وكان ابن حجر
يقول عن الشمس ابن الجزري ان اكثر الناس عناية
باحتفالات المولد اهل مصر والشام وانه شاهد
ذلك ايام السلطان برقوق وايام السلطان جقمق
ثم قال وكان ملوك الاندلس وملوك الهند
يعملون ما يقارب ذلك او يزيد عليه وقال الحافظ
ابن الجزري اذا كان ابو لهب خفف الله عنه العذاب
في ليلة كل اثنين بسبب اعتاقه توبية لما بشرته
بولادة الرسول فما بالك بالمسلم الموحد من امته
الذي يسر ويفرح بمولده ويتقرب فيه بما تصل اليه
مقدرته ثم قال المؤرخون وجمهور العلماء
ان اشد الناس اعتناء بقصة المولد والاحتفال بها
ملوك الترك وخلفاؤهم والاعمال بالنيات وقال

قطب

قطب الدين الحنفي ان الدعاء في محل مولد النبي صلى
الله عليه وسلم بمكة مستجاب ويجتمع فيه في الليلة
الثانية عشر من ربيع الاول كل عام وحكى هيئة
الجمع والاحتفال وحضور اعيان البدو والحضر
ثم قال وكيف لا يجعلونه من اكبر اعيادهم غير ان
بعض المتقشفين ينكر هيئة اجتماع النساء
بالرجال مع الملاهي المفضية الى ما لا يصح فيكون
باعتبار ذلك بدعة وصرح بان الصواب استحسان
ذلك مع التحفظ من المنكر ونقل ان النبي صلى الله
عليه وسلم اشار الى فضيلة شهر المولد بقوله للذي سأله
عن صوم الاثنين ذلك يوم ولدت فيه قال فتشريف
هذا اليوم متضمن لتشريف هذا الشهر العظيم
فينبغي ان يحترم غاية الاحترام كما اشار رحمه الله
الى استجابة الدعاء بدار خديجة منزل الوحي
ومولد فاطمة رضي الله عنها وكذلك دار الخيزران
التي كانت محل مكث النبي صلى الله عليه وسلم
وكذلك المختبى لكونه صلى الله عليه وسلم كان يمكث
فيه مستخفيا عن اشرار قريش قبل اسلام عمر رضي الله
عنه فجميع تلك الآثار النبوية مواطن للاجابة
والتعرض لنفحات الله المستطابة وأما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما ذكره المنكر من تقبيح القيام الى الاحكام المعللة
على ما للقراءة فهذا لا دليل فيه على مسئلة
كان موضوعه القيام فيما يتعلق ابراد الائمة
المعلل وفرعه بمشية التكبر والرايات فلا يدخل
فيه مقام النبي المعصوم وسنة بتدبير التفصيل بفعل
الكتاب والسنة

الظاهر الخامس

من مظاهر المنكر ان النصارى يعظمون ولادة المسيح
وامه مع ابتداعهم الرهبانية فما يلزم الحاد اذا لا تقوم
لذلك وهذا لا دليل فيه ايضا ولا يناسب ذكره
لبعض وجه القياس من اصله لان النصارى يعظمونه
على ان صاحبه بزعمهم الاله معبود لذاته وان امه
كان اللاهوت بكمنها فاتضح الفرق بين
السبيل المحمود والسبيل المذموم ومثل هذا ضروري
مبصوم وهذا قياس مع اختلاف الوضوع
واختلاف المقام واختلاف الاعتقاد كما هو بين
واذا كان مراد المنكر بما ذكره انهم يخصون التعظيم
للمسيح وامه وتعظيم اعيادهم بالقيام بتلك فضية
غير صادقة من اصلها لان المأثور وجوه تعظيمهم
وانواعه ليس بقيام مقصود عندهم وانما هي أعمال

التقنعات

وتقنعات واكمة وصيام ونيران واضواء
والعاب والحان وذلك يتباوت بتباوت مقادير
الاعياد عندهم كما هو مذكور في سائر التواريخ ولم ينقل
عنهم تخصيص القيام بشيء منها بالنذر لذاته اللهم
الا اذا قلنا انه من ضروريات الحركة واذن فلا وجه
لرعي الاستدلال بما نحن فيه واما تعرضه لنذر
الرهبانية هنا فلا محل له اصلا لكون الرهبانية هي
ترك التزوج الذي اشتركه المتبتلون منهم وقد نهى
عنه نبينا عليه السلام كما في حديث لا حروة في الاسلام
بفتح الصاد المهملة وهو مروي عن ابن عباس
وقالوا فيه انه صحيح وان الحروة بمعنى ما ذكر
فهي الرهبانية عندهم والتوبيخ من الله سبحانه

الظاهر السادس

من مظاهر المنكر ذكره ان سجود التلاوة مواضعه
محصورة وقاس عليه مقام التعظيم والادب وذلك
خطأ صراح لان السجود التلاوة داخل في عبادة
الله الخاصة به ومعدود من ملحقات ضروريات
الدين التي لها اركان واحكام محدودة
بخلاف موضوع التعظيم والادب فبراءته
غير معتبرة ولا شخص ابرادها المنزهة تمنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الدليل الاصلي الذي هو وجوب تعظيم الرسول
باي قول واي فعل جميل فلا محل للمقايسة ايضا
قال تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مومن
فلا كفران لسعيه وقال تعالى فاستبقوا الخيرات
فعموم الاعمال في الخير لا حصر لها وهو ضروري
وقال العلامة العارف سيدي عبد الغني
النابلسي كل ما هو من باب الفضيلة والخشوع
وثبوت البركة وتعظيم الرسول لا يحتاج فيه الى
التحري ولا تطلب فيه اسانيد صحيحة لانه لا يقتضي
ثبوت حكم شرعي من تحليل حرام او تحريم حلال
حتى يتحرى العلماء فيه وقال ايضا رحمه
الله ان العالم الدائر مع نفي الحرج هو المصيب
الدائر مع الاصل الذي ينتهي اليه امر الناس ومن
لم يميز بين المقامات تفوقت اليه الملامات

الشاهد السابع

ذكر فيه المنكر ان قيام التعظيم يقاس على صلاة الجنازة
وهي عبادة خاصة له وهذا ايضا تهاتر لضرورة
التفرقة بين العبادة المحدودة باحكامها واركانها
وبين مقام الادب والتعظيم كما تكرر ذكره ولما
ذا قاس ذلك على نفس الصلاة ولم يقسه على

القيام

القيام للمشيعين للجنازة الذي هو اقرب شبها
لكونه غير مقيد بشروط تعبدية فتكون مسئلتنا
حينئذ احروية فذلك القياس لا معنى له هنا
على كل حال واما تعليله بخوف اعتقاد
العوام وجوبه فهو كلام ساقط ويكفي
ما قرره في المعيار عن الامام ابي سعيد بن لب
شيخ شيوخ الاندلس الذي الف تاليفا في الرد على من
انكر الدعاء عقب الصلوات المفروضة فقال رحمه الله
ما نصه ربما تعلق المنكر بكراهة مالك رضي الله عنه
مخافة ان يعتقد اهل الجهل لحاقها بالفرائض
فيقال عليه ان الاصل في المشروعات هو القيام
بها والمسارعة الى فعلها وان لا يعارض ذلك
بما عسى ان يعتقده جاهل فان في سائر الوظائف
الشرعية فرائض وسننا ولم يقل احد بترك نوافلها
خوف اعتقاد الوجوب فيها وان الدعاء بعد الصلاة
لا يوجد من يعتقد وجوبه لا من الخاصة ولا من
العامة وكثير من الناس ينصرف ويتركه واكثر
الناس يصلي ولا يدعو فاجراء ذلك الالتفات المالكي
في هذا الموضوع جهالة ظاهرة هـ واستحسن
الحطاب ذلك وقال لا خلاف في المشروعية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بحكم الاصل وقال بذلك ابن عرفة واصحابه وردوا
على الإمام الشاطبي وقال ابن ناجي ان ذلك
استقر عليه العمل وكل من لقيته يقول بذلك
هـ وبمثله قال ابو الحسن المنتصر كما ذكره
الونشريسي وقرره ابن الشاط فيما اختصره
من شرح مسلم وصرح به ابن هلال في نوازله
وهكذا مسئلتنا فلا يوجد من يعتقد الفرضية فيها
وكثير من الناس يتركون القيام مع سلامة
صدورهم من قصد العناد المفضي الى الردة
لعلمهم الضروري بالتفرقة بين المفروضات وبين
مقام الادب والقربات الكمالية واذا كان
ايمة المذهب لم يعتبروا خوف اعتقاد الجاهل
فيما هو مقارن للفرائض فكيف يتصور
فيما هو قربة مسلوكة بانفرادها غير مقارنة
لفرض عيني حتى يظن الحاقها به في اعتقاد
العوام فالانكار المذكور لم يصدر عن فهم
ولا عن استفهام وقد صرح شراح المختصر
عند قوله او خيفة اعتقاد وجوبه بان هذا
التعليل مستبعد ضعيف ونبه عليه العلامة
الدردير والذي يجب ان يعتقد هو ان قيامنا قد يتشرف

بكونه

بكونه منسوبا الى الجناب النبوي لان الحركات
هي في نفسها جبلية فاذا وقعت لشريف تشرفت
به واذا وقعت لضده كانت بعكس ذلك
واما ما ذكره المنكر من كون القيام خاصا بالله
في الدنيا فهذا تحكم منه برايه ولا دليل على القصر
فيه لا من جهة اللفظ ولا من جهة الحقيقة وانما الخاص
بالله هو الامور الثلاثة التي اشرنا اليها وهي العبادة
والانابة والسجود كما سنوضح ادلتها في فصل خاص
بها واما الركوع فانه ملحق بالسجود من حيث انه
مبدأ له فشمله حكمه لحديث نهيت ان اقرأ
القرآن راكعا او ساجدا فاما الركوع فعظموا
فيه الرب واما السجود فادعوا فيه فقمن ان يستجاب
لكم وهو قول المختصر وكره قراءة بركوع او بسجود
وفي الحديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو
ساجد وتظافر العلماء على ان السجود هو الذي
يحقق البراءة من الكبر الذي هو من شان الثقلين
وهذا احد الوجوه الموجبة لمناسبة تخصيصه بالله
دون هيئة اخرى ولا يقال ان المنكر ساق من جملة
قول الامام مالك وانما يقوم الناس لرب العالمين
فهذا السوق ولو صح على مقتضى ما زعمه فالقيام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لرب العالمين واقع في المحشر ولا شك انه اضطراري
هناك فهو بمعنى الالزام كما تقدم ونحن موضوعنا
القيام الاختياري في دار التكليف فالمقام مختلف
على ان معنى القيام في هذه الآية بمعنى الخروج
من القبور وليس هو بمعنى الوقوف كما سنبين
ادلته في فصل السنة واما ما ذكره المنكر من كراهة
مالك طول الوقوف والقيام على القبر الشريف فهذا من
حيث هذه الرواية لا دليل فيه له بل هو يرجع لمعنى
التشبه بملازمة الوقوف القانوني المنهي عنه
في حال الحياة بدليل قول مالك وانما يسلم ويمضي
فمعناه ان القيام المشروع هو بقدر ما يؤدي السلام
ويمضي وهذا فيه حجة لنا بحكم ذلك القياس
على قيام القائم تعظيما بقدر ما يصلي ويسلم
عليه عند استحضار بروز نوره للوجود وهي
مسئلتنا مثل ما ذكره شراح المختصر عند قوله
وزيارة القبور بلا حد من كون المكث عندها
بقدر ما يدعوا الله ويتضرع وقال عدد من
العلماء انما كره طول الوقوف على قبره الشريف
قياسا على الكعبة لان الطول تنقص به الهيبة
من نفس الواقف واما الرواية الاخرى المشهورة

عن

عن مالك كما نقله العدوي عن ابن حجر والزرقاني
على المواهب هو ان ابا جعفر المنصور العباسي
سأل مالكا رضي الله عنه عند قيامه على القبر الشريف
هل استقبل رسول الله وادعوا او استقبل
القبلة فقال له مالك ولم تصرف وجهك عن
رسول الله وهو وسيلتك ووسيلة ابيك آدم
يوم القيامة بل استقبله واستشفع به ورواية
الموازية التي نقلها الائمة منها بنصها قيل
لمالك فالذي يلتزم اترى له ان يتعلق باستار
الكعبة عند الوداع قال لا ولكن يقف ويدعوا
قيل له وكذلك عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعم واما ما ذكره المنكر من ان من كان
بعيدا لا يستحب له القيام وربما اذا طال فعل
حراما فهذا كلام ظلماني وانما يقوله من ينكر
الوجدانيات لان الاستحضار مع البعد الصوري
قائم مقام الحضور في باب التعظيم والادب
والوجدانيات لا يضبطها حكم لاختلافها
باختلاف احساسات اهلها في قوة الشعور
وضعفه فمن انكر الاستحضار لزمه ان ينكر
الخشوع المطلوب في العبادات اذ لا معنى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لطلب الخشوع الا الاستحضار الفائح مفاح الحضور
حتى قال بعض العارفين لو حال تعلم الصلي بالعواصي
ولم يحصل خشوع بطلت صلاته وقد الف
الامام الحلبي صاحب السيرة المتوفى
بعد القرن العاشر رسالة سماها تعريف
اهل الاسلام والايمان ببيان سيرنا محمد الا يخلوا
منه مكان ولا زمان وهذا مفاح يعرف به
اهله المستمرون من اسرار جلالته العارفون
بصفاء مرآت الكمال المحمدي التي تتجلى الكمالات
الالهية برساكته كلانه السراج المنير كما
سماه الله به وارشرت اليه اية اوحينا
اليك روحا من امرنا كما حقق الغزالي
كشفه برسالة المشكاة فبطارح اشعته
صلى الله عليه وسلم كالشفق قال البوصيري
وكيف يدرك بالدنيا حقيقته
قوم نيام تسلوا عنه بالحلم
وقال رضي الله عنه
ان مصباح كل فضل مما تصدر الاعراض ضوئه الاضواء
وهذا المفاح هو من قبيل العلم اللدني المشار اليه
بقوله تعالى وعلمناه من لدنا علما وليس هو من

قبيل

قبيل العلوم الحاكمة على المحسوسات العادية
والاعمال التكليفية حتى تشبث عليه الادلة العقلية
او يدخل تحتها او يغير بغير بل هو من قبيل المجردات
وعالم المثال المشار اليه بقوله تعالى فتمثل لها بشرا
سويا والمشار اليه بقضية سيرنا عمر رضي الله عنه
بقوله يا سارية الجبل قال الغزالي فلولا عالم السير
العلوي اللكوتي لما امكن سعي الروح الى حضرة الربوبية
ولتعذر القرب من الله ولم ينكر عالم السير الا المحسوسية
كما ان انكار الكواهر هو من قبيل الباطنية
وقد قال الشيخ محمد بن بيس شارح الهمزية
ان اويس القرني قال لاصحاب مولانا
الرسول ما رايتم من مولانا الرسول الله
قلة قالوا ولا ابن ابي قحافة قال ولا ابن ابي
قحافة ولما بلغ هذا للشاذلي قال صدق
اويس رضي الله عنه ولهذا اشار ابن
مشيش بقوله ولا تضاءلت العيون
بملح يدركه مناسبي ولا لاحق وقال
الشيخ ابو عبد الله الساحلي سر الاخلاص
في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ومحبته يترتب
عليه انكباح صورته الكريمة في النفس انكباحا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

متاصلا ربط نفس السائل بنبي النبي صلى الله عليه
وسلم ربطه مواطئة مع وهذا هو عين الاستحضار
وهو المقصود في جميع الاديان بل انجيل متى فانظره
وكل ما تكلموا به الصلاة مرمنين تتالونه
اي مخلصين بالتم استحضار وخشوع وقال
في مكاتيب المسرات عن الصلاة المروية عن ابن
مسعود التي فيها اماط الخير ما نصه ان نبينا
يقرب به الخير ويتبعه ويوصله لاهله بمقتضى
الرحمة الممتزجة منه السارية في الهواء العالم بجملته
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وذكر
البرهان عن الشيخ نور الدين الشونه انه كان
تفتح له المشاهدة يقظة وكان علامة شهوده
للجناب النبوي قيامه بالجامع الازهر فيقوم
الناس معه تارة اخر الليل وتارة نصفه وتارة
عند ابتداء العتمة في الجامع بعد العشاء وهذا
مقام كما ينكره الدمنهوري كما يقرره النبوة ثم قررها
نسئل الله ان يعيدنا على الجميع وكنت
قلت من بحر الخفيف

عجبا ينكر القيام لذكر النبي ... ولتعظيمه لدى كل حول

وفي

وفي اجل التعظيم للملك يسن ...
فاي حكمة للحصول ...
من ينكر اعتقاد مثل هذا ...
ليست فيه اهلية للوصول ...

وذكر السيوطي في الجامع الصغير حديث الثمانية
الذين هم ابغض خلق الله الى الله تعالى منهم الذين
اذا دعوا الى الله ورسوله كانوا بكاء واذا دعوا
الى الشيطان كانوا سراعا الحديث بطوله وانكر
معرفة الائمة الاعلام بقرار اهل العلم الذين
الذين خصهم الله بعلم الكلام قال الامام الغزالي
ان الامام احمد وابن معين كانا يقولان الى معروف
الكرخي وبشر الحافي ولم يكن في علوم الشريعة مثلهما
يقال لهما مثلكما يفعل هذا فيقولان كيف
نفعل اذا جاءنا امر لم نجد له نصا في الكتاب والسنة
وعمر قال صلى الله عليه وسلم سددوا الصالحين كما
في الحرائطي الروية نفعنا الله بهم اميين

الشاهد الثاني

ذكر فيه ان القيام للتعظيم فيه شكيك على الصحابة
الذين لم يكونوا يفعلونه وهذا انحراف في الادراك
ولا يخفى هذا الابدال من استعبرتهم المعاصي النفسانية

الشبكة الألوكة www.alukah.net

واساءة الظنون وانما الجواب الحقيقي في هذا
واشباهه هو ما قدمناه من كون القيام الذي صاروا
لا يفعلونه هو القيام المتولي الجبريائي لا القيام
التعظيمي الاختياري وحتى لو فرضناهم تركوا شيئا
من القربات فيكفي ما نبهنا عليه في الجواب عن
الشاهد الثالث من القاعدة التي قررها الامام
الشعراني في ميزان الشريعة قدس الله روحه وكذلك
ما قدمناه في الجواب عن الشاهد السادس من تقرير
النابلسي رحمه الله فليراجع قلت ويجاب عن ذلك
ايضا بما ثبت من ان ترك الصحابة لشيء قد يكون
ترخصا فيه مع معرفتهم مشروعيته والمرشد لهذا
ما ثبت من اعتذار مولانا علي كرم الله وجهه عن
الشيخين في تركهما المشي خلف الجنازة فقد نقل
المرغيناني في شرح الهداية ان المشي خلف الجنازة
احب خلافا للشافعي فان المشي عنده امامها
افضل لما روي ان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا
يمشيان امام الجنازة قال ولنا حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم مشى خلف جنازة سعد بن معاذ
وان علي بن ابي طالب كان يمشي خلف الجنازة فقيل
له ان ابا بكر وعمر كانا يمشيان امامها فقال رحمهما
الله

الله قد عرفا ان المشي خلفها افضل ولكنهما
ارادا ان يتيسر الامر على الناس فقبول هذه المعذرة
دليل يوجب قبول نظائره والتوفيق من الله تعالى

الشاهد التاسع

ذكر فيه ان القيام لتعظيم الرسول فيه تشبه بالنصارى
مع تعظيمهم لاسماء ملوكهم وهذا اشنع مما تقدم
وادعاؤه مرفوض لامرين احدهما ان المراد
بالتشبه الممنوع هو ان يقصد التشبه وينوي
بالفعل عمله وليس المراد به مجرد المشابهة
الاتفاقية من دون قصد ولا نية كما اطبق
عليه سائر الائمة عند كلامهم على تعظيم عيد
النيروز وامثاله عند النصارى مصرحين بان من
شاركهم فيما يفعلونه من الاحتفال بذلك
من المسلمين اذا فعل ذلك قاصدا به تعظيم
النيروز تشبها بهم فهو ردة وان لم يقصد ذلك
وانما قصد الاحتفال لنفسه فلا يتوجه عليه انكار
وهو عين ما صرح به الشيخ الهروي وعدد من علماء
المذاهب الاربع قال الهروي لان مثل هذا مبني
على تحقيق القصد والنية وانت خبير بقول
مولانا الرسول في قتل ذي الخويصرة اني لم اومر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان أُنيب على قلوب الناس ولا أسى صدورهم
وثانيهما انه لا يُفلس جناب تعظيم الرسول
الذي فرض الله علينا تعظيمه وجعله اصلا للايمان
وشرطا في قبوله وقبول عبادته على تعظيم من عاند
الله واعتقد المخلوق او المصنوع معبودا من دون الله
ولا يُقال ان عبدة الاوثان كانوا يقولون ليقربونا
الى الله زلفى بل انهم كاذبون في قولهم التذكير
فهو حكاية عن تقولهم المخالف لاعتقادهم
بدليل قوله تعالى فانظر كيف كذبوا على انفسهم
وضل عنهم ما كانوا يفترون فتلك المقالة
مثل ما حكاه الله عن المنافقين في قوله تعالى قالوا
نشهد انك لرسول الله ؛ وبدليل قوله تعالى
اتزعمون بعلا وتذرون احسن الخالقين والادلة كثيرة
بهذا في الكتاب والسنة كما بيناه في تعظيم
المسلمين لنبيهم بقيام او غيره هو في الحقيقة تعظيم لله
سبحانه الذي انعم به عليهم وجعلهم من امته لكون
النبي في الحرمة متلازمين كما قررناه في الاصل
ابن تيمية وغيره قال تعالى ان الذين يبايعونك
انما يبايعون الله وما بعد البيان بيان وقلت

يعمر الله تعالى

هكذا

هكذا ينبغي لكل طالب علم
ان يسير في منهج التحرير بصير
عليه في سلامة الفهم ذو فنا
وليجانب تهور التقرير
وبالجملة فهذا هو محصل ما تمسك به
صاحب الرسالة من البواهر وفي اتضح
لكل عاقل ان جميعها منحرفة عن موضوعاتها
المرعية وخارجة عن المحجة العلمية والدينية
وأما محاولته تاويل الاحاديث الصريحة
الدالة بالقيام التعظيمي لزوم السيادة والاهلية
فانما هي محاولة في كلام بين واضح الى
المعاندة وتعسف وسفاهة بادلة القيام واثبات
مشروعيته والامر به بمسوكة على وجهها
ان شاء الله كان الذي لخصناه في هذه المفرمة الماهر
مختص ايجاز ليعرف المكالح موارد الاقوال
ويكون على بصيرة من مواضع الاشتكال وقلت

من كان يلزم في العلوم مجازفا
فلا شك تلفيه مخبطا وخالفا
كالماء يوجب رشفه استعذابه
والعب يهلك بالكباد الغارفا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

• حرر بعبهبك ما استطعت بي يكن •
• يعني بعبهبك العبقر غودر تالعا •
• وانكر سليمان النبي وقبلهم •
• بالحكم مهربه تميز عارفا •

هذا ومعلوم انه لا ينكر بآخر الزمان ان يظهر من يدخل الشبه على معتقدات المسلمين كما كان بالاول عند اضلاله المسلمين بالزاخلين بالاشلام من شوريا وفارس وغيرهما لحريته برأهذا الرجل غريبا وسيعود غريبا وبسبب ما اشتغل به اهل الحرة من اولئك الكواعب اشرب علماء الملة لرجح الشبه حتى صار علم الكلام علما مستقلا فهذا بآخر الزمان يظهر من يعمل كعملهم ويدعي الاخذ بالاصول التي يترجح اليها بسلالم الوصول واكثر ما كان حروف ذلك بآخر العصر الى ان ظهرت الفرامطة وابرزوا معتقدات تباويلاتهم تكفل بذكرها التاريخ وكذلك الحاكم العبيدي واتباعه وتراول ذلك العصر الى ان ظهر الرهاوي بما ابرزه من اعتقادات فاوهته باية البريسي واما هذا المغرب فكان معمولا من ذلك نعم فربما لا تعلمون لاخبار الصادق صلى الله عليه وسلم

عمروما

عمروما بالاحاديث المصرحة بقوله سياتي زمان كما هي مشهورة بمكانها لاكي ما بكذ البريسي سبحانه غير غايب الامن خلف الحكمة باتبعه شهاب ثاقب والعجب ممن يستبد برأيه ويترك الاقتداء بما حرره الائمة بمهيع نصوص الكتاب والسنة المؤسس على اكلاءهم على مقاصد الشريعة وتقريرات السلف الصالح والمتقدم والمتاخر والمرجوع عنه والمرجوع اليه من اقوالهم واعمالهم وابهامهم وتلقيه بمقال على ذلك يقاس عليه وذلك نحو قول سيدنا علي كرم الله وجهه بخطبته له ما قتلت عثمان ولا كرهت قتله وقوله بمقام اخر من كان سايلي عن قتل عثمان فانا قتلته وانا معه فقال ابن سيرين هذه كلمة قرشية من لم يفهمها على وجهها كما يهتدي ومعنى قوله ما كرهت قتله ان قتله كان بقضاء الله وقدره ونال درجة الشهادة وانا ما كرهت قضاء الله وقدره وما كرهت الدرجة التي نالها وقوله الاخر انا قتلته وانا معه معناه انا معه مقتول فيما قتل كما قتل هو لتقدم اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بانه يستشهد وكان لا يشك في ذلك فانكر لزكاء السلف لمعنى هذا الكلام واخذا وكرفه

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كيف يفهم من ياتة ؛ اخر الزمان برأيه وانكر قول الائمة
؛ تفسير قوله تعالى لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها
ان الكبيرة هي القهقهة والصغيرة هي التبسم وذلك خارج
الصلاة مما لم يفهم المراد بتجرأ على الاعتراض بكون هذا
التفسير مخالفا للاحاديث والروايات والسلف رضي الله
عنهم يشهد ذلك بان المراد بهما القهقهة والتبسم
الواقعان من المترنبين مسخرة عند نظرهم الى المرتبين
لقوله تعالى الذين اجرموا كانوا من الذين امنوا يضحكون
وقوله تعالى حتى انسوكم ذكري وكنتم
منهم تضحكون فلولا بيانهم رضي الله عنهم لم يفهم المراد
لغيرهم وانكر حديث لا صلاة لابعائمة الكتاب مع حديث
لا نكاح الا بشهود فلولا بيان السلف الصالح الذين هما
لنا من كل ما غربهم ما عرفنا ان ملك الاول البرضية وحمل
الثاني على الشركية وانكر حديث من وجد سعة ولم
يضح فلا يقربن مصلانا مع حديث من اكل من هذا الشجرة
يعني الثوم فلا يقربن مسجدنا فلولا بيانهم رضي الله عنهم ما
عرفنا الفرق بين العلمين مع كون العبارة واحدة وانكر ما
اخرجه ابو نعيم عن ابي طالب قال قدم اهل اليمن زمان ابي بكر رضي الله
عنه وسمعوا القرآن فجعلوا يبكون فقال ابو بكر هكذا كنا
حتى قست القلوب قال ابو نعيم ان معنى قست القلوب

بالحريب اهملت وفويت بمعرفة الله فلولا بيان السلف
لترك بعض المتاخرين غير هذا المعنى وانكر ما حكاه الله تعالى
من فرح الذين يفرحون بما اتوا فلولا تفسير ابن عباس بان المراد
فرح اليهود بما اتوا من التحريف بالمعنى لاشكل المقصود
وشاولت الآية من فرح بما عمله من الخير وانكر قوله تعالى
والبقية اشتر من القبل فقوال ايته السلف هي بقية من
اسلم حتى يعود الى الشرك ولولا بيانهم لوضع الفلك
مواضع كثيرة وانكر ما ثبت من ان مولانا الرسول لما
وصف النساء بالكفر قال له الصحابة يكفرن بالله قال لا
يكفرن العشير اي الزوج فلولا توفيقهم بتفسيرهم ما كلموا
منه البيان وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فقد يشهد الناظر ليس
المراد به الكفر الحقيقي ولو كان حقيقيا لاستحق القصاص ومن
اجل تلقي البيان من الائمة اثبتوا التفسيق كفرا دون
كفر كما قرر في عدة مسائل وهذا معنى قول حاجة
العلماء لولا الائمة المجتهدون فربينا لنا ما اجمل لبقيت
الناظر على اجمالها وقال الشيخ دحلان مفتي مكة
المشرفة غير نقله كملاح السنوسية شرح ام البراهين
لا يجوز تفسير شيء من الآيات والاحاديث بالراي فليس
لنا ان نقول ان الاية او الحديث يدلان على كذا الا بالنقل

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

عن الاية المعتبرين كانا لسنا من اهل الاجتهاد الى
انقطع بعد عصر الاربعمائة الرابعة وكان تكاول البيه
الامام ابن جرير الطبري في القرن الرابع مع بلوغه المرتبة العظمى
فلم يسلم له بما بالك بغيره ورحم الله صاحب ايثار الحق
حيث قال كيف يستوي من يعرف عما سمع من اخبار
الحروب والشجعان بمن شاهد ومارس مقارعة الابطال
ومنازلة الاقران وآخر كيف ضل المتقدمون ان جبريل
غلط في نبوة علي كرم الله وجهه بسوء فهمهم واعتقدوا
ان عليا يوحى وينزل في اخر الزمان في السحاب مع ان
السحاب اسم عمامة كان للنبي صلى الله عليه وسلم واعلامها
لعلي وكان اذا اقبل معتما بها يقول النبي صلى الله عليه وسلم
اتاكم علي في السحاب كما هو مقرر في كتب السير وعن
بعض تميز كلا يتكلم بالاقوال التي يعرف ان جميع الناس
كلا يقبلونها ويستهزئون الفتى به فحكيف بالعاقل
الذي يصون قوله وفعله عن العبث اما من امرك فولا
وتحيل له ان يقبل منه مع مخالفته لما تقرر عن
الائمة المعتبرين بهم يتكلم عليه بانه لم يبلغ درجة التمييز
كما لم يبلغ صغرة يوما اليوم فهنا، فلم يضرها واوهى قرنه الوعل
وسيأتي لنا مزيد فتح لهذا الكتاب الاشارة الى انه لا سبيل
لاحد ان يقدر الفرد ان ينكره ولو بلغ ما بلغ لما ورد

في

من الاحاديث وانه صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك بقوله
لا يأتي رجل متكئ على اريكته يقول لا اعرف
الا ما في القرآن ما احللته احللته وما حرمته حرمته الا وانى
اوتيت القرآن ومثله معه بل تقف على ذلك في الاخير
وكثر ونعت على الله في صدر دولة الموحدين كان
بعض الزعماء اغرى سلطان الوقت بترك قراءة البروج
وبعرض حوادث القضايا على الاصول لاستخراج احكامها
وكان السلطان جمع العلماء وباحثهم في ذلك فرارا
فلم يروا الزلك سبيلا الى ان نزه عليهم في اخر قرية والقى
عليهم ما تلقفته من المغرب وبقوا ساكتين فباح من
الهمه الله منهم وقال ايها الامير ان من تنكر من البروج
شيئا ويقول انه ليس له اصل فليبينه لنا وحينئذ يظهر
بالتفت السلطان الى الذي يغريه ليلقى عليهم ما برأته
فقال المغربي ان الصلاة كلا يخلوا اما ان تكون صحيحة
فلا تعاد ابرأوا اما ان تكون باطلة فتعاد ابرأ فبهت الذي
جاءت الواسطة حتى صار البعض منهم يقولون باعادتها
في الوقت معللا كي تتزكى النجاسة فاجابه المتكلم بان الاصل
في ذلك قصة الرجل الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم اعد
صلاتك فانك لم تصل لانه لما انقض صلاته اكتفى باعادته
في الوقت ولم يأمره باعادة البرايات فالتفت السلطان الى من

شبكة الألوكة www.alukah.net

كان يغربه بالجمع بتحقق بحكمه وافق البغية على الاستعمال
بغاية البروج التي حررها المؤلف وضبطها المشهور
المختصر بكل من خرج عن مجاري فصولها يستحيل
ان يهتدي بكوكب الناخذ او يخبر بفصولها والمتكلم من
البغية هو العلامة ابن زرقون فرسه الله وقد نقل
فيما يراد بالانكار ويسوغ فيه النهي للناظم
ومن حاول الانكار فليس نهيه عن الضرر البادي الذي صار شايعا
كانواع عصيان لها الشرع فنعراه بحكم اتباعي من ذوي العلم مانعا
واما امور رياضات فلم يكن لذي العلم ان يضحى لهن مرابعا
سوى من له فضل يزاك احق ان يلاح على فضل بباب البرايعا

التنبيهات

الاول انه من المقرر اجماع الامة على تعظيم المولد
الشريف بعمل الاستطاعة ومقادير المحبة
وترجيح الاية بانه افضل ما يصرف العمر وافردوه
بالتاليف الجليلة كالامام ابن دحية والشيخ
النابلسي والشيخ محمد المغربي المتوجي بالشام والف
فيه الامام ابن حجر تاليفا كبيرا ثم اختصره في تاليف صغير
وشرح مختصره الشيخ ابن عابرين وقرر كلاما نفيسا عن
قول ابن حجر المحرمة التي شرف هذا العالم بمولد
سيد ولد ادم والف فيه الامام البرزنجي تاليفا

وانكر ما اشرنا اليه عند الختم
من قول الاية المغفور له
اضيار للعلماء اقوال الماضي
دون المعاصرين ويشترك في
المعاصرين الاستواء في الامانة
وقولهم ان وظيفة العوام هي
التمسك بقول البغية دون
الاستبداد فليتنبه اهل الغلو
لهذا في تحرير المسائل

كما تكبر له وصرح فيه بالقيام التعظيمي وفضيلة بركته
وقال انه استحسنه الائمة ذوو الرواية والدراية وصرح
الامام الحلبي نص على استحسان القيام عند سماع ذكر
وضعه صلى الله عليه وسلم والف فيه الامام البرزنجي
وعمره كثير كما الف فيه من علماء المغرب من يطول عد
الاحصاء وقد صرح الامام العارف سيدي محمد بن عبد السلام
الناصري باستحسانه واستحسان ما يعمل فيه من الافراح
واستثناه من المسائل التي ينهى عنها نصيحة رعيا
لجريانه على الاصل المشروح وذكر الشيخ احمد المحلوائي
في مولده المسمى مواكب ربيع ان بعض قضاة المدينة
المنورة هم ان يعاقب البغية الحبلاوي حين لم يقم
من جملة القائمين عند ذكر مولد النبي صلى الله عليه وسلم
فاعتذر عنه الولي الخراشي بانه انما قصر ان يبيح
حكم الاستحباب من دون قصد العناد فيقاضى
عنه وذكر ايضا ان توجه عدم القيام اذا حدث
تشويش ويخرج من القائمين يعوق السامع
عن سماع الحديث فيلتمس له وجه كثير
الرعاية بربع الاصوات اذا اشغل السامعين عن سماع
اركان الخطبة بالفعل ثم اعترضه الشيخ الرملي بان
السماع بالقوة يكفي بحيث لو اصغى لسمع فلت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهذا التوجيه كما يرد علينا في مسئلتنا كما مر بيان
احدهما ان الاعتزاز من باب درء الحدود بالشبهات
فلا يعتبر حجة للمستدل اصلا كما تقرر في مواضعه
الاية والثاني ان ما يترك لعارض التشويش
المانع من سماع المواعظ انما فيه الترك لعارض
غير مسلم وليس الترك كذلك مطلوبا في نفسه
وكل ما ترتب على عارض كما يصح الاستدلال به
وكما يتنزل على مسئلتنا كما هو بين وقال
العلامة ابو السعود المفسر بعد ضرب الغياث
عشر وقوف المتاخرين وحمى الشيخ سالم
الكلكاوي متوفى ١٠٤٠ السعود في مولده المنظوم
المغني بالسح الجلالة وهو من المتاخرين فقال
ويستحب قيام عشر مولده وقال فمن له فرا وجب الله
والبعض الهروي يا باله اوفقه له الرجال وهذا اخذه الله
ابو السعود به افتى ولا حرج وحسبنا الله اجله الله
وللامام ابن حجر كلام نفيس في حكمة كون المولد
النبوي في شهر ربيع وليلي في الاشهر الحرم العاضلة
وكما في رمضان الافضل وهي دفع توهم تشريفه
بالزمان وانما الزمان يتشرف به فخص بزمان
غير شريف ليحصل الشرف على الشريف كما

انه

انه لم يرض بحكمه ليكون فضله بالزيارة مستقلا
كما تابعا لغيره اخر ومثله في المواهب افاض الله علينا
وعلى جميع المومنين بركة سيد الوجود وجعل
الجميع من اهل شفاعته امين

التمهيد الثاني

مما ينبغي التنبه له في المسايل المستحسنة التي
مشروعيتها مندرجة تحت الدليل الاصلي العمومي
هو ان تسلك فيها فاعرة اعملها العلماء
من جهة التسمية اللغوية فمنه حيث صاروا
يسمونها بدعة مستحسنة اذا كانت من
اعمال البر والخير ولم يجروا نصا خاصا في
جزيئاتها والمراد عندهم بالبدعة هي انه متى
وجدت المسئلة الخيرية في جملة افراد الدليل
العام فليسموها بالمشروعة ولا يغيروا عنها
باسم البدعة وان كان مرادهم بالابتداع معلوما
بمعنى عدم وجود نص خاص بها دون
معنى البدعة الذمومة التي هي الحرم في الدين
والمراد لهذا هو انه ليس في امكان البشر
ان يستوعب جميع ما ورد عن الرسول
وجميع مرويات الصحابة واحوالهم وافعالهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

واعمالهم حتى يقول فيما لم يقف على نص يخصه
انه بدعة مستحسنة ويصير غيره من المحاباة
يطلق عليها اسم البدعة اجمالا ويجعل العبارة
وسيلة الى الانكار بل الصواب ان مالم يوقف
على نص خاص فيه بعينه ان يكتفى بمشروعيته
بكونه مندرجا في الدليل العام ويسمى مشروعا
كالبدعة مستحسنة وهذه دلالة العام على افراده
مقررة في الاصول بحيث كاد يخرج منها بعد الا بالمخصص
والمرجع في التخصيص هو المكالمة بين الدليل الشامل مع
المعارضة والاستدلال دون من تمسك بالاصل وهو
معنى قولهم التمسك بالاصل اصل وكان
الشافعي يقول الاخذ بالاصول من افعال ذوي
العقول وبنى على ما ذكرنا قول امامنا مالك رضي
الله عنه كلما جمع المنصور حين عزم على نشر الموطا
في الآفاق وحمل الناس عليه فابى مالك من ذلك
وقال له انا لم نعلم علما بجميع ما روي عن الرسول
وقد يوجد من اخر بي من المرويات غير ما اثبتناه
وكذلك قاله ابن الشافعية والحنفية عند كلامهم
على تقديم الحديث على الرواية او العكس من
ان الحديث انما يقدم على الرواية المشهورة بشرط

ان

ان يكون المتمسك به قد استوعب جميع
الروايات وجميع ما ورد عن الرسول وهذا عسير
جدا كما قرره الهروي وقال غيره انه غير ممكن فليشبه
سائل الصبر لهذه الفاعرة فبما اغفلت وتولد
من التلبيس في عبارتها ما اشرنا اليه قال العلامة
السنوسي على ابي داود ان البدعة المحبوبة هي ما
يشهد لحسنه اصل الشرع او اقتضته مصلحة وقال
شيخ العارفين الغزالي المروءة مراعاة الانسان فيما
لم يجز له عليك العلم به وعليه فالامن بما كان
هكذا ان يسمى كما قلنا مشروعا كالمندوب في الاصل
الشرعي فرارا من ايهام لبعد البدعة اجمالا حتى
يظن انها من نوع البدعة المباينة للشرع وهذا
فيما لم يشهد له الا الدليل الاصلي اما ما هو
كثير لشامل ما شهد له الاصل والاعتقاد والشرع
والادب فلا ينكره الا من ينكر اصله برمته واذكر
ما ذكره شارح الجوهرة واستدل به ابن زكري ونصه
ان من اكراج الناس نزعا لبكر بزمان السلف
ولم يرد في النصوص لانه لم تكن اسباب اعتبارها موجودة
حينئذ وتجددت في عصرنا فيتعين جعله لتجدد
الاسباب كما لو انه احراث شرع مستأنف

شبكة الألوكة www.alukah.net

بل عُلِمَ من الفرائضِ الشرعيةِ أن هذه الأسبابَ لو وُجِدَتْ
في زمانِ الصحابةِ لكانت هذه المسبباتُ من فعلِهم
وصنيعِهم وتأخرُ العلمِ لتأخرِ سببِه وفرعُه
عن وقوعِ سببِه لا يقتضي تحريرَ شرعٍ ولا عرفه
وذكرُ ذلك بنظائرِ كما مرّ من أنواعِ
الأدبِ والتجمّلِ وصيغِ المخاطباتِ بحسبِ
الأقدارِ والمناصبِ مما يطولُ بسطُه ويُغني
ذلك أدلةٌ يُعرفُ بها العارفُ الشعرَ، حديث
ان للمومنِ حقًّا إذا رأى الأحمرَ أن يترحّ له وحديث
ان للقادمِ وهشةً فتلقوه بالترحيبِ وحديث
إذا زارَ أحدُكم أخاه فالقى له شيئًا يغيبه من التراب
وفاه الله عذابَ النارِ وحديث إذا فرحَ المومنُ
في وجهِه ربا الإيمانُ في قلبِه فإن المومنَ إذا
فرحَ شكرَ اللهَ على ستر عيبٍ به وأما حديث
من فرحَ في وجهِه بغيرةٍ بيعٍ بغير سكين بجملة المعجبِ
المتكبرِ وفراجمَ الأئمةُ رضي الله عنهم على
ان جميعَ ما يتنعمُ به من أعمالِ الأدبِ والقربات
لا ينكرُ والفرحُ يوقف على دليلٍ خاصٍّ به إلا إذا ناقضَ
أصلًا من أصولِ الشرعِ وإذا كان هكذا جاء بالك
بما تقتضيه الأدلةُ الأصليةُ وقال الإمامُ المرزوقي

لسبيل ابن سراج لظاهرِ الأحاديثِ ان رسولَ اللهِ صلى الله
عليه وسلم كان يرشح للصحابةِ ما يأتون به مشبكاتهم
من عملِ الخيرِ فقال رحمه الله كذلك كان بعضُ شيوخي
يقول واستحسن هذا وصوّبه قال المرزوقي وكل ذلك
اشارةٌ الى ما ثبت في الحديثِ ان رسولَ اللهِ صلى الله
عليه وسلم قال لبلال اخبرني بارجى عملٍ عملته
في الاسلام منفعةً فإني سمعتُ خشفَ نعليك
بين يديّ في الجنةِ فقال ما أذنبتُ ذنبًا قطّ إلا صليتُ ركعتين
وكما طابه حدثٌ الا توضأتُ عنده وأرأيتُ ان لله
عليّ ان اصلي ركعتين فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم
بهما وفي الموطأ لما رجع رسولُ الله راسه من الركعة
وقال سمع الله لمن حمده قال رجلٌ وراءه ربنا ولك
الحمد حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه فلما انصرف
رسولُ الله قال من المتكلمُ فقال الرجلُ انا فقال
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لقد رايتُ بضعةً وثلاثين
ملكًا يبتدرونها ايهم يكتبها اول وفي الادلةِ
ما خرّجه احمد بن حنبل عن ابن ابي أوفى قال جاء
رجلٌ وانحنى في الصف خلف رسولِ الله صلى الله عليه
وسلم فقال الله اكبر كبيرًا وسبحان الله بكرةً
واصيلًا فقال لهم رجع المسلمون رأوه وسمعهم واستكروا

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

الرجل وقالوا في انفسهم من هذا الذي يرفع صوته
فوق صوت الرسول فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من هذا العالي الصوت فقيل هذا يا رسول
الله فقال والله لقد رايت كلاما يصعد الى السماء حتى
فتحت له فدخل فيها وفي الصحيح حكاية الرجل الذي
كان يختم في قراءته لاصحابه بقل هو الله احد
وذكر ذلك لمولانا الرسول فقال سلوه لاي شيء يصنع
ذلك فقال لانها صفة الرحمن وانا احب ان اقرا بها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله يحبه
فمثل جميع هذه الامور لا تسمى بدعة لان البدعة
هي ما يناقض السنة او يكاد يميتها وقال
العارفون لا تحكم على افضل من فاضل حتى تقيس
الفايت مع الحاصل والله الموفق

التمهيد الثالث

مما اقتحمه المنكر صرف حديث قوموا لسيدكم
الى احتمال انه واقعة عين كحديث الشفعة
للجار ولا يخفى ان هذا الاقتحام مرفوض لامور
احدها انه مجرد رايه والراي في مثل هذا
لا يسوغ بحال وثانيها انه ارتكب التاويل
في معنى النص المحكم وثالثها ان قياسه على

حديث

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

حديث الشفعة للجار مردود لان ترك العمل
بحديث الشفعة للجار لم يقتصر فيه المجتهدون
على مجرد الراي بكونه واقعة عين ولو اقتصروا على
الراي فيه لوجب اقتصارهم عليه في حديث نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر ولقالوا باحتمال
انه واقعة عين مع انهم متفقون على تعميمه الا في
مسايل فقهية رخص فيها للضرورة واعتبار
المصلحة الحاجية فترك العمل بحديث الشفعة
للجار في مذهب مالك قد استندوا فيه لاحاديث
اخرى خارجية منها قوله صلى الله عليه وسلم الشفعة
فيما لا ينقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة هـ واما الشافعية فقالوا ان المراد
بالجار الشريك جمعا بين الادلة كما ذكره العزيزي
على ان القايلين بكون حديث قضى صلى الله
عليه وسلم بالشفعة للجار ليس على عمومه
من جهة الحكاية اللفظية قد اعترض عليهم ونسب
لهم الخطا في الفهم هنا وبعد ما كان تبعهم
ابن الحاجب رجع عن قولهم واختار انه عام للجار
مطلقا من جهة صورة الحكاية وهو الذي صححه
ابن الانباري والآمدي قال في ارشاد الفحول وهو الحق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

لان مثل هذا ليس بحكاية للفعل الذي فعله بل حكاية
للحكم بثبوت الشفعة للجار لان عبارة الصحابي يجب
ان تكون مطابقة للمقول لمعرفته باللغة وعدالته
ووجوب مطابقة الرواية للمسموع ثم قال وبهذا
تعرف ضعف قول القايلين بعدم افادته
للعموم لان الحجة في المحكي لا في الحكاية هـ ولذلك
كان عدم العمل بالعموم انما هو ماخوذ
من احاديث اخرى كما ذكرناه والحمد لله وسنذكر
تحرير الكلام على حديث قوموا لسيدكم ؟ وكون
موجب القيام هو علة السيادة التي هي نفس
المنطوق ونبين ذلك في فصل ادلة السنة
بحول الله واما صرفه الى قيام عدد كثير بقصد
النزول على الحمار فانما يخطر ببال ذلك الحمار
نسئل الله التوفيق والعفو والعافية

التمهيد الرابع

لا شك ان من ينكر تعظيم مولانا الرسول بالقيام
وينكر جمعية المولد المعظم السالمة من المثالب
يلزمه ان ينكر تعظيم الرسول بسرد كتب احاديثه الشريفة
للتبرك بها والتوسل الى الله ببركتها وبركة صاحبها
مع الاحتفال لها لانها انما حدث تدوينها

وتاليفها

وتاليفها على راس المائة من الهجرة والمتدينون
لتدوينها معروفون كالربيع بن صبيح وسعيد
ابن ابي عروبة ثم مالك ثم عبد الملك بن جريج
والثوري ثم عبد الله بن موسى العبسي الكوفي وغيره
ثم ابن شيبة ثم الف بعدهم غيرهم
من الطبقة الثالثة من امثال مالك رضي الله عنه
ونظرايه ثم استمر التاليف الى زمان البخاري
ونظرايه وكذلك يلزم المنكر المذكور ان ينكر
تقبيل المصحف الكريم وكل ما هو من هذا القبيل
مع اطباق ايمة العلم والدين شرقا وغربا
قديما وحديثا على استحباب التبرك بذلك
فمن وجد الدليل الخاص تمسك به ومن لم يقف
عليه كفاه التمسك بالدليل الاصلي الذي هو
وجوب التعظيم بما يمكن من الاقوال والافعال
والاخلاق كما تقرر وقد ثبت عن بعض السلف
الصالح انه كان اذا دخل عليه احد بالمصحف
يقوم تعظيما له ونقل الهروي عن الامام
الشافعي استحباب القيام له وما نقل عن ابن
عبد السلام من انه استحسنه الا انه قال لم يقف
على نص يخصه اجاب عنه الحلبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بانه امر محمود وان حكم وجوب التعظيم منسحب
عليه وذكر الشيخ الخوارزمي انه ثبت عن بعض
التابعين انه كان يصبح كل يوم فياخذ المصحف
ويقبله ويقول كلام ربي ويؤيده احاديث
مقررة بالاستشفاء به وبفضيلة النظر فيه وبدعاء
الله به فالعالم المتسع علمه لا ينكر شيئا مما
يرجع لمقام التعظيم اصلا انظر قضية مولانا
علي وسيدنا عمر رضي الله عنهما لما نظرا رجلا
في الطواف حاملا امه على ظهره ويطوف بها ويخلط
الثناء عليها بالتلبية لله سبحانه فيقول ما حملتني
ووضعتني اكثر اللهم لبيك فلم ينكرا عليه بل قال
مولانا علي لسيدنا عمر رضي الله عنهما هلم ندخل
في الطواف معه لعل الرحمة تنزل فتعمنا
وانشد مولانا علي شعرا في الثناء على الرجل
المذكور فدائرة التعظيم والادب لا حرج فيها
لا سيما في مقام تعظيم الرسول وما زال ساداتنا
ملوك الاسلام والحمد لله يتبركون بسرد كتب الحديث
خلفا عن سلف وخصوصا مولانا امير المومنين
نصره الله اقتداء بساداتنا اسلافه المقدسين وكثرة
اعمال البر والجود عند ختمها وكذلك المقتدون

من

من فضلاء رعيته الشريفة من ذوي البيوتات وديار
العلم والشرف بكل مدينة وكل ثغر وكل زاوية
كبرى لان مقام التعظيم لا حصر لجزئيات مشروعيته
انظر تظافر الايمة المقتدى بهم على تعظيم المثال
المحذو على مثال نعل مولانا الرسول لان هذا
الاول كان عند اسماعيل المخزومي وهي التي حذاها
الحذاء بامر ابي اويس الاصبحي على عين نعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم كما ذكره الامام المقري في كتابه
فتح المتعال في وصف النعال وعلى
ذلك المثال حذي النعل الذي كان عند محمد بن جعفر
التميمي وعلى هذه حذيت النعل التي كانت عند ابي
سعيد بمكة كما روي ذلك بالاسانيد الموثوق بها
واجمع الايمة على التبرك بها وتقبيلها والقيام
لها وقد نبه على ذلك زين الدين العراقي في الفيته وانشد
فيها الشيخ ابو عبد الله بن سلمة ابياتا منها
يا ناظرا تمثال نعل نبيه قبل مثال النعل لا متكبرا الخ
والمنشئ لهذه الابيات الشيخ ابو الحسن البلانسي
وذيلها الشيخ ابو امية بن سعيد السعود باشبيلية
بابيات اخرى كما ذكره ابن عساكر ثم تبعه في
تذييلها شرف الدين الكنوبي المصري ومدحها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشيخ ابن الابار الاندلسي نزيل تونس بابيات يقول فيها

ان شاقني ذاك الغزال وهل الما ... شاق المحب الكيف يهوى بالكرا

ابلا اوغ فيه شيء راشرا ... واربي دمعي وشكه مشتهرا

واستمسى ابن الامام التلمساني والشيخ علاء البرين بمصر وجماعة من الاعلام فاقبل من الامراج ٤ مثال النعل الشريفة عند اجتماعهم بمصر سنة ثلاثة وعشرين وثمانمائة والعلامة ابن المرحل السبتي ٤ فيس جاس فصيرة ٤ مدح المثال المذكور وكذلك العابد بن سالم الكلاعي الاندلسي له فيها ابيات

يقول ٤ اخرها

ومن سنة العشاق بيث الهوى ... مثال ويفتاد الغرام خيال

بلا فرق الا ان حب محمد ... هوى والهوى فيه ضلال

ولذلك الشيخ ابو الحسن الزيني له فصيدة ٤ ذلك يقول فيها

تلقته منا اوجه بخدودها ... والفته ابرينا مكان العمايم

وقبل الامام الغرابيا تا ٤ مدحها بعض النحاة يقول فيها

يا مبصر مثال نعل محمد ... طوبا عليه وسلموا تسليما

فموالزيتية فيا تجلد ... ثم الثمول وكرموا تكريما

وهذا عدد من المقرين بهم فرس الله ارواحهم وبالجملة

فكل من اعتقد لهذا التعظيم حراه بانما وقع في

انكار التعظيم الواجب عمراه ونسئل الله التوفيق

بل

بل تعظيم الانبياء واحترام ما يرجع للاديان فراتبقى

عليه سائر الملل والدول من اهل الكتاب كما سيها

الدولة السياسية المحترمة الفرنسوية فلها فزير احترام

بامر حرية الاديان لما عندهم ٤ فانون مركة تدبير المملكة

المجرد من عهد لويز الثامن عشر ونصه المادة

الخامسة كل انسان موجود ٤ بلاد ابرانسا مريئة

محترم وله العمل بمقتضاه ومن راح التعرض له

يمنع كما انه اذا تعرف على الاهانة على احتراز دينية

يعاقب عليه هم ولا زالت الدولة المحترمة ملاحظة

حرمة الاديان وتشريف الشرايع حتى انشات

المعاهد الاسلامية ٤ عواصمها كالقاهرة المسلمين

فيها شعائر العبادة وتعظيم جانب النبوة واذا

كان هذا من الدول الاجنبية المحافظة للحقوق

فكيف باهل ملة الاسلام الذي هو الناسخ الموعود

ببقائه الى قيام الساعة ونزول المسيح وانصاره

له بلتباع الشريعة الاسلامية العاهرة

نسئل الله العصمة والعافية ٤ الدين والدنيا والاخرة

ومما لا يهمل ان احوال العصريين كما ينبغي

جريانها على الخرافة التامة ٤ الامور الدينية

بحسب اعتقادهم ان التمدن لا يخرج عن دائرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

المناهج الاكتسابية. والترفي بتوثر الاسباب التحريمية.
واستجلاب المحذورة الكيفية. كالحرة التي
توثرت بعقول العصرية مثل العرس السريع
الذي لا يمسك عنان. ومثل الماء المنمر الذي ليس
لمجاريه صراط. فهي حرة ليست محصنة بريانة
صابغة مرديها. لا يتغير بشر وخشية واعظة.
وهذا موضوع فر تشكلت فيه الانكار. وتعارضت
الاسماع فيه مع الابصار. واختلف كلام البلغ فيه مع
كلام النهار. وربك يخلق ما يشاء ويختار.

التمهيد الخامس

قال العلامة ابو بكر الخوارزمي ان التعصب للدين هو
فاعرة الاسلام وفاسوس الايمان واساس الشريعة
وشعار الموحدين وعلامة المومنين والمزموم
هو التعصب للشبه الباطلة قال وكما يبلغ المرء حقيقة
الايمان حتى يحرج على دينه اغير منه على محارمه ثم قال
ومتى عرضت شبهة وجب على العلماء ازاحتها
بان تراكلوا جوابها جميعا ومما لا ينبغي للمنكر
التعرض له شفيعه للامام السبكي وجماعة ابنة العلم
الذين فاموا معه بجمعية سر الامراج النبوية كما هو مشهور
ومن تزكيته لنفسه بعد شفيعه الامام المذكور طار يعتز

عنه

عنه بانه ربما اعتراه احوال وهذا كلام بلا تامل لانه
لا محرج لحمله على غير التميز لكونه يعمل مشروعا مما له
عليه وجرب المحبة وايضا فبان غيران الفعل كالاجير
فيه وانما الاجير مع السروى الاشياء وايضا ان المحال المزيل
للتميز هو الذي لا يراعي صاحبه بالمحذورات والممنوعات
بل ذكر السبراوي ان المحال اذا اخرج صاحبه عن المباح
فهو صحو وانما الذي يغير التميز فلا لوم عليه في الممنوعات
وهو قول ابن بري رضي الله عنه: فلا تلم السكران في حال
سكره وايضا فهل ايمة العلم الذين فاموا معه كلهم
غيروا التميز وحاصله ان هذا الكلام لا يقبله ادراك
عقل من يقول ان الغياب انما ساغ لوقوعه في حال
متغير لكن من حيث لا يشعر لوجوه احدها ان الاعتذار
بالمحال انما ينبني على منع الغياب التحريمي اذ لا عذر
وهذا غلط اول لتقرير مشروعيته بنصوص الاحاديث
وبادلة العقاير واستمرار عمل الصحابة ومن بعدهم
كما تقدم وكما ياتي ثانيها ان العذر بالمحال يكفي
الغياب في الافعال المقصودة لذاتها وهذا غلط
ثالث لان المقصود هو التحريم بفعله والغياب انما هو
حركة جبلية ووسيلة فعلية مبنية على ذلك التحريم
الواجب فلا يحكم على الغياب بحكم بنفسه وانما يحكم عليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بحكم ما تلبس به كما مر رنا له بالفعل الذي قد ذكرا
وثانيها ان المعتزر بالحال يخفى قيام التحريم
هو عيسى نعيس قيام المنزل الجبريات الاعجمي
وهذا غلط ثالث بل الوضوء عان متلبسان كما مر رنا له
مرارا المعتزر بالحال متروك على كل حال
ومن هذا القبيل معارضة المنكر لي نصه من
الاشياخ العلماء الافاضل في الوشم الحال كما ابنت
ذلك في رسالتي مهرا كله انما هو استخفاف بالسلف
والخلف وذلك لا يسوغ شرعا والذي نصه هو شيخه
الجامع بين العلم والحقيقة والشرف رئيس المجلس العلمي البركة الصالح سيدي احمد بن المباك
الزجاري الحسني وقد كان ذلك من الناصح المذكور
فيما هو الواجب ولو لم يسئل لما قرر له العلماء من انه لا يجوز
لي ان يسئل العالم عن المغرة في الريبي او كما يسئل
قال الغزالي ولا يصير العالم حتى يسئل بل يتصدى
ولو لم يسئل وحتى المنازعة في المسايل العلمية الاجتهادية
فتلك التي جوزها العلماء انما هي مع الاكفاء العاصرين
اما السلف المجمع على مقامهم في الغيرة فالتعرض
لهم لا يحل وكذا يخفى حكمه وآخر ضربه سمرة
ابن جندب حيث قال لقد كشف على عهد رسول الله صلى
الله

الله عليه وسلم غلاما فبكت امه عنه بما يمنعني
من القول الا ان ها هنا رجالا لا هم اشتى من قال
شراح الحريب ان فيه دلالة على ترك التفرج
بين يدي الاسي والله علم وثبت ان النوري قال
لابن عيينة لم لا تحدث فقال له اما ما اشتهي فلا
واخرج السهفي عن ابن عمر رضي الله عنه من اتى فرجا
فيهم من هو افرا منه لكتاب الله واعلم لم يزل بخير
بالثاء المثلثة اي بهو كه الى يوم القيامة وآخر
جواب ابي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم حين قال له انا
اكبر او انت فقال انا اكبر واكرم وانا اشتى منك
وقد قيل ان هذا الجواب للعباس قال السيوطي
وقد وقع ايضا لسعيد بن زيد بن عمرو وقال الامام الرسوي
في وصيته الانكار يورث الوحشة والانفكاك عن الناس
فلا يسوغ الا على محظور صرحت الشريعة بتحريمه
وهو قول البعض انما يجوز النهي عن المتفق على
منعه دون المختلف فيه فما بالك بالامر المشروع
وقال العلماء في قوله تعالى وكان الانسان اكثر
شيء جدلا اي ممارا بالباطل ومن المقرر ان فضل
السابقين من مفاخر الشرع المكلوب اعتقاده والعمل
به بدليل قوله صلى الله عليه وسلم هل انتم تاركوا لي صاحبي

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

يعني ابا بكر لما عيّر بعض الصحابة وبسبب قوله لعمالربي الوليد لا تشتموا اصحابي حيث نازع عبد الرحمن بن عوف ونحو ذلك والادلة واعلة السابقية
ابي بكر وابن عوف مع ان الكل من الصحابة رضي الله عنهم
وبسبب ما فضى به سيرنا عمر في فرض العطاء من
التفضيل بالسابقية وبحسب الاقربية من الرسول
صلى الله عليه وسلم وما ألمى بذلك والتفضيل بالاكبرية
وبالديانة وبزيادة العلم فاسكتوا واقعة ضبة
ابن محصن العنزي لما قال كلاب موسى الاشعري مالك تزعموا
لعمر على المنبر ولا تذكروا ابا بكر وحصل نزاع بينهما
باشخصه عمر ولما عاتبه قال لعمر كلا ذنب له الا قوله
كلاب موسى ايش اتى عن ابي بكر وسابقية فضله
فبكى عمر وقال له والله لكلمة اوفى منه وارشد
وليلة من ابي بكر ويوم خير من عمر وآل عمر ثم قال
لضبة هل اثم غافر لذنب يغفر الله لك فهم واسكتوا
افتراء موكان على بسيرتنا عمر وله في المسايل الاجتهادية
ومن ذلك ما ذكره في شرح المقاصد من ان سيدنا عمر كتب
كتابا ونقط فرجعت كمال بنت كاكلة على كافة
بيت مال المسلمين كل عام مايتي مثقال ذهبا عينا
ابريزا كتبه ابن الخطاب ولما اطلع عليه موكان على افرهم على

ذلك

ذلك وكتب لهم بما نقص له الاول من قبل ومن بعد
ويسر بسيرته يفرح المومنون انا اولى من اتبع اثر من اعز الاسلام
ونصر النبي والاسلام عمر بن الخطاب ورسمت بمثل ما
رسم كمال بنت كاكلة في كل عام مايتي دينار ذهبا
عينا ابريزا واتبعت اثره ورسمت بمثل ما رسم عمر اذ وجب
علي وعلى جميع المسلمين اتباع ذلك كتبه علي بن ابي كالب
قال الشيخ الهروي وهذا بخطهما موجود الى الان
في ديار العراق واسكتوا قول ابي بكر في خطبته له انما
انا متبع ولست بمبتدع فان احسنت فاعينوني
وان زغت فقوموني فلا افتراء بالسلف الصالح
وبالسابقين في العلم والدين وعرج شيخ احمد
منهج هو الواجب الذي يصان به كمال الايمان
وفي الحديث ليس منا من لم يوقر كبيرنا رواه البزار
والحاكم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الايمان ليخلق في جوف احدكم كما يخلق الثوب
فاسئلوا الله ان يجدد الايمان في قلوبكم وقال ابن تيمية
في قوله تعالى ويشف صدور قوم مومنين الاية ان فيها
دليلا على ان شفاء صدورهم من آلم الشبه والشكوك
في الدين امر مقصود للشارع وان المشرب لذلك
يندرج في زمرة الانصار وفي الحديث من رد عن عرض

اخيه ردّ الله النازعي وجهه يوم القيامة اخرجه
الترمذي وحسنه وروى عن معاذ التحسب انه لم
يعصر من الارض ذنب اعظم من ثلاث منها
من يقول انا كلا اعمل بقول العلماء والامام السبكي
قدس الله روحه له تاليف خاص سماه التعظيم
والمنة في قوله تعالى لتؤمنن به ولتنصرنه برهن
فيه على جلالة مقامه في العلم والدين ومحبة مولانا
الرسول وقرر الامام ابن تيمية قاعدة وهي ان
من احتقر الوصية لله تعالى والرسالة لغير الرسول
ولم يتبع ذلك بما يوجبه من الاجلال والاكرام الذي هو
حال في القلب ويظهر اثره على الجوارح فهو جحود
اعتقادي كفعرعون واول ما كان السلف يحضون
عليه التواضع قبل التناقل لكل شيء حتى ان الجبارة
الذين كانوا يرحلون الاسلام لا يلبثون اياما حتى
ينقلب تجبرهم تواضعا بتاثير اكسير الصحابة وافتتح
بهم اكثر فضية في الكلاع احد ملوك اليمن
كان يجف به الف عبر ولما غالته الصحابة تمكن
منه حالهم فبزيهم حتى انه ركب يوما وعلى
كتفيه جلد شاة فبعاتبه عشيرته فقال لهم اردتم
ان اكون ملكا جبارا في الجاهلية جبارا في الاسلام

كلها

كلها النية كلا تكون كلها عنوان الرب الا بالتواضع والتذلل
وفي كلام سيدنا عمر في خطبته لقد كنا نعرف احدكم
بالوحي في حياة الرسول وانما نعرفكم الان بالعقول
فمن رايناه منه خيرا ظننا به خيرا واحببناه ومن رايناه منه
شرا ظننا به شرا وما احببناه وفي رواية وكرهناه
وفي هذا الحكاية اشارة الى ان المعرفة منها يتبين المنصف
بنصر المغرب ويفرق بينها وبين كلام المتهور
ويظهر له سر عصى موسى التي تلقف ما يأفكون
وتبطل ما به يشعبذون والله يغفر لنا ولجميع المسلمين
آمين ونشرع في الفصول المرموز بها فنقول

الفصل الاول

في ان انكار القيام والنهي عن ترك الجلوس انما يتمشى
على مذهب الخوارج مما تقرر في مذهب الكرابيس في
الايمان انه على مذهب اهل السنة هو التصديق بشرط
الاقرار وعلى مذهب الجهمية هو المعرفة دون الاقرار
وعلى مذهب الكرابيس هو مجموع فعل القلب واللسان
والجوارح ثم ان التصديق في المحاورة عند اهل السنة
عبارة عن عمل القلب وحده وعند الشيعة واتباعهم
عبارة عن المعرفة وعند النكامية هو التسليم
وعند الكرامية عبارة عن القول اللساني فقط والايمان

شبكة الألوكة www.alukah.net

جامعة الملك سعود قسم المخطوطات وحدة تحقيق الكتب

عند الخوارج من جملة ماهية الاعمال الا ان المحدثين
مرادهم بالاعمال على مذهبهم خصوص الضروريات
المفروضة وعند الخوارج ما يشمل غيرها من المندوبات
وينبني على كل مذهب مسايل ومن زاد التسليم كصدر
الشريعة الذي نشأت بسببه فتنة حتى استشهد
فيها حمل الايمان على ان المراد به التصديق المنطقي
ولم يحمله على المعنى اللغوي المتضمن لنسبة الصدق
الى المخبر اختيارا كما ذكره النسفي وبحث الشيخ
الهروي في هذا بما يطول ذكره حتى قال ان اعتبار
الاختيار في التصديق لغة محل تردد وقال ان
كون المامور به مقدورا اختيارا ليس انه يكون من مقولة
الفعل بل انه يصح تعلق القدرة به وحصول
الكسب بالاختيار سواء كان هو في نفسه
من الاوضاع والهيئات كالقيام او من الكيفيات
كالعلم والنظر او الانفعالات كالتسخن
والحركات او التروك كالصوم ثم ان المعرفة
الحاصلة بالنظر فالقايلون بها على طريق الاستدلال
ان التزموا الملة فهم المتكلمون والا فهم الحكماء
المشاؤون والقايلون بها على طريق المجاهدات
ان كانت مجاهدتهم موافقة للشريعة فهم

الصوفية

التصديق

الصوفية المتشرعون والا فهم الحكماء الاشراقيون
واما المرجئة فعلى نوعين نوع يقول ان الايمان
لا يضر معه ذنب فهم قايلون بان الاعمال مرجأة
اي مؤخرة عن الاعتبار ونوع لا باس به وهو الذي
يقول ان المذنبين مرجئون بمعنى مؤخرون الى ما
اراد الله بهم من مواخذة او مجاوزة والمختار من
المذاهب المقدم ذكرها هو مذهب اهل السنة
لتظافر ايمة الاسلام عليه وتقرير الادلة التي لا تحصى
في شانه ولسلامته من التعارض عقلا ولان المحدثين
يرد عليهم في جعلهم العمل ركنا من الايمان انه لو كان
ركنا لانعدمت الماهية بانعدامه مع تصريح
الادلة التي لا تقبل التاويل بان فاقد العمل
مع صحة تصديقه وثبوت اقراره محكوم عليه
بالايمان باتفاق اهل السنة والمحدثين معا
ولو لم يعتبر الكمال فيه عندهم فلا يسلم الموضوع
من الايراد ولا يستقيم الجمع بين الادلة الا على
مذهب اهل السنة بخلاف المعتزلة القايلين
بالمنزلة بين المنزلتين وبخلاف الخوارج النافين
لايمان فاقد الاعمال مع ثبوت التصديق
وشرطه نعوذ بالله ممن يقنط عباد الله من رحمته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الواسعة التي لم يخرج منها للدنيا الا جزء واحد
وادخرت بقية الاجزاء لعباد الله المومنين والحمد لله
ولما تبين بما قررناه ان القايلين بدخول الاعمال
في الايمان كالمحدثين مقصودهم خصوص الفرايض
الضرورية من الدين بخلاف المندوبات وترك الصغيرة
فليست داخلة الا على مذهب الخوارج كما في شرح المواقف
يظهر لك ان الانكار انما يسوغ على ترك المفروضات
عند المحدثين واما الانكار على ترك المندوبات والقربات
فانما يستقيم على مذهب الخوارج وبيان وجه الاستدلال
في مسئلتنا ان انكار المنكرين للقيام التعظيمي في مقام
القربة هو عين القول بان المندوب هو الجلوس
فيكون الذين تركوا الجلوس قد تعمدوا ترك
المندوب فاستحقوا الانكار عليه وهو عين الانكار
على ترك المندوب وهو مقتضى مذهب الخوارج
فانظر كيف يتهور المنكرون في الامور التي لم يحرروا
حقايقها ولا ما يترتب عليها وقال المحدثون
في قوله تعالى هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا هم اصل
الخوارج الناقضين للعهد كما في كتب الصحيح وقال في
اثار الحق قد جاء عن مولانا علي كرم الله وجهه لولا اخاف ان
تتكلوا عن العمل لاخبرتكم بما لكم من الاجر في قتلهم يعني

الخوارج

الخوارج وفي حديث معاذ لا تخبرهم دعهم يعملوا
ورضي الله عن الامام الشافعي اذ قال لمن خاض في
علم الكلام بالاشتباهات اترك عنك هذا العلم
واشتغل بعلم الفقه فان المخطئ في الفقهيات عن
استدلال ماجور والمخطئ في الاعتقاديات ضال وقال
الايمة انه يكفر من قال قولا يتوصل به الى تضليل الامة
وقالوا اذا كان في المسئلة وجوه تقتضي التضليل ووجه
واحد يمنع منه فيجب على المفتي ان يفتي بذلك
الوجه تحسينا للظن بالمسلمين ان لم يكن قصد محقق
وبالله التوفيق

الفصل الثاني

في الاستدلال على القيام بالنظر لذاته بقواعد الحكمة
والكلام من المقرر في قواعد هذا العلم ان القيام
في نفسه مندرج في جنس الوضع من الاجناس العالية
لقول علماء الحكمة ان الوضع هو الهيئة الحاصلة
للشيء بسبب نسبة اجزايه بعضها الى بعض والى الامور
الخارجية كالقيام والقعود وان الوضع المذكور من قبيل
الاعراض التسعة التي يمتنع عليها الانتقال قال
الاصفهاني على طوالع الامام البيضاوي اجتمع جمهور
العقلاء على امتناع الانتقال على الاعراض محتجين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بان المقتضي لتشخص افرادها لا يكون ماهياتها
ولا لوازمها والا انحصرت انواعها في اشخاصها
ولا عوارضها الحالة فيها لتوقف حلول عوارضها
الحالة فيها على تشخصها وتعينها فلو توقف
تشخصها على تلك العوارض الحالة فيها لزم
الدور ولا امرا مباينا لها والا لاستغنت عن الموضوع
لانه في وجوده وتشخصه مكتف بغير الموضوع
والمكتفي في الوجود والتشخص بغير المحل لا يفتقر
الى المحل فيستغني عنه وهو باطل فيتعين
ان يكون تشخصها بمحالها او بما حل فيها
وعلى التقديرين فتفتقر في تشخصها الى الموضوع
فيكون الموضوع من جملة المشخصات فلا يصح
الانتقال عنه بخلاف الجسم في احتياجه الى الحيز
فانه غير محتاج في وجوده وتشخصه اليه بل يحتاج
في تحيزه الى حيز غير معين فلا يمتنع ان ينتقل من حيز
الى حيز ومن المقرر ايضا ان الافعال الاختيارية التي
منها هذا العرض لها مبادئ اربعة التصور للملايم
او المنافر والشوق المنبعث عن ذلك التصور لجلب
نافع او دفع ضار يقينا او ظنا ثم الارادة او الكراهة
وهي الميل الحاصل عقب اعتقاد النفع والميل الحاصل

عقب

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

عقب اعتقاد الضر وعند وجود الارادة او الكراهة
يترجح احد طرفي الفعل او الترك اللذين نسبتهما
الى القادر على حد السواء ثم القدرة المنبثة في العضلة
فان بها يقع تحريك الاعضاء وفرقوا بين
القدرة وبين الخلق الذي هو ملكة تصدر
بها عن النفس افعال بسهولة بان نسبة
القدرة الى الضدين على حد السواء فانه اذا انضم
اليها ارادة احدهما يحصل بها واذا انضم اليها
ارادة الآخر يحصل بها كذلك بخلاف الخلق
فانه صالح لاحدهما فقط ومن منع كون
القدرة نسبتها الى الضدين على حد السواء
فمراده بها القوة المستجمعة لشرائط التاثير
اي مجموع الامور التي يترتب الاثر عليها فعند هذا
الاستجماع لا تبقى صالحة لان يقع بها الضدان
لانها لو بقيت صالحة لهما لوقع بها الضدان معا
لوقوع الاثر عند علته التامة فيلزم اجتماع الضدين
وهو محال فمن اجل انه اراد القوة المستجمعة
لشرائط التاثير زعم ان القدرة مع الفعل ضرورة وجود
الاثر عند وجود علته التامة والمحبة ترادف الارادة
عندهم فمحبة الله لعباده ارادة كرامتهم ومحبتهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لله تعالى ارادة طاعته والتقرب اليه بما
يرضاه ويرضيه وقد تطلق المحبة على
تصور كمال او لذة او منفعة او مشاكلة
كمحبة العاشق لمعشوقه والمنعم عليه
للمنعم والوالد لولده والصديق لصديقه
وعند اخص الخاصة ان محبة الله هو تصور
الكمال المطلق فيه والرضى من العباد على
هذا هو ترك الاعتراض والرضى من الله ارادة
الثواب واما العزم فهو جزم الارادة
بعد التردد الحاصل من الدواعي المختلفة
في حق العباد فان لم يحصل ترجيح حصل
التحير وان حصل يحصل العزم ثم ان الفعل
الذي يحصل عقب ما ذكرناه من المبادي الحكمية
بالنظر لذاته يعد من نوع الجبليات التي اصلها
الاباحة الاصلية وهذا هو مدرك الاصوليين
في كون القيام من الجبليات كما سنذكره في الادلة
الاصولية ثم ان التاثيرات التي تحدث من النفس عن تلك
المبادي ويترتب الفعل المحمود عليها قد تكون
في الكمل خارقة مقرونة بالتحدي كما لخصوص الانبياء
المعصومين او بدونه كما للاولياء وقيدوا ذلك بعدم
المعارضة

المعارضة لتتميز عن السحريات وبيان وجه
الامكان في ذلك من طريق الحكمة ان كل واحد
من النفس والبدن ينفعل عن هيئات تعرض لصاحبه
فقد يهبط من الهيئات السابقة الى النفس هيئات
الى قوى بدنية كما يصعد من الهيئات السابقة
الى القوى البدنية هيئات تنال ذات النفس
فانه كثيرا ما يبتدي فتعرض في النفس هيئة
ما عقلية فتنتقل العلاقة من تلك الهيئة اثرا
الى القوى البدنية ثم الى الاعضاء قال الامام
الاصفهاني انظر انك اذا استشعرت جانب
الله وفكرت في جبروته كيف يقشعر جلدك
ويقف شعرك واذا احسست من اعضائك شيئا
او تخيلت او اشتهيت او غضبت القت العلاقة
التي هي بين النفس وبين هذه الفروع هيئة في النفس
حتى تعقل بالتكرار اذعانا بل عادة وخلقا
يتمكنان من النفس تمكن الملكات فاذا خص
الله تصفية نفس مطمئنة وراضت قوى البدن
انجذبت النفس الى عالم القدس واستتبعتها قوى
البدن فوقفت الافعال الطبيعية وتاهلت
النفس لما خصها الله به من خوارق او معارف او

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مواهب لدنية او آثار حركات تصدر بحسب اختلاف
استعدادها وبهذا يتحقق ان اصل حركة القيام بالنظر
لذاته وبحسب مباديه جار على اصل الاباحة ثم
عند اتصافه وتلبسه بعد توفر المبادي المشار لها
بصفة الفعل المحمود واعمال البر والقربات ينتقل
الى مرتبة اعلا بحسب ما اتصف هو به اي قصد لاجله
وبالجملة فهو مباح الاصل وعند تلبسه بالواجبات
يصير واجبا وعند تلبسه بالقربات يصير مستحبا
واما من يحكم بخلاف ذلك كالكراهة والحالة ان الصفة
قربة اكيدة فانما حكم على الصفة التي تلبس القيام
بها ويلزمه في صورتنا انه يقول بكراهة نفس القربة
المطلوبة التي هي في مسئلتنا تعظيم مولانا الرسول
ومن القواعد التي اسسها ايمة الكلام في مقدمة
الادلة تقريبا للنجاة ان ينظر المتبصر في كل قولين
متخالفين يخشى التكفير في احدهما دون الاخر
فيلتزم التمسك بالذي هو منهما اسلم كتكفير من
جحد علوم الحقايق والموجودات دون الذي قال باثباتها
وكمن جحد الرب سبحانه دون من اثبت التوحيد والايمان
وكمن جحد النبوات ونقصها دون من تمسك باثباتها
وتعظيمها وكتكفير من فرق بين الرسل

دون

دون من صدق بجميعهم وكمن جحد ما
جاءت به الرسل دون من اعترف به فالمتحفظ
على نجاة نفسه انما يتمسك بالقول الاسلم
والشق الذي لا يتهم صاحبه ولا يذم
وفي الحديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك
نعوذ بالله من الخطا الذميم والله الهادي
الى صراط مستقيم.

الفصل الثالث في كون الخاص بالله هو السجود لا القيام

ان المنكر للقيام التعظيمي في محل القربة والابتهال
قد زعم ان القيام لا يكون الا لله واستدل بقوله تعالى
يوم يقوم الناس لرب العالمين وقوله تعالى فاذا هم
قيام ينظرون وهذا الزعم انما هو جهالة فلا
دليل عليه ولا قايل به بل هو مجرد راي ظهر له وهو
مرفوض لامرين احدهما ان الاية الاولى لا دليل
فيها على الحصر لا لفظا ولا حقيقة كما سنبينه ولذلك
الاية الثانية والقيام فيهما بمعنى الخروج من القبور
وهو التفسير المعتمد في ساير شراح الحديث لا بمعنى
هيئة الوقوف على ان من الناس من يحشر مصروعا
لا يستقيم له قيام اصلا مثل الذين ياكلون الربى واهل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

البيع والشراء والتعامل الممزوج بما هو الغالب
كما لا يخفى فلا يفوت من الالمام بفروع التي تجتمعه الشيطان
من المبيس والامر الثاني تكاثر الادلة على ان الاخص
بجناب الله سبحانه هو السجود لا القيام حسبما نبه
عليه المفسرون عند قوله تعالى امن هو قانت آناء
الليل ساجدا او قائما فقالوا انما فرع السجود لانه
الاخص دخولا في عبادة الله تعالى وآخر ما قال الآية
من كون سجود الملائكة كان ابتلاء كابليس حيث علم
ان السجود لا يكون الا لله فمن العلماء من قال
ان سجود هم لآدم كان سجود تحية وتعظيم
وهو الصحيح وبعضهم قال انه كان لله وآدم قبلة
وعورض هذا القول بالضمير في قوله تعالى فقعوا له
ساجدين والقائلون بان السجود لله فراعتبروا ما فيه
من خصوصية التذلل والخضوع الخاصين بالله سبحانه
دون القيام وغيره من الهيئات وقال الشيخ بدر الدين
الحلبي هذا لازم ولو على القول بانه سجود تعظيم لآدم
فالتذلل المذكور غير ممنوع عنه وهذا كله مرجح
في ان الاخص دخولا في عبادة الله هو السجود وان علة
تخصيصه هي التذلل والخضوع والتبري من الكبر مما هو خاص
بعبودية الله قال الشيخ الدهلوي ولذلك حرم الجمع بينهما في سجود التحية
والتعظيم

والتعظيم لغير الله دون هيئة اخرى وآخر ما ذكره
المحدثون في حديث كان صلى الله عليه وسلم يكثر في خروجه
وسجوده سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي من انه
صلى الله عليه وسلم يعمل بما امر به في قوله تعالى فسبح بحمد ربك
واستغفره وفعل ذلك في آخر الاوقات والاحوال
كما صرح به الفقهاء وهذا في كون اشرف
الاحوال هو السجود المقصود والركوع الذي هو ملحق
به من حيث انه مبدأ له وفي التلويح على مسلم في حديث
معاذ انه لما فرغ من التلبية على القول بانه وجد
الرسول بالمدينة سجد لمولاه الرسول فغضب وقال له
ما هذا فقال هكذا رأيت اليهود والنصارى تسجد لاحبارها
فقال صلى الله عليه وسلم كذبوا انما السجود لله تعالى
قلت وكذلك هو ممنوع لغير الله في سائر الاديان السابقة
ففي انجيل متى ما نصه بلغة ترجمته مكتوب للرب الاهك
تسجد واياه وحده تعبد وفي التحرير ان الشيطان حين
اذا سجد ابن آدم ويقول يا ويلتا أمر ابن آدم بالسجود فسجد
فله الجنة وأمرت بالسجود فابيت فلي النار وفي التحرير
ان النبي صلى الله عليه وسلم ادى دية الخثعميين اللذين
قتلهما خالد وفراعتصموا بالسجود وآخر كيف
دفع الله شبهة ابليس على ترك السجود دون غيره

بقوله تعالى وإذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن وأنكر
ان سجدة في عرفنا انما تحقق ايمانهم بالسجود المقرون بالاعتراف
لغوله تعالى بالغي السحرة ساجدين وأنكر قوله تعالى خروا
سجدا وسجدا يخرون لهم وهم لا يستكبرون وقوله تعالى
اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم الاية وقوله تعالى يا اسجدوا
لله واعبدوا وقوله تعالى لا تسجدوا للشمس ولا للقمر
واسجدوا لله الذي خلقهن ان كنتم اياه تعبدون وقوله تعالى
سيماهم في وجوههم من اثر السجود وقوله خروا سجدا وبكيا
وقوله تعالى يوم يكشف عن ساق ويدعون الى السجود
وقوله تعالى وقد كانوا يدعون الى السجود وهم سالمون
وقوله تعالى الا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء في السموات والارض
الى غير ذلك مما يدل على ان الاخص بالله هو السجود
الذي مبدؤه الله عن غير بكرة لا يستحق به شيء اخر سوى
الخضوع والتذلل والبراءة من الكبر كما هو مشاهد ضروري
واما ما ورد من سجود اخوة يوسف له فقال العلماء انه بمعنى
مجرد الانحناء ولما جاء الاسلام بكل بالسلام وأنكر
عربيد الرية في الاضحى اذ قال صلى الله عليه وسلم اخبرا ان الله
الملكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا
ممن منعهم بأثر السجود تأكل النار ابن ادم الا اثر السجود
حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود العربي بقوله وقولنا

بمرور السجود بمعنى الانحناء والركوع هو ما عليه عربيد مسلم
في الكسوف من كونه ركع ركعتين في سجدة اي في ركعة
لاستعماله فيه حيث هو مبدأ له وأنكر ما في العربيد من انه
عند وضع الجبهة يقول الملائكة بالسجود فيسجد المؤمنون واما
غيرهم فلا يستطيعون حيث كانوا لا يسجدون له وذلك
قوله تعالى يدعون الى السجود فلا يستطيعون وهذا
المنكر فرع لما هو في السماء له سبحانه عند العرض بكتم
وقوعا خاصا مقصورا عليه سبحانه بما حكما لا نلزمه على
بعضهم ان كل ما علل نسب له سبحانه لا ينسب لغيره
مع ان اللام لجلاله امور لا تحصى نسأله بها ارشادا للغافلين
كلمة الرب فهذا نقول انه خاص بالله مع حريبه
رب الربابة اولى بغيرها وهذا نقول في لعبة مولاي انه خاص
بالله مع قوله تعالى فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين
وقوله تعالى جاعلوا لكم في الدين وما ليكم وهذا يقال ان الحكم
يختص بالله لقوله تعالى ان الحكم الا لله فلا رب
احكم بالحق ليحكم بينهم يوم القيامة مع قوله تعالى
وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث وقوله تعالى
وكنا لحكمهم شاهدين وقوله ساء ما يحكمون وهذا
يقال ان الشهادة تختص بالله كما في ايات عديدة
مع ما ورد من تشريك غيره فيها شهد الله انه لا اله الا هو

www.alukah.net

الاية وهلا يقال ان النصرة تختص بالله فهو الولي النصير
انا لننصر رسلنا ولقد نصركم الله ببدر مع انه مشترك
في كل من ينصر الحق ان تنصروا الله ينصركم انصر اخاك
ظالما او مظلوما وهلا يقال ان النداء يختص بالله
وايوب اذ نادى ربه وزكريا اذ نادى ربه
مع قوله ان الذين ينادونك من وراء الحجرات وهلا
يختص العفو بالله لانه العفو الغفور مع قوله
والعافين عن الناس وليعفوا وليصفحوا وقس على
ذلك وانظر حقيقة الفعل الطبيعي الذي هو
القيام وكونه وسيلة حتى للمعاصي والتغوط وسائر الضروريات
هل يكون اعظم قدرا من الايمان حتى يقال ان الايمان
مشترك بين الله ورسوله والقيام لا يكون الا لله
فالدعوى التي ادعاها المنكر لا اصل لها ولا حقيقة
ومما يحكى عن بعض سفراء ملوك الاسلام
الى ملك العجم انه لما عزم على مقابلته قالوا له ادب
الملك عندنا ان تسجد له عند المواجهة فقال الرسول
ان السجود في ديننا لا يكون الا لله سبحانه فاخترعوا
له بابا قصيرة جدا بحيث يدخل منها لمحل الملك
على هيئة الراكع ولما اتوا به اليها وقالوا له ادخل
منها فان الملك مقابل لك التفت عن الباب
وانحنى

وانحنى ودخل بظهره حتى لا يكون راكعا او ساجدا
لغير الله رحمه الله وهذا بخلاف القيام فانه ضروري
في كل شيء من الاشياء لانه جبلي فلا ينظر اليه
لذاته وانما ينظر لما تلبس به وقصد هو لاجله كما
لا يخفى وبالله التوفيق

الفصل الرابع في الكلام على القيام ولوازمه من جهة الوضع العرفي

لا يخفى ان القيام تختلف معانيه باختلاف الصلات
المتعلقة به يقال قام له وقام اليه وقام عنه وقام به
فتتضمن كل صلة معنى يناسبها وقال ابو البقاء
ان قام بمعنى الوقوف والانتصاب لا يتعدى
بالى وقام الحق ثبت وظهر وقام في الصلاة شرع
فيها وقام عليه راقبه وقام بالامر تكفل به والقيام
في قوله تعالى كونوا قوامين بالقسط بمعنى
المراعاة والقيام الى الصلاة بمعنى العزم عليها
والمنصوص في معنى القيام في قوله تعالى فاذا هم
قيام ينظرون هو الخروج من القبور لا خصوص
هيئة الوقوف وقال بعضهم بمعنى الافاقة
اي يفيقون اجمعون فمن كان مقبورا انشقت الارض
عنه ومن ليس بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

تعالى ما يلبسكم اي يغشاكم قيل فلان فارغ
بالتدبير اي يجريه على الاستقامة قاله الرازي وبعد ما
ذكر الاقوال المتقولة في القنوت قال بعضها والقيام
كما يكون في اوقات الوجوب يكون في اوقات
الاستحباب وقال في قوله تعالى عباد الرحمن الذين يمشون
انه يعني التمدد في مكان للاجل استيلاء الحيرة عليهم والدهشة
وقالوا في قوله تعالى الرجال قوامون على النساء اي امراء
عليهن كما في الكليات ومن هذا التفصيل يظهر
ان القيام المعتاد يعلى كما في احاديث النهي عن
مثل قيام الاعاجم على ملوكها هو بمعنى قيام
المراقبة والحراسة كما ذكر في الاول واما القيام
المعتاد بالفعل او بحرف اللام كقوله قوموا
لسيدكم او الى سيدكم فيحمل على معنى الوقوف
او التوجه للاجل الادب المعلل بوصف
السيادة والنهي عن تلك الهيئة التي للاعاجم
هو نهي احتقار كما في قوله تعالى ولا تمدن
عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم اي فان ذلك
حقير بجلال ما عند الله سبحانه وما هو راجع اليه
ومعلوم ان اعتبار عموم النهي مالم يكن مغيرا
قال الائمة لان التغيير يخرجه عن مقتضاه اذ من

المقرر

المقرر ان المنهي عنه اما ان يكون قبيحا لذاته وعينه
او قبيحا لغيره والاول اما قبح وضعا كقبح الكفر
كان قبحه يعرف بمجرد العقل قبل ورود الشرع
كما قال الاصوليون واما قبح شرعا وهو الملحق بما
قبح لعينه وضعا بواسطة الاهلية او المحلية شرعا
كصلاة المحدث وبيع الحر ونحو ذلك والمنهي
عنه لغيره اما ان يكون ذلك الغير وصفا لازما له
او غير لازم واما ان يكون مجاورا فينصب النهي على
ذلك الوصف او على ذلك المجاور كما صرح به في
تغيير التقبيح فما وقع كون النهي في احاديث الاعاجم
منصبا على خصوص تلك الهيئة فينتفي بانتفائها
ويلزم من هذا ان من ترك قيام التعظيم في مسئلتنا انما
ينصب انكاره على الوصف الذي تلبس القيام به وهو عين
التعظيم كما انه انما يتصور فيه القبح لغيره واما
هو لذاته مجرد القيام في حد ذاته فلا ينبني عليه حكم
اصلا كما تقرر في محله ادلة الاصول واعتبار
الاوضاع الحقيقية لغة هو الاصل المتحتم الا ما قام
الدليل على نقله للمعاني الشرعية او العرفية مع
بقاء الالتفات الى اصل اللغة وقد صرح الشيخ
النهروي وغيره بان الفاضلين بعض لزوم الاوضاع مع الملاحظة

شبكة الألوكة www.alukah.net

المشار عون لتاويل الالعاب القرآنية على حسب
ما يرون بمعنى نحو هم اتركه بسلكهم الهمنا
الله رشدنا ومما ينبغي استحضاره ان القيام
عند جمع الهمة على التعظيم وخروج الرجاء لتلقي
سر الاجابة انسب من الجلوس واولى كان اكثر
مائلا حكم القيام بمقام الغير بخلاف المقعود فاكثر
ما يذكر بمقام العقربة انتهى قوله تعالى ونذر
الظالمين فيها جثيا وقوله تعالى فاخذتهم الصاعقة
وهم ينظرون فما استهانوا من قيام وما كانوا منتصرين
وقوله تعالى يوم يدعون الى نار جهنم دعا وقوله
تعالى سيجبون في الجحيم ثم في النار يسجرون وانتهى
حديث ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا
هاجت ريح استقبلها بوجهه وجثا على
ركبتيه وقرر به وقال اللهم اني اسئلك من
خير هذه الريح وخير ما ارسلت به واعوذ بك من
شرها وشر ما ارسلت به اللهم اجعلها رحمة
ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها
ريحا وقال تعالى في اهل الجنة واقبل بعضهم على
بعض يتساءلون ومن ضروريات الاقبال القيام
وقال تعالى يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا ومن

ضروريات

ضروريات اقبال الوفود صفة القيام وقال تعالى
انها لظى نزاعة للشوى تدعو من ادبر وتولى
ومن ضروريات الاتيان صفة القيام الى غير ذلك من
الامثلة التي تزيد العالم تبصرا وتذكرة لقوله تعالى
ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل لعلهم
يتذكرون ومن تتبع لنا تقرير القاعدة التي ذكرها
ابن تيمية قدس الله روحه من ان الاعتقاد الذي
يتبعه صاحبه بموجبه من التعظيم ويكفر تاركه على الجوارح
فموجوده كعدمه فلا يشك عاقل ان للقيام بحق
كمال الجلوس مزيد معنى في جمع الهمة والاستحضار
والتعرض لنفحات الله ببركة المصطفى المختار
وناهيك قوله تعالى واذا قلت لهم تعالوا
يستغفر لكم رسول الله لووا رؤوسهم ورأيتهم
يصدون وهم مستكبرون

الفصل الخامس في الكلام على
المسئلة المذكورة من جهة المعاني والبيان

من المقرر عند علماء البيان في الكلام البليغ ان يكون
مكافئا لمقتضى الحال لكون مقامات الكلام
متفاوتة قال في التلخيص وارتفاع شأن الكلام
في الحسن والقبول بمطابقته للاعتبار المناسب واذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خرج الكلام من صاحبه على وجه غير مناسب للمقام
التحق عند البلغاء باصوات الحيوان لان مرجع
البلاغة الى الاحتراز عن الخطا في تادية المعنى المراد
ومن المعقول ضرورة ان توجه الكلام تتفاوت
مراتبه بتفاوت الاقدار كما تقرر في فن الترسل
وادب المخاطبات مما يطول بسطه وهو روح العمل
بمقتضى البلاغة وقال ابو علي اليوسي البلاغة تحصل
بامرين احدهما بالذوق والثاني بالاكتساب
وما لم يجتمعا في البليغ كانت صفته ناقصة وكنت
قلت في هذا المعنى

يا مولعا ببيان فاكتسب ادبا
ان البيان سدى ان لم يكن ادب
سر البلاغة ذوق في مخاطبة
كما ظهوره في الاعمال مكتسب
من لم يكن بكلا الوصفين متصفا
فالعلم عنده كابن لم يلده اب

وعليه فقول المنكر للقيام التعظيمي في مسئلتنا ان النبي
حيث قام رحمة لبثه لعله لم يجد ما يجلسها عليه
ليت شعري هل هذا كلام يناسب المقام والاعتبار
او صوت مطلق الحيوان او اخس منه فعلى المتبصر

ان

ان يحكم على قائله من جهة البلاغة بما يجب فضلا
عن الحكم الشرعي فيمن نقص الجناب النبوي ولهذا
قال الامام عياض مما يجب على المتكلم ان يلتزم
في كلامه عند ذكره عليه السلام غاية الادب ويراقب حال
لسانه وان يظهر عليه علامات الادب واذا ذكر ما قاساه
من الشدائد ظهر عليه الارتماض والغيظ على عدوه
ومودة الفداء للنبي صلى الله عليه وسلم لو قدر عليه والنصر
له لو امكنه واذا تكلم في ابواب العصمة على مجاري
اعماله واقواله تحرى احسن اللفظ وادب العبارة
ما امكنه واجتنب بشيع الالفاظ وهجر
من العبارة ما يقبح فهذا من توقيره صلى الله
عليه وسلم ومما يجب له من تعزير واعظام ثم
صرح الامام عياض بان من لم يتحفظ في العبارة ينسب
له التكفير قال وان كان التحفظ بين الناس في
المخاطبات مستعملا فهو في حقه صلى الله عليه
وسلم اوجب وجودة التعبير تقبح الكلام او
تحسنه وتحرير العبارة يعظم الشيء او يوهنه
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان من البيان
لسحرا فالمتجرئ باطلاق العبارة الشنيعة في حقه
عليه السلام ان كان لم يشم رائحة الذوق وطعم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

البلاغة بصوته حوار مرآن كان ذلك مى قصر
بهواء هى وادٍ ليجعل ما يلقى الشيطان فتنة
للذين فى قلوبهم مرض الآية ولا يخفى ايضا
ان قوله لم يجر النبى ما يجلسها عليه هو اقوى كناية
عى نسبة الحالة المذكورة للجملة التى لا أعظم منها
كالعافية والفصاحة وان خبر بالعامرية
البيانية المصرح بها فى الحقيقة والمجاز من ان
الكناية ابلغ من التصريح لان الانتقال فيها من
الملزوم الى اللازم فهى كدعوى الشئ ببينة نعوذ
بالله من النزغات المردية واما ما صرح به المذكر
من تشبيه المقام المعصوم بالشخص المجرس
فى قضية الفاضل اسماعيل فى حيث الفيام
وتشبيهه للفاسى ايضا بالشارب للدخان
فى صحايف السلام فيا ليته لم يجهل مقالة
كل يعمل بها فى شرعة ومنهاج الايمان
وحكمها فى الشرع واضح السراج اذ التشبيه
كما فى التلخيص هو الدلالة على اشتراك امر فى معنى
ومقتضاه ان هذا المنكر شبه الجناب النبوى
بجناب المجرسى فى معنى وهو فرع الفيام
المذكور له فهل هذا التشبيه يعد بلاغة

او

او ضلالا او ضلالة صريحة فعلى المتبع بما ارشده
الله اليه ويعرف من كتبى الشرح ما يترتب عليه وان
زعم هذا القائل المنكر ان ركنى التشبيه هنا
عقليان وهما تشبيه القيام بالقيام فى غير
ذكر للمفعول لهما والحالة ان العقلى هنا
يشمل الوهمى والوجدانى وان وجه الشبه
ما يشترك فيه الركنان تحقيقا او تخييلا فالاجماع
مقرر من اهل البلاغة على ان الحق والعلم
انما يشبهان بالنور وفى الحق القيام للرسول
وان الجهل والضلال انما يشبهان بالظلمة
وفى الكلمة القيام للمشرك لقوله

« وكان النجوم بين دعائها »

« سمنى كماح يتهنى ابتراح »

وكما يقال ان القيام يتعقل وحده مجردا عما
تعلق به لما تحرر فى الاصول من كون القيام بنفسه
كما ينبنى عليه حكم وانما ينبنى عليه باعتبار ما تلبس
به فحيث كان صاحب الضلالة والجهل كمى
يمشى فى الظلمة شبهت ضلالته بهما ولزم بحرى
العكس ان تشبه السنة وكل ما هو حق
وعلم بالنور قال فى التلخيص وشاع ذلك حتى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تخيل ان الثاني مما له بياض واشراق نحو اتيتكم
بالحنيفية البيضاء والاول على خلاف ذلك كقولك
شاهدت سواد الكفر من جبين فلان وعلى
هذا فبين مقام النور كالقيام للرسول ومقام
الظلمة كالقيام للمشرك من التقابل والتضاد
ما لا يخفى عن مطلق العقلاء وانت خبير بان النور
هو نور الهدى قال المحققون وهو معنى
يهدي الله لنوره من يشاء وهذا التفسير هو الذي
ثبت في الحديث فقد اخرج الحاكم في المستدرك
في تفسير سورة النور من حديث سعيد بن
جبير عن ابن عباس في قوله تعالى مثل نوره كمشكاة
ثم يقول مثل نور من امن بالله كمشكاة
وقال صحيح الاسناد وقال الشريف
ابن المرتضى قطب علماء اليمن
رحمه الله ان الله لم يرد تشبيه النور بالمشكاة
نفسها وان هاهنا محذوفا فاما ان يكون
المحذوف نور المشكاة حتى يشبه النور بالنور او يكون
المحذوف محل النور الذي يصح تشبيهه بالمشكاة
نفسها حتى يشبه محل النور الذي هو المومن
او قلبه بالمشكاة نفسها التي هي محل تلك الانوار

الموصوفة

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

الموصوفة في الآية والمراد نور البصائر لا نور الابصار
الذي يشترك فيه سائر الحيوان بدليل تشبيه اعمال
المشركين بالظلمات فقال تعالى في حق المومنين
نور على نور وفي حق الكفار ظلمات بعضها فوق
بعض وقال في حق المومنين يهدي الله لنوره
من يشاء وفي حق غيرهم ومن لم يجعل الله له نورا فما له من
نور وقال تعالى يريدون ان يطفئوا نور الله بافواههم
ويابى الله الا ان يتم نوره الآية وفي افواههم من ترشيح
الاستعارة ما لا يخفى وفي الصحيحين من حديث
ابن عباس ان مولانا الرسول كان يقول في دعائه
عند قيامه من الليل اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي
نورا وفي بصري نورا وفي لساني نورا الحديث قال
ابن الاثير في النهاية اراد ضياء الحق وهذا كله دليل
على ان الهدى اصيل في التسمية بالنور
ومعنى النور في اسماء الله المنور او الهادي الذي
اعطى كل شيء خلقه ثم هدى واما ادعاء المنكر
ان القيام خاص بالله تعالى واشتباه ذلك
يفهمه من اية يوم يقوم الناس لرب العالمين
فقد تقدم لنا التنبيه على انه حرف معنى القيام
عن موضوعه اولا حيث معناه في الآية الخروج من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القصر واحكماً ، وعن القصر ثانياً كان القصر
لا يرجع الى نفي الابرجرد اداته من
ادواته او كيفية من تراكيبه المخصوصة ، على
البيان الذي يكون ذكرها وسواء فلنا انه ادعى
القصر الحقيقي باحد نوعيه او غير الحقيقي
وسواء فلنا انه يرجع تخصيص الصفة بالموصوف
او العكس فلا شكبين دعواه على ما زعمه
من القصر اصلاً ولا تخرج على قصر القلب ولا كلا
على قصر الافراد ولا على قصر التعيين وانما
تخرج على قصر العناد وضعف البيان
على انه لا يخفى ان الغيام الاخرة لرب العالمين
ولو حملنا له على الوقوف كما زعم فهو في ذلك
الوقف احكام لا مندوحة عنه بخلاف دار التكليف
ونحن موضوعنا القيام الاحياء الادبي لمستحقه في دار
التكليف فبزاك موضوع وهذا موضوع وليت
شعري ان مطلق العوام اذا قال لهؤلاء المشهورين لو
رضنا ان مولانا الرسول اقبل عليكم بخلقه الكريمة
وجلالته العظيمة هل تمكثون جالسين وتبقون منحنيين
متاكسبين حتى يصل اليكم ويبرأكم هو بالتحية
والتكبير والبر والمصافحة والتوقير بما ذا يكون جوابهم

عن

عن ذلك انهما لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب
جلالة العظيم فاين مقام حضور كما فرضناه ولو الفرض
مريب فتكملة الاسبل المتقضي لجلالة الادب التي
يكون الصحابة عليها عند ملاقاتهم واجتماعهم بالنبي
صلى الله عليه وسلم وانهم كانوا اذا حضروا مجلسه الشريف
لم يقروا على ذلك الحال وقوله صلى الله عليه وسلم لهم
لو انكم تكونون كما تكونون عند ملائكتكم الملائكة
باحنتها وقراتقى جميع حكماء العالم على ان
الخير والفتح وجميع المواهب لا تنال الا مع كمال الادب
وحسن الاعتقاد الخ لا تحتمل انواعه بتعداد موسى
كما لم رسالة المنكر لا يخفى عنه ان الجمل التي ارتكبها في
كلامه الموقن بالشفيع كلها من باب الوصل الساقط
فمنها ما هو مذكور لما قبله فلا يمكن الاعتذار عنه
بترقيم او غلط ومنها ما هو ساقط لما قبله كقوله تعالى
في سرس اليه الشيطان قال يا ادم الاية ومنها ما هو
او في تبادية وفي ذلك الشفيع وهذا النوع الاخير
هو الممثل له بقول الشاعر في التلخيص

- اقول له ارحل لا تقيمن عندنا
- والا فكن في السر والجهر مسلما

والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

الفصل السادس في الكلام على المسئلة من جهة المنطق

لا يخفى ان نظر المنطقي في الالفاظ بتبعية المعاني وفي
شرح الاشارات وشرح المطالع ان القول في تعريفهم القياس
بانه قول من قضايا محتملة للصدق والكذب هو مشترك
بين الملفوظ والمعنى لاكن جوز السيد ان يكون حقيقة
ومجازا فيهما وكذا القياس متناول لهما قالوا ولا يقال
ان النظر المنطقي لا يناسب اللفظ لانا نقول افادة
الغرض في الجدل والمغالطة والشعر لا يستغني عن اللفظ
لاكن المبحوث عنه في المنطق حال المعنى فيجوز التعميم
وان كان الانسب تخصيص التعريف بالمعنى قال
بعضهم بقي ان تصحيح اللزوم بين لفظ القياس والنتيجة
نفسها وان كان يمكن ان يعتبر اللفظ من حيث الدلالة
على المعنى لاكن اللزوم ليس لذاته اللهم الا ان يقال
الاتصال بين اللفظ والمعنى شديد فكانه هو ثم ان القول
الذي فسروا القياس به اما ملفوظ او معقول مؤلف من اقوال
متى سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر سواء كان اقترانيا
او استثنائيا واجل الاقيسة البرهان حيث تاليفه
من اليقينيات وان كانت متنوعة واما الجدل
فقد لا يكون مسلما واما الخطابة والشعر فقياسهما

يكتسي

يكتسي حلة القبول واما المغالطة فانما تتالف
من مقدمات كاذبة كانت شبيهة بالمشهور او
بالحق او من وهميات كاذبة ايضا وعليه فالدلائل
التي استدل بها المنكر هنا كلها جارية على نسق
المغالطات بحكم الميزان المنطقي فمنها ما كذبت
الصغرى المنعقدة به في ضمن كلامه ومنها ما كذبت
فيه الكبرى ومنها ما تخرج نتيجته اجنبية بالكلية
او كاذبة وبيان ذلك ان استدلاله باحاديث النهي
عن مثل قيام الاعاجم على ملوكها وهم قعود ينعقد
القياس منه هكذا القيام المماثل لهيئة وقوف
الاعاجم على ملوكها وهم قعود منهي عنه وكل منهي
عنه غير مشروع فالمقدمتان بانفرادهما صادقتان لاكن
النتيجة التي حصلها كاذبة وهو القيام لتعظيم الرسول
غير مشروع فانت ترى انه بنى النتيجة في حكمه على مطلق
القيام دون اعتبار الهيئة العجمية وحول موضوعه
الالزامي الى موضوع القيام التعظيمي الادبي الاختياري
وكذلك استدلاله بحديث النهي عن قيام الرجل من
مجلسه لاخر او قيامه ادبا لاخر فينعقد القياس
فيه هكذا قيام الرجل لغيره المعلل بخوف الكبر
ونحوه او قيامه من مجلسه لاخر المعلل بذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ايضا منهي عنه وكل منهي عنه غير مشروع ولما
حكم بمقتضى النتيجة ساقها مطلقة بدعوى ان القيام
المذكور غير مشروع من غير اعتبار العلة البشرية او
التقييد بالهيئة الاعجمية المقوية للجبرياء وانت
خبير بما تظافر عليه الائمة من تقييد الموضوع هنا
بتلك العلة ولذلك قالوا في هذا المقام بانه تعرض
له الاحكام الاربعة وانت خبير ايضا بان المقام
هنا لا يدخل فيه مولانا الرسول لعصمته عن العلة
البشرية المشار لها التي هي ضرورية في افراد
النوع الانساني ولا تغفل عما تقدم من كون
القول في القياس اما ملفوظ به او معقول فالعلة
المذكورة هنا معقولة بالضرورة كما ذكرناه فلا بد
من تقييد النتيجة بها ولما ساق النتيجة مطلقة
تحقق كذبها المقطوع به وقولنا ان تلك العلة
هنا معقولة بالضرورة اعني بالنظر للجملة التي
انعقد بها القياس والا فهي ملفوظ بها في الخارج
اعني في ادلة اخرى كحديث النهي عن قصد التشبه
بالاعاجم وحديث النهي عن المداهنة وحديث
كون الكبر على اهل الكبر عبادة ونحو ذلك من الادلة
المعروفة وكذلك قوله في النبي صلى الله عليه وسلم لعله

لم

لم يجد ما يجلس عليه بنته حين قام لها فينعقد
القياس فيه هكذا من الشكل الاول الرسول ثبت
قيامه لبنته رضي الله عنها ومن ثبت قيامه لبنته
لم يجد ما يجلسها عليه فانتج من المقدمتين ما ذكره
والخطأ فيه من كذب الكبرى دون الصغرى الموجبة
فانبنى على ذلك كذب النتيجة واذا عقدنا القياس
من الشكل الثالث المشار اليه بقول السلم ووضعه
في الكل ثالثا الف نقول الرسول قام لبنته الرسول
لم يجد ما يجلسها عليه فينتج القائم لبنته لم يجد
ما يجلسها عليه فانت ترى الخطأ في الكبرى محققا
لانه دعوى بلا بينة ومنه تركبت النتيجة الكاذبة
وهكذا ما يستقرأ من جميع الشواهد التي اتى بها
المنكر فكلها لا تخلو من كذب في الصغرى او في الكبرى
او في النتيجة لعدم خلوها من الخطأ في المادة او في
الصورة وتارة بالاشتراك وتارة بجعل المباين
كالمترادف وتارة في المعنى بالتباس الصدق بالكذب
اما الاستدلال على مشروعية القيام بالميزان المنطقي
فينعقد مسلما من جهات منها ان ينعقد هكذا
تعظيم جناب النبي صلى الله عليه وسلم وجميل ذكره
تعظيم في الحقيقة لله تعالى وذكر له وكل ما هو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هو تعظيم وذكر لله سبحانه فالقيام فيه مشروع لقوله
تعالى اذكروا الله قياما وقعودا الاية ينتج ان القيام
لتعظيم النبي وجميل ذكره مشروع وينعقد من جهة
اخرى هكذا القيام اجلالا لفعل جميل ينبئ عما كمن
في القلب من التعظيم للجناب النبوي وكل
فعل ينبئ عن اظهار التعظيم المذكور مشروع ينتج
القيام تعظيما واجلالا له مشروع ٢ والزيادة
على هذا تخرج بنا عن الاختصار المقصود والمنصف
المستلذ لطعم العلم والعرفان يكفيه
استحضار هذا العنوان ٥

الفصل السابع في ابطال شواهد المنكر بقواعد في المناظرة

لا يخفى ان استشهاد المنكر باحاديث القيام المقيد
بهيئة الاعاجم على القيام الادبي الاختياري غير جار
على طريقة النظر لانه استدل على المدعى بما يباينه
واما استشهاده بكراهية قيام الرجل لغيره وبقيامه
من مجلسه لغيره ومقايسة ذلك على القيام في حق
الرسول فمنقوض لكون موضوع الكراهة فيما بين الناس
الذين يتصور منهم الكبر ومقام المعصوم منزه عن
هذا الموضوع فصارت دعوى المنكر بلا دليل فكانت

ممنوعة

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

ممنوعة من جهة ومنقوضة بالتخلف من جهة اخرى
اعني استثناء ذوي الاهلية والفضل من حكم الكراهة وهذا
هو عين النقض الاجمالي الذي هو منع الدليل
بناء على تخلف حكمه كما في جمع الجوامع ومن هنا تعلم
ان الدليلين دخلهما النقل وهو ابطال الاحتجاج
بهما في مسئلتنا ابطالا محفوفا بكثرة شواهدنا
واليه اشار المرصفي بقوله والثاني ابطال الدليل كله
بشاهد ينبئ عن قبوله والمنع اذا كان بالدليل
فتاثيره مقرر كما ان منع الدليل بالشواهد نقض
واما مسئلة قول مالك في طول الوقوف على القبر
الشريف فحيث صارت حجة لنا بما قررناه في المقدمة
تحقق جريانها على معنى القلب المشار له في جمع
الجوامع وكذلك مسئلة قول مالك في الزوجة
تتلقى زوجها وتبر به ولكن لا تقف عليه وهو
جالس او حتى يجلس كفعل الاعاجم
فقد جرت على حكم القلب في في المناظرة وصارت
حجة لنا لان في جواب مالك قيامين احدهما
مشروع وهو تلقي الزوجة لزوجها للادب والبرور
وهو صورتنا اذ من ضرورة التلقي قيامها له
والثاني المكروه هو بقاؤها واقفة عليه لزوما بعد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فراغها من شغله حتى يجلس كفعل الاعاجم
الالزامي مع ملوكهم وهذا ليس من مسئلتنا في شيء
فتبين لك ان الاول حجة لنا وهو عين القلب المعبر عنه
بان ما استدل به المستدل صار عليه لا له وباعتبار كون
الاول مسلما لانه حجة لنا وكون الثاني مكروها لانه ليس
موضوعنا دخله القول بالموجب في فن المناظرة بمعنى
تسليم الاول مع النزاع في الثاني ومن هنا تعرف ما
تضمنته شواهد المنكر من فساد الوضع الذي هو كون
الدليل ليس جاريا على الهيئة الصالحة لاعتباره في
ترتيب الحكم وبعضها دخله فساد الاعتبار من حيث
مخالفته للنص او الاجماع كاستشهاده بفتوى
المعيار التي ساقها على غير الوجه الذي بني الافتاء
عليه كما بيناه في المقدمة وكاخباره بكون الاحتفال
المعظم شاع في هذه السنة وما قرب منها مع انه
مقرر منذ ستة قرون ونصف بتقريب وانت خبير
بان فساد الاعتبار اعم من فساد الوضع ثم
من المقرر في المعلل ان من شرطه ان يثبت العلة
بلا معارضة لقول الشيخ كبرى زاده اثباته لها بلا
معارضة ح وفي مسئلتنا قد علمت ان احاديث
اثبات القيام تعظيما للرسول واثباته ادبا للذوي

الفضل

الفضل متعددة كما قدمناه وكما سيأتي فكيف
تسمع دعوى المعلل مع وجود المعارضة القوية
وقد حقق حكم المعارضة المبطلة لدعواه تقرير
عمل الصحابة رضي الله عنهم في اعتبار ذوي الاهلية
وقيام غيرهم لهم من المجلس كما قدمناه واستمرار
العمل بالاقتداء بهم جيلا بعد جيل الى وقتنا هذا
توفية بالحقوق الواجبة لاهلها فكانت المعارضة
الدافعة لقول المدعي جامعة بين كثرة الادلة
وبين تواتر العمل وتقريره من لدن الصحابة وهذا
كله زيادة على مشروعية القيام التعظيمي بالدليل
الاصلي العمومي الذي هو وجوب تعظيم الرسول
والمنعم بكل فعل ينبئ عن التعظيم كما تقدم بيانه
ومحله ان المكروه في حقه صلى الله عليه وسلم هو القيام
الاصطفافي الجبري كما للاعاجم الا لضرورة كما يأتي لانه
كرهه من وقت نزول اية العصمة من الناس واما
القيام التعظيمي في حقه فهو الادبي الاختياري المامور
به المشروع في حقه كما شرع في حق ذوي الاهلية وهو
موضوعنا وبالله التوفيق

الفصل الثامن في الكلام على القيام
من جهة في الطبيعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يخفى ان الحكمة الطبيعية هي العلم باحوال امور
تفتقر في الوجودين الى المادة وموضوعها الجسم
الطبيعي من حيث التغير والانفعال وهنا يشترك
صاحب الحكمة التعليمية الهندسية مع صاحب
الفن الطبيعي من حيث ان الطبيعي يتكلم على ما
ذكرناه والمهندس يتكلم على الجسم التعليمي يعني
على الكمية السارية في الجسم الطبيعي وهي
الابعاد الثلاثة من طول وعرض وعمق ثم ان الجسم
هو الجوهر الذي يمكن ان يفرض فيه اشكال تلك
الكمية قالوا والمراد بالامكان الامكان الذاتي
وبالفرض التجويز العقلي لا التقديري حتى ينتقض
بالمجردات لان فرض الابعاد فيها من قبيل
المستحيلات ومن المقرر اختلاف اوايل
حكماء الطبيعة فيما تركب الجسم منه هل هو
من اجزاء لا تتجزأ او من جوهر وعرض او من الهيولى
والصورة الجسمية وعلى القول الثالث ذكروا ان
الثانية حالة في الاولى محتاجة اليها في تشخصها
وان الهيولى لا يمكن ان توجد بدون الصورة الجسمية
وبهذه الصورة اشتركت جميع الاجسام ثم
ان لانواع الجسم صورا اخرى تختلف بها الاجسام

انواعا

٦٦

انواعا وتلك الصور هي مبادي الآثار فلكل جسم
صورة نوعية هي مبدأ آثاره وبها اختلفت المقادير
والاشكال والكيفيات والميول الى الاحياز الخاصة
والجهات المخصوصة وهنا يشترك نظر صاحب
العلم الالاهي مع صاحب الطبيعي في الكلام على
الهيولى من حيث ان الهيولى لا تفتقر الى مادة
عند الاول فلا تحتاج الى هيولى اخرى فالبحث
عنها بخصوصها بحث فيما لا يفتقر الى المادة
وبحث الطبيعي انما هو في الماديات وهي
خصوص الصورة الجسمية والنوعية للجسم
سواء كان بسيطا او مركبا وسواء كان البسيط
فلكيا او عنصريا ثم ان الجسم وجوده بالفعل
من بعض الوجوه وبالقوة من بعض الوجوه
واما الذي وجوده وكمالاته بالفعل من جميع الوجوه
فهو الصانع المختار كما قالوه في الالاهيات وعليه
فالجسم موجود بالفعل من جهة ومتصف بالقوة
ببعض صفات لا توجد فيه في الحال وتوجد في الاستقبال
ويكون خروج تلك القوة الى الفعل تدريجيا كالانتقال
وقد يكون دفعة لكن لا يسمى هذا الخروج
حركة ومعلوم ان الحركة كمال اول لما هو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالقوة من حيث هو بالقوة لان خروج القوة الى
الفعل كمال فاذا انتقل الجسم عن الحال الذي كان فيه انما
ينتقل لطلب المنتهى واذا وصل المنتهى حصل له كمالان
فالاول الحركة والانتقال والثاني الوصول ثم تقرر
عندهم انه لابد من ان يكون هناك مطلوب تكون اليه
الحركة لانها عين السلوك الى المطلوب ثم
ان الحركة اما ذاتية او عرضية والاولى اما طبيعية او
قسرية او ارادية ثم ان الارادية تكون طبيعية
وتكون اختيارية شوقية وهذا الاخير هو ملحظنا
وهنا يرتبط هذا المقام بما قررناه في فصل ادلة
الحكمة والكلام من كون مرتبة الشوق قبل مرتبة
الارادة وان الارادة مبدأ القدرة التي يقع الفعل عندها
وعليه فاشرف حالات الجسم وكماله
انما هو في التنقل من حالة السكون الى حركة
اعلا صادرة عن شوق وارادة اختيارية باعثة
ولا شك ان اشرف المطالب التي تكون هذه الحركة
اليه هو ما كان فيه التقرب الى الباري سبحانه واعظم
الوسايل الى الباري هو التوسل بالواسطة العظمى
والقيام الاشتياقي عند استحضار نوره الاسمى
وبه تعلم ان قيام المعظمين للنبي صلى الله عليه وسلم

او

او المتادبين لذوي الفضل قد جرت حركة قيامهم على
طلب الكمال بالانتقال من الحالة المفضولة الى الحالة
الفاضلة بحكم اهل العلم الالاهي والطبيعي وان من
اعتبر خلاف ذلك فهو عن خصوصية العقل الكامل
والطبع السليم بمعزل بعيد فمن يعمل من الصالحات
وهو مومن فلا كفران لسعيه

على المسالة

الفصل التاسع في الكلام وجهة الجغرافيا والهندسة والفلك وما تعلق به

لا يخفى ان صاحب النظر الجغرافي الطبيعي ينظر
اولا في جسمانية كرية الارض وقد تقرر الخلاف
فيها بين القايلين بالكرية والقايلين
بالبساطة الا ان المحققين والجماهير على
كوريتها ثم الخلاف في حركتها او سكونها
فكان الحكماء قبل ميلاد المسيح بخمسة
قرون قالوا بحركتها الى ان بقي للميلاد المذكور نحو
قرن ونصف فاختار اخرون القول بسكونها
ودوران الشمس حولها واستقر على هذا
عمل الامم الى زمان القرن السادس عشر المسيحي
الموافق للعاشر الهجري فنبغ حكماء رجعوا
الى ترجيح القول الاول وطريقته هي المسلوكة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الآن باوربا على ان الادلة كلها ظنية ومما استدل
به القايلون بالسكون هو انه طبيعة الجماد اللازمة له
باتفاق مع تطبيعه الذاتي بالنزول الى اسفل الا
اذا جذبه جاذب بقدرة الله سبحانه على وجه الحكمة
المسمى بالخاصية عندهم واما الفلك فمن حيث
اللطافة وثبوت الحياة على مذهب الفلاسفة والموافقين
لهم من عظماء الملة الاسلامية كالغزالي والفارابي ونظرايهم
كان الشان فيه الحركة الارادية ولا يرد عليه قوله
تعالى وترى الجبال تحسبها جامدة لان حركتها
ليست ارادية بل قسرية بقدرة الصانع المختار
فلا يحتج بها على ابطال المعقول وحملت الاية
على محامل اخرى ومعلوم ان مطلق الاجسام
مشتركة في التركيب الذي تفرعت منه المولدات وكل
نوع من المولدات ينقسم بضروب التراكيب وانواع
المزاجات الى انواع كثيرة وتلك الانواع الى اشخاص
وهنا اشترك الجغرافي مع صاحب الفن الرياضي الذي هو
الهندسة من حيث ان الجسم الارضي من مقولة الكم المتصل
الذي هو المقدار والمقدار في الاصل يتناول قار الذات والسيال
لكن الاول هو موضوع ما اشرنا اليه واصله النقطة
التي هي شيء ما لا جزء له وبحركتها تولد الخط

الذي

الذي هو طول ما لا عرض له وبحركته تولد السطح الذي هو
عرض ما لا عمق له وبحركته يحدث الجسم الذي هو طول
وعرض وعمق وحده ان يتقاطع عليه ثلاثة خطوط
على زوايا قايمة والزاوية هي انحراف خطين كل
واحد منهما في بسيط على غير استقامة وتنقسم الى قايمة
ومنفرجة وحادة والخط المتولد من النقطة الاصلية
معدود عند اهل الفن المساحي من مساحة الابعاد
ويتنوع الى المستقيم والشعاعي والمقعر والمحدب
وغير ذلك وتقرر عندهم ان اشرف الخطوط هو المتصف
بالاستقامة التي شرف الله بها المعاني والمحسوسات
فاستقم كما امرت قالوا ربنا الله ثم استقاموا لا ترى فيها
عوجا ولا امتا انظر الى اشتراط علماء سير الحروف
والاوفاق استقامة الاضلاع واستقامة رقوم
الاوضاع كما تقرر عندهم وكذلك الاشكال
المؤلفة من الجسم التعليمي عند اصحاب الرياضي
كالمثلث بانواعه والمربع والمطبل والمخروطات
وغيرها فالشكل المؤلف من خطوط مستقيمة
اشرف لكونه اسلم من حرج تكلف المعرفة الذي في
غيره فالمستقيم في شرفه كالقيام بالنسبة الى غيره من هيئة
القعود والانحناء ونحوه اذ الاسلم من الحرج اشرف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولذلك كانت امور الدين القويم لا تجامع الحرج كما قال
تعالى وهنا يلتقي نظر علماء الارصاد البلكية مع نظر غيرهم
من الحكماء في مسايل الرصد والاحكام من اشتراطهم ان يكون
دليل عملهم من السيارة مستغيم السير كالزهرة الشمس
والمريخ وان يجتنبوا حالة الخنوس والرجوع لانهما
لا يقصران الامر على ايراد مستغيم وزواله كما يشترطون في
عمل التسيير ان يكون على الاستقامة سواء كان
دوريا بانواعه الثلاثة او مرداريا او كيفيا او تسيير جزء
الكالع او درجة الاحاد كان تسيير الادلة المستولية على
اجزاء منطقة البروج هي معترك انظار علماء البلك
وتعتبر تلك الاستقامة في ارباع الدايرة الامر بين
العاشر والغارب فيه بحث مفصل عند هم وكذلك
يشترطون ترتيب الدرجة المسير اليها في المجرى اما عند
وقوع الاعراف بين المسير والمسير اليه وبقدر الاستقامة
المشروطة ينقضي على مسايل الرصد والاحكام البلكية
بعدم التتمة وبقدر الانكسار كما مر والبلك بسطه في مكانه
ويتلخص من مواضع الغيوم المشار لها ان صفة السير المستقيم
والدليل المستقيم والفلك المستقيم والشكل المركب من
ابعاد مستقيمة لها خصوصية وزيادة تاثير ومعنى
على غيرها من الهيات فيكون اولوية اشغال الجسم

عنر

عنر المهندس من التقعير مثلا الى الانتصاب الى هو الاستقامة
ضرورية يوجب القضاء بملاحظ هذه الفوايد المقررة وهنا ايضا يلتقي
نظر المهندس بنظر الميقاتي يشاركه الميقاتي في الاشكال على
شرف الغياب باعوادته عند معرفة الساعات الزمانية بواسطة
الظل ومعرفة وقتي الظهر والعصر بخلاف هيئة اخرى كما
يتدرل باولوية الظل المبسوط على غيره من جهة سهولة
التوصل الى مكالبه توصلا تاما من الجهة المشار لها وايضا
فان الكمية المجردة المرئية للجسم لولاها لكان الجسم الانساني
عند امي الجماد الذي لا يقوم موضوع الكيفي والجغرافي
باعتبارين فهي مبدا التدبير والتفكر الذي تميز به الجسم
عن بقية المولدات وتلك الكمية متى حصل لها الصفاء
واستروحت ارجا من الوحي النوراني العلوي استاقت
اليه وربما تفوقت بذلك فغلبت لكاقبها على كثافة
الجسم فانهضته بنية محمودة وحركته لمراقي
نيل السعادة واقامته كاقتضاء مرد الاعادة
كما انها اذا كانت مكدرة ظلمانية
واستروحت نتونة الاعراض الكيفية اساقت
اليها كل جبل تكدرها الى هو على فترة
المجانسة فحركت الجسم حركة مذمومة
بنية مذمومة كالحسي بشتى المقاصد مقدار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما بين الفريقين فريق في الجنة وفريق في
السعير وأما القسم الثالث
وهو من كانت فيه تلك اللطيفة مقيدة
بقيد الحجاب ولم تهزها أريحية الشوق
للأرج المستطاب فذلك من غلبة كثافة
الجسم عليها وحرمانها من انجذاب الحظ
إليها وبتلك الغلبة يصير الجسم جزءا
أرضيا ويكاد صاحبه أن لا يعد في مقام أسرار
الحركات حيا فيبقى مع الماكثين والقاعدين
سدى ولا يقول إني آنست نارا لعلي
آتيكم منها بقبس أو أجد على النار هدى

الفصل العاشر في الأدلة الأصولية

لا يخفى أن ما تمسك به المنكر من الشواهد على النهي
عن القيام التعظيمي المشار له لا يتمشى على الدليل
الأصولي الذي هو ما يتوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب
خبري أو إلى العلم به قال العلامة الهروي
ولا يقال إن المراد بالتوصل أنه بحسب الزعم حتى
تدخل فيه المعتقدات المضادة لأنا نقول
إن النظر الصحيح هو المشتمل على شرائطه مادة

وصورة

وصورة أما الفاسد فلا يمكن أن يتوصل به إلى
مطلوب خبري إذ ليس هو في نفسه سببا للتوصل
ولا يعد آلة له ثم قالوا إن الفاسد الصورة
خصوصا لا علاقة له بالمطلوب حتى يتوصل به
إليه ولا أثر للزعم في العلاقة والاستلزام بخلاف ما
عند أهل المنطق من كون القياس معرفا عندهم
بقول من قضايا محتملة للصدق والكذب صادقة
كانت أو كاذبة مثل ما قالوا في القياس الشعري
يلزمه لذاته أي لزوما بينا أو لا قول آخر أي يلزمه قول
آخر من حيث التصديق أو مجرد التخييل وهو
صريح قولهم إن المراد من قضايا ما فوق الواحد لكن
بشرط الاحتمال للصدق والكذب وأما قولهم
لا بد في القياس من اعتبار الهيئة فمرادهم اشتراط
تقديم الصغرى على الكبرى بعد رعاية ترتيب
الحدود والهيئة وأما صوابية الهيئة فهو
أن يكون الربط في الكم والكيف والجهة على ما ينبغي
ومع ذلك فلا يظهر تحقق الصدق في النتيجة
إلا بعد تسليم المقدمات في نفسها بمطابقتها للواقع
وإلا فهو فاسد ولو كان عندهم يسمى قياسا
في الاصطلاح دون الأصوليين ويؤيده ما ذكروه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ع الشرطية من ان لم تر وإن من اداوات الاتصال لزوما واتفاقا فالحكم عندهم هو الاداء بصرف الجزاء على تقدير صرف الشرط وقرروا ان صرف هذه القضية بمكابرة الحكم باللزوم للوافع وكثيرا بعدمها حتى انها تكذب وان تحقق كرمها اذا لم يكن بينهما لزوم وعليه ما استشهاد المنكر بالاحاديث المشيرة بصيغة الاعاجم ليست جارية على كيفية الدليل الاصولي لمباينة موضوعها لموضوع القياس التعظيمي الاختياري وكذلك ما استشهد به على كراهية القياس بين الناس اذ بالنزر الفضل وليس جاريا على سنن الدليل الاصولي لتنزل مقام العلة منزلة المعتبرة فيما بين الناس وكاستثناء ذي الفضل بادلة متواترة ولذلك حرر الفقهاء القياس الذي بين الناس انه معروض للاحكام الاربعة على ان ادعاء المنكر انه لم يقف على نص خاص فمصور لما علمت من كثرة الادلة مع تقرر العمل من لدن الصحابة وعلى كيفية التنزل مر عوا ورودا بر جرا احدها انه لا يلزم من عموم ورودها بر جرا على نص خاص انه غير موجود اذ لا يلزم من نفي العلم بالشيء نفي وجوده

وايضا بعلى فرض انه لم يوجد دليل خاص فيكفي بمشروعيته انه راجع بعموم الدليل الكلي الذي هو وجوب التعظيم بكل منزل من الرسول بكل منزل وكل فعل جميلي ووجوب الادب مع ذوي الاهلية الداخل بايجاب التوقير بالمعروف كما هلهلها ومن لم يعتبر حكم الدليل الاصلي لزمه ابطال دلالة العام على افراده من غير حصر لان عموم العام شمولي بخلاف عموم المطلق بانه بدلي قال بارشاد العجول ومعنى كونه شموليا انه كلي يحكم فيه على كل فرد فرد ه وقال البناني بحصول البرابع كل من الافراد جزء للعام من حيث العموم وان كان جزئيا من حيث الماهية وقال السوداني بمسئلة العمل بالعام ان عمل المتمسك بالعام هو فرضه الذي تعبد الله به والمرعي للتخصيص هو الذي يطالب بدليله ولا يقبل منه الدليل المعارض بغيره ولا المحتمل كما تقرر بمحله واشار ابن السبكي بالطبقات الى ان دلالة العموم اذا عضدتها دلالة الخصوص صيرت دلالة العام قطعية وبانيهما اتفاق

الاصوليين وغيرهم على ان اكمال الدين ليس متوقفا
على احتياج كل حادثة الى نص خاص وانما
اكمال الدين هو التنصيص على قواعد العقايد والتوفيق
على اصول الشريعة ولاجل هذا تاسس
الاجتهاد والقياس والاستحسان فمن انكر
ذلك لزمه ابطال جميع الاساسات فيكون
فاقدا للاحساسات وثالثها ان القيام
التعظيمي المشار له قد تواتر ما يدل عليه من
النصوص مع استقرار عمل الصحابة ومن
بعدهم الى وقتنا هذا كما قدمناه وكما سياتي
وبهذا تعلم ان المنكر خالف الاصول والفروع
وعارض افعال الصحابة والتابعين وجميع الامة
المحفوظة من الاجتماع على ضلالة قال
في تغيير التنقيح وشرحه ان قوله تعالى كنتم
خير امة اخرجت للناس يستلزم حقية ما
اجتمعت الامة عليه فاذا اجتمعوا على
امر كان معروفا او على نهي كان منكرا وقال
الاصوليون في قوله تعالى ومن يشاقق الرسول
ويتبع غير سبيل المومنين انه دليل على ان من
اتبع غير سبيلهم قد فعل حراما لا مكروها

فقط

فقط بدليل مقارنة عدم الاتباع لشقاق الرسول
وقالوا في حديث لا تجتمع امتي على ضلالة انه
يحتج بما اجتمعت الامة عليه فيما لا نص فيه
وكذلك حديث ما راه المومنون حسنا فهو
عند الله حسن وقالوا في قوله تعالى
فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة انه يدل
على اتباع كل قوم طايفة المتفقهة منهم
فاذا اتفقت على استحسان شيء لم يوجد فيه
نص يخصه وامرت به قومها او اقرتهم
عليه لاندراجه تحت حكم عام وجب على القوم
قبوله وهكذا قالوا في قوله تعالى اطيعوا
الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم على ان المراد
باولي الامر علماء الامة انهم اذا اتفقوا على امر
لم يوجد فيه نص خاص وجبت اطاعتهم
وان كانوا عواما وجب عليهم سؤال اهل
العلم فان توافق المسئولون في جواب وجب
قبوله والا لم يكن للسؤال فايدة مع ان الله
يقول فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
واذا كان هذا فيما لم يوجد فيه نص خاص
فما بالك بما تواترت عليه الادلة واستقر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه عمل خير القرون ومن بعدهم الى الآن اللهم الهمنا
رشدنا ومن ادلة الاصوليين على ان المومنين
لا يتفقون الا على خير قوله تعالى وما كان الله
ليضل قوما بعد اذ هداهم قالوا
فالآية تدل على ان الله لا يلقي في قلوب جمعية
علماء المومنين خلاف الحق لكونه ضلالا والامة
محفوظة منه بنص الحديث وقالوا ان النفوس
المزكاة بالايمان يلهمها الله الخير لقوله
تعالى قد افلح من زكاها ومن الخير
مسارعتها للقربات واعمال البر بكل فعل
جميل اللهم الا من انفرد عن الجماعة فيخرج من
حكم الجمهور كالشاة النادة عن الغنم
التي قال فيها صلى الله عليه وسلم يد الله مع
الجماعة فالشاذ منهم يختطفه الشيطان كما يختطف
الذيب الشاة من الغنم القاصية رواه الطبراني
عن ابن عمر والحاكم عن ابن عباس رضي الله
عنهما وعليه فليت شعري هل الاحاديث
المقيدة بهيئة الاعاجم في الوقوف الارهابي
القانوني تصلح ان يستدل بها على
القيام الاختياري الادبي كما في مسئلتنا فهل لم
ينظر

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات

ينظر المنكر الى ان الدليل اذا اشتمل على اسم
الشيء وعلى علة الحكم فالمعتبر هو العلة لا الاسم
وهلا نظر الى قاعدة مفهوم المخالفة وهي
ان من شرطه ان لا يكون المنطوق مرتبا على حادث
خاص او سؤال خاص او جهل السامع
بكون الحكم مخصوصا بما خص به فمتى ترتب
على واحد من هذه الامور فلا يعتد به في غير ذلك
وبه تعلم ان قياس قيام الاعاجم على قيام
التعظيم لاهله اختيارا خطأ صراح لاتفاق
الائمة على ان القياس المخالف للاجماع مردود فضلا
عن مثل هذا القياس المخالف للموضوع
وللصفة وللاعتقاد وللمشروع وانت خبير
بان العالم متى ظهرت له العلة فلا يعتبر
غيرها في الدليل ولهذا قالوا ان العلم بالعلة
يوجب العلم بحكمها اي المبني عليها وقالوا
ان الحكم لا يترتب الا على عام منضبط دون ما يختص
ببعض الناس او بعض الاحوال هذا
وحيث كان المقرر في القيام عند الاصوليين
بالنظر لذاته انه فعل جبلي من الافعال الطبيعية
فمقامه في الاصل من الضروريات وانت خبير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بيان الاستكمال ؛ صور الضرورة يعتبر مكملا انكر
تغيير الشفيع ومحصل كلامهم ان كل ما
هو جبلي باطلة الاباحة الاصلية لانه ؛ نفسه
لا يتعلق به امر ولا نهي قال السمعاني
والاصح بل هو مباح ولا نزاع ؛ اباحته لا بالنسبة
للنبي صلى الله عليه وسلم ولا بالنسبة الى غيره
والى ذلك اشار ؛ جمع الجوامع بقوله ممزوجا
بحلال المحلي وما كان جبليا كالقيام ؛ وهو قول
المحرئيين حكم الفعل كالقيام بالنظر لذاته
حكم مالم تعلم صفته وعند هم فيما لم تعلم صفته
اقوال حمله مالك على الاباحة والشافعي
على الندب وكذلك ابو حنيفة وغيره
وذهب الصيرفي ؛ وغيره الى الوقف وملخص
تحريرهم ان القيام اطلق جار على الاباحة نعم اذا
اتصف بصفة غيرية استحق ان يحكم عليه
بحكمها وان تلبس بصفة شرعية تأهل للحكم عليه
بحكمها وبه تعلم ان من انكر انما انكر
الصفة المتلبسة به ؛ مستشنا وهي نفس التعظيم
للرسول الله صلى وحتى اذا صرر الفعل
الجبلي من المتاسي به صلى الله عليه وسلم باطله

؛ نفسه الاباحة كما ذكرنا وحتى لو دفع فيه التردد
بقرائن العلماء ؛ بالجبلي وقال بعضهم فيه بتفصيل
مقرر ؛ محله كما ذكره الكمال ابن ابي شريف وغيره
ومن حيث ان الفعل الجبلي انما يحكم عليه
بحكم صفته قالوا ان قصر العرض يخصص الفعل
بالوجوب ومن هنا يظهر لك معنى اتفاق
الاصوليين على انه يجب الانكفاف عن القول
بالمنع فيما ثبتت حليته بالاصل كالمباح
كما يتبع بالشك وهي قاعدة نفيسة
وايضا فبان تكلف الاستكمال على انكار
حكم شيء توقرت الرواجي على نقله خصوصا
صراح كان كل ما توقرت الرواجي على نقله
مثل افعال الادب كالمشي حتى يتكلف المكلف
تلمس الاستشهاد على تركه كتلمس
الماء ؛ جر الثوب وايضا فلما
يخفى عنك تكاثر الاصوليين على ان
المفعول معنا مفرغ على ما يحصل
معنا فعلى فرض انه كذلك يبقى ؛
مستشنا حكمي ؛ القيام للتعظيم انه مفعول
المعنى كالمهاجر المحبة الكامنة ؛ القلب

اصل
القربة يخصص الفعل بالندب
كما ان قصر العرض ؛

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بخلاف تركه فليس بمعقول المعنى وايضا
فانكار المنكر للقيام عايد على اصل التعظيم
ومظاهره بالابطال وهذه زلة فظيعة
ولذلك كان مثل هذا مرفوضا عند الاصوليين
لقول ابن السبكي ومنها ان لا تعود على
الاصل بالابطال وبيان تقريره لا يخفى
وهو افضاؤه لترك التعظيم اصلا واما
قول المنكر ان النهي مقدم على الامر في القاعدة
الاصولية فذلك مسوق على غير وجهه اما اولا
فالنهي الذي زعمه ليس واقعا على القيام
في مسئلتنا اصلا كما قدمناه واما ثانيا فمحل
تقديم النهي على الامر ما لم يكن مقيدا ومحله ايضا
ما اذا كان المنهي عنه مفسدة وهذه زلة اخرى فمن ذا
يقول او يتوهم ان تعظيم الرسول بقيام او غيره
من الافعال الجميلة مفسدة حتى يحكم بالنهي
عنه والعياذ بالله والمحرر الذي تشد عليه
يدك في مسئلتنا هو ان المنهي عنه في حق
الرسول هو مثل قيام الاعاجم الذي هو قانوني
جبري منذ نزلت اية العصمة الا اذا اوجبته
ضرورة كما سياتي والمامور به هو التعظيمي الاختياري

والمنهي

والمنهي عنه بين مطلق الناس هو ما ادى لتكبر
او رياء والمامور به هو المستعمل لذوي الاهلية
من شرف وعلم وصلاح ودين قياما بتوفية
الحق الواجب لاهله

وهبك تقول هذا الصبح ليل
ايعمى العالمون عن الضياء

واين انت عن اعتبار فحوى الخطاب الذي
هو من اعظم الادلة الاصولية ووجه تطبيقه
على مسئلتنا ان ما ثبت من تعظيم النبي صلى الله
عليه وسلم بشرب بوله وشرب دم حجامته
كما قدمناه في المقدمة يؤخذ منه ان التعظيم
بالقيام ونحوه من الحركات المباحة من
باب اولى لان القيام ادون من شرب ما ذكر
كما قال ايمة الاصول في قوله تعالى من ان تامنه
بقنطار يؤده اليك فان ما هو ادون من القنطار
اولى بحكم الامانة والوفاء وكذلك
قوله تعالى ولا تقل لهما اف الاية فالمقصود
من هذا الحكم معاملتهما بجميع انواع الاكرام
لان حقيقة هذا الدليل هي موافقة حكم المذكور
حكم غيره اثباتا ونفيا كما حرره الفناري وجمهور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ايمة الاصول والشان في العالم ولو ساله العوام
عن الماخذ انه اذا قصر عن ادراكه او خفي عنه
فلا يجوز ان يبينه برايه صونا له عن الزلل
وصونا للمسلمين عن تشويش عقايدهم
كما اشار اليه الاصوليون عند قول ابن السبكي
وللعامي سؤاله عن ماخذه ومن المقرر في
القواعد ان الحكم في المسئلة ينتفي بانتفاء مدركه
فالمتعمد مع القصور كالمتشبع بما لم يعط
ولا يكلف الله نفسا الا وسعها ولله در القايل

دعوى ابن ادم تطفي نور بهجته
ولو بحق فكيف المدعي زللا

وصح عن سيدنا عمر رضي الله عنه انه قال من
اقام نفسه مقام التهم فلا يلومن من اساء
الظن به وقد كنت قلت فيما ينبغي
لطالب علم الاصول

يا عالما باصول فقه لا تكن
بالدرس من دون التصرف تقنع
فاعجن بابحاث الكلام دقيقها
لتنال من مطعومها ما ينفع
واعرض على ذاك المحك نقودها

ان

٧٦

ان كان في روجانها لك مطمع
وامزج تراكيب الكلام بصرفها
وعلى قواعدها فقس ما يسمع
لتخلص التبر النضار من الذي
هو بهرج تزييفه لا يدفع

واما قول المنكر ان المعتزلة هم الذين
يحكمون العقل فهذا كلام خرج بلا
موجب ولا محل له هنا لان محل الكلام
فيه هو كون العاقل اذا لم تبلغه الدعوة
وخطاب الشارع اما لعدم وروده او لعدم
وصوله اليه هل يجب عليه بعض الافعال
ويحرم بعضها بمعنى استحقاق الثواب
والعقاب في الاخرة ام لا فعند
المعتزلة نعم بناء على مسئلة الحسن والقبح
وعند الاشاعرة لا اذ لا حكم للعقل
ولا تعذيب قبل البعثة على انه قال شمس
الدين ابن كمال باشا ان المعتزلة المحكمين
للعقل معترفون بان العقل لا يستقل في كثير
من الاحكام كوجوب الصوم في اخر رمضان
وحرمته في اول شوال وكذا لا خلاف للاشاعرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

٧٧

٤ ان الشرع يحتاج الى العقل وان للعقل
مرحلة ٤ معرفة الاحكام فلا ينبغي للعاقل
ان يجازف بالكلام من غير تحرير للمقام
وبالله التوفيق لما حسب الذين اجترحوا
السيئات ان نجعلهم كالذين امنوا
وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم
ساء ما يحكمون

الفصل الحادي عشر

٤ الاستدلال بالكتاب والسنة

كل يجب ان الايات المحكمة بمقارنة حق الله
تعالى لحق رسوله كثيرة معروفة كقوله تعالى
اطيعوا الله واطيعوا الرسول وقوله اطيعوا
الله ورسوله وقوله ويطيعون الله ورسوله اولئك
سيرحمهم الله وقوله انما المؤمنون الذين امنوا
بالله ورسوله وقوله استجيبوا لله وللرسول وقوله
ومن يعص الله ورسوله وقوله ان الذين يؤذون
الله ورسوله وقوله برآءة من الله ورسوله وقوله
واذان من الله ورسوله وقوله ولم يتخذوا من
دون الله ولا رسوله وقوله الم يعلموا انه من
يحادد الله ورسوله وقوله ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله

وقوله

وقوله ومن يشاقق الله ورسوله وقوله حسبنا
الله ورسوله وقوله سيوتينا الله من فضله ورسوله
وقوله فان لله خمسه وللرسول وقوله وما نقموا
الا ان اغناهم الله ورسوله وقوله وقعد الذين
كذبوا الله ورسوله وقوله انعم الله عليه
وانعمت عليه وقال الله تعالى ٤ في
صلى الله عليه وسلم انا ارسلناك شاهدا ومبشرا
ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا
وبشير المومنين ان لهم من الله فضلا كبيرا
وقال تعالى واذ اخذ الله ميثاق النبيين لما
اتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق
لما معكم لتومنن به ولتنصرنه قال اقررتم
واخذتم على ذلكم اصري الآية وقال تعالى لقد جاءكم
رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم
الآية الى غير ذلك مما تكفل الائمة
بتفسيره وبسط معانيه رحمهم الله ومما
صرح به الكلام صاحب مكمل الكمال
الاكمال ان الله تعالى لما خص رجالا بمحبة
النبي صلى الله عليه وسلم نالوا بها اعلى الاسباب
ثم اعترفوا ٤ اظهار ما لهم من عظيم حبه وعرفا

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات
شبكة الألوكة
www.alukah.net

كل يحاول بما امكنه التقرب الى علي ذلك الجناب
فمن قوي يناضل بالسنان ومن راوية صان كلمه
الرفيعة باتم البيان ومن فصيح عبر عن
بعض كمالاته بما ادرك بركته عاجلا بحق
العيان. هذا ومن شان العلماء المحبين
ان لا يقدموا على قراءة الاحاديث الشريفة
الا بعد الاستعداد لها كما يستعدون لقراءة
التفسير لما لهما من الاجلال والاعظام فيقدمون
رياضة نفوسهم وطهارة قلوبهم المعنوية
كطهارة اجسامهم الحسية مع استحضارهم
بواعث الخشوع والسكينة. واتصافهم
بالاعمال المرضية والديانة المتينة. ولا يتسارعون
للثرثرة اللسانية. مع فقد النورانية الجنانية.
فلاجل هذا كان جمهور الاشياخ
يخصصون قراءتهما باشهر الفضايل ويستعينون
بالصوم والقربات ورجاء القبول من الله
والثواب الاجل. وان لا يتحرى ذلك الاكبراء
الاشياخ الذين رحلت همتهم عن الحطام
كما رحلت شهواتهم عن طبيعة الاشياخ
حسبما ادركنا شيوخنا عليه اقتداء بمن قبلهم

وكانوا

وكانوا يقولون ان قراءة البخاري على غير
شرطه تترك الديار بلاقع لان من تصدى
لهاذين العلمين معتمدا على مجرد الذلاقة.
مع خلو الباطن عن تلك العلاقة. فانما
يعبث عبث الهر في خيس الضراغم. ويظهر
الاقدام على الحسنة وهو في الجراءة اثم. واما
من زاد على ذلك بالاقوال المحدثة. والاراء
المشتتة. والاحتمالات التي تحدث
في المحكمات زيادة العول. او تشعر
في المعتقدات بالتعرض ولحن القول.
فالتحذير منهم واجب. وعملهم عن نيل
السعادة حاجب. ففي الحديث
بيس العبد عبد يختل الدين بالشبهات
قال المناوي اي يتشبث بها وفي الحديث
عن سعيد بن ابي وقاص ان مولاة الرسول قال
طهروا افنيتكم فان اليهود لا تطهر افنيتها
قال المحدثون فيه تنبيه على تطهير القلوب
من الدسايس وفي الحديث عن ابن عمر
رضي الله عنه الطابع معلق بقايمة العرش
فاذا انتهكت الحرمة بعث الله الطابع يطبع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على قلبه اي قلب المنهمك وفي الحديث
عليكم هديا قاصدا وكررها النبي ثلاثا
قال المحدثون اي القصد في العمل من غير
غلو كما فسروا به وفي الحديث عن جابر
ابن عبد الله عليكم بقلة الكلام فان تشقيق
الكلام من شقائق الشيطان وفي الحديث
اذا اراد العالم بعلمه وجه الله هابه
كل شيء واذا اراد به غيره هاب من كل
شيء وفي الحديث ان ناسا من امتي يؤمون
البيت الى ان قال حتى اذا كانوا بالبيداء
خسف بهم يهلكون مهلكا واحدا
ويصدرون مصادر شتى يبعثهم
الله على نياتهم قال شراح الحديث
اي يجازيهم على مقتضاها قال العزيزي
وفيه التحذير من مجالسة المبطلين فالاوجب
في المتلبس بالعلم ان يكون متصفا بالامانة
متين المروءة والديانة لحديث انس
لا ايمان لمن لا امانة له وفي الحديث
العلم دين فانظروا عمن تاخذون هذا العلم
قال العزيزي اي لا تاخذوه الا ممن يوثق به

وقال

٧٦

وقال المحدثون في حديث المكافحة بالاموال
والانفس والالسنة ان اثر الالسنة هو
المكافحة عن الدين لئلا يمسه احد
بشبهة وفي الحديث العلماء امناء
امتي ما لم يدنسوا العلم وفي الحديث
سكرة حب الدنيا وحب الجاه لا يكون
عندهما امر بمعروف او نهي عن منكر وفي
هذا التنبيه كفاية ونرجع للمقصود فنقول
اما احاديث النهي عن القيام المقيد
بهيئة الاعاجم فقد فرغنا في المقدمة من
بيان موضوعها الذي هو الوقوف القانوني
الارهابي واما الاحتجاج بها على القيام
التعظيمي فلا محل له ويزيد ذلك بيانا
حديث النهي عن تمثل الرجال قياما
للجبارين وحديث النهي عن خفق النعال
وراء الجبارين فموضوع ذلك كله ممن
يستعبد الناس ويستخدمهم بمثل ذلك
ولا يخفى ان التمثل في الحديث هو من
المثول وهو بقاء الانسان منتصب القامة
بين يدي الجبارين وقال العلماء المثول الانتصاب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الثابت بين يدي الموقوف له وقال ابو البقاء
ومنه المثلة وهي انتصاب الواقف المنصوب
بين يدي الناس على هيئة شنيعة للتمثيل
في التقبيح فانظر كم بين هذا الموضوع وبين
قيام التعظيم والادب الاختياري فليس بعد
هذا البيان بيان واما احاديث مشروعية
القيام الذي هو موضوعنا وان كنا لا نحتاج لاستدلال
عليه لانه نفس المعتقد الواجب بالدليل
الاصلي الذي هو وجوب التعظيم باي قول
جميل واي فعل جميل من غير حد ولا انحصار
الا من عاند واراد ان يتحكم على النبي المختار
لاكن لا باس بزيادة البيان فنقول
ان القيام المشروع له موضوعان احدهما
قيامنا تعظيما للنبي صلى الله عليه وسلم
في حالة الذكر والابتهال وهذا الموضوع
اذا اعتبرنا القيام فيه قيام ذكر فالله سبحانه
وتعالى يقول اذكروا الله قياما وقعودا واذا
نظرنا لمجرد التعظيم للجناب النبوي والتوسل
به وتكريم ذكره وشكر نعمة بروزه للوجود
فهذا ايضا لا يتكلم فيه الا من ضعف يقينه

او

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

٨

او من التبس عليه مقام الاحكام الشرعية المحدودة بحدودها
مع مقام الادب والتعظيم الاعتقادي الذي لا تنحصر اثاره
بحدود ولا تستقصى مظاهره بمعدود فيكون الالتباس المذكور
جهالة محضة مع ان مقام التعظيم النبوي لا ينفك عن مقام ذكر الله
لتلازمهما في العقيدة الايمانية ومن زيادة الادلة الجزئية
على ذلك ما قررناه في الاحاديث السابقة في المقدمة منها
قيام الصحابة له صلى الله عليه وسلم كما في الحديث الذي اخرجه ابو
داود والحديث الذي اخرجه الترمذي ومنها حديث قيامهم له
حتى يدخل منزله ~~ومنها حديث قيامهم له حتى يدخل منزله~~
ومنها قيام عبد الله بن حذافة السهمي ومنها قيام ابي طلحة
له صلى الله عليه وسلم ومنها حديث ابي هريرة قمنا قياما حتى نراه
دخل بعض بيوت ازواجه ومنها قيام عبد الله بن عوف كما
تقدم في حديث الاذن من الله في زواج علي بفاطمة الذي اشرت
اليه في الكلام على الشاهد الاول ونحو ذلك واما صدور القيام
منه صلى الله عليه وسلم لغيره وهو قيام التمييز بمعنى ان
مولانا الرسول هو الافضل على الاطلاق والافضل
لا يقوم للمفضول الا لخصوصية اقتضت المصلحة الشرعية
اظهارها في حق المقوم له ليقتدى به غيره كقيامه
لعكرمة وقيامه لعدي بن حاتم وقيامه لفاطمة
وشبه ذلك كما سنقرره وكتلقيه صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لجعفر حين قال له لم ادر بايهما اسر بفتح خيبر
ام بقدوم جعفر وكفيامه لزبير بن حارثة لما فرض
عليه فيما رواه الاصبهاني من حديث عائشة
الى ذكر شيء في المغرمة وكفيامه لموكلنا على
كرم الله وجهه وتفصيله مايبين عينيه كما في
الحديث الذي اخرجه الحاكم وصاحب كنوز المكاسب
حسبما تركه بلفظه في اواخر مسئلة حكم الرحلة
للزيارة وثانيهما اعني الموضوع الثاني
هو قيام الناس بعضهم لبعض مخصوص
بذوي الاهلية والفضل ومغير ايضا بما
كما يخشى منهم التكبر والاعجاب وان لا يكون
لاجل الدنيا كما نقله ابو زيد البغدادي في حاشيته
على البخاري عن ابن عبد السلام ومن ادلته
فرموا السير كم ومنه حديث قيام كلثمة
ابن عبد الله لكعب ومنه حديث احتزاز ابن
عباس بغرز زيد بن ثابت حالة كون ابن عباس
فارسا اذ كان يكفي امساك الغرز الا بالقيام ولا يقبل
عن كون القيام المشروع لذوي الاهلية فر استغنى
عليه عمل الصحابة وان صرح المجلس عنر سيرنا
عمر رضي الله عنه كان معتبرا لذوي الاهلية كما قررنا

في المغرمة وبقي العمل على ذلك الى الان ولا يعرف
الفضل لاهله الا ذوو فهذا هو تحرير
التفصيل بين الموضوعات واما الامثال التي ذكرها
العلماء فمنها ابراهيا عند تحية ملوك الاعاجم فغير
ذكرها المؤرخون واشار لتخصيصها صاحب اكسير الاول بقوله
اما ملوك الترك والخاقان فان الداخل عليهم يقبل
التراب ولا يمتنع منه بتقبيل اليد واما ملوك الهند
فيتقرب اليهم بتقبيل اسبل اقدامهم او تقبيل النعل
واما ملوك الافرنج فان الداخل عليهم يمشي على
الركب ويكشف راسه ثم يخر واضعا يديه على صدره
مرارا وسنى واقفا حتى يؤمر بالجلوس واما ملوك
وادي الصحاب غانة اذا دخل عليهم الداخل يتمرغ على رمل
هناك حتى يشهى الى الملك فيقتصر العاقل بين
مناهج اهل التوحيد ومناهج غيرهم في المقاصر والافعال
ثم ان هذا المنكر الى جائز في الكلام وانكر مشروعية القيام
فر تحققنا انه انما انكر بشيء مما ذكر مما لا يسوغ
فكتاب المكاسب المرجع في ضمن تاليف له فيتمسك
بها المغتر المذكور ولم ينظر فيها نظر تبصر
وانصاف بل تركنا منها على عكاز الاعتساف
والتسيير محمود المذكور كالجهل معاقه في النجابة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العلمية كلا كنه وفقه الله حرف بينه وبين
معاصريه من المتاخرين سنتان ؛ مرور عام تسعة
عشر وثلاثمائة والف ؛ مسئلة الفيام الاول حيث
كان يقع لغيره ولا يقع له حتى يتكلم على الفيام
لمولانا الرسول وقد علمت ان اقتحامه الانكار لا يقبل
من اول الامر ولا يفتري به لوجوه احدها انه ولو بلغ
من العلم ما بلغ جلالة تقبل منه مخالفة السلف الصالح
ومصادمة الشرع والاعتقاد ولا يقبل منه القول
بالراي والاحتمال ؛ احاديث الرسول والعالم
انه من اهل القرن الرابع عشر وهو بنفسه قد صرح
؛ كتابه بيانه كما ينبغي الاشراف ؛ الربيين الا باهل القرون
الثلاثة وشاهد انه حيث صرر منه ذلك بسبب انتصاره
لنفسه فانما اراد الظهور على خصمه وهي علة
فاسدة ؛ الغرور به وشاهد ان جميع اعتراضاته
على خصمه غير مطابقة لقواعد الاصول ولا جارية على
وجوب اعتبار معظم الفروق لاهلها لان من جعل
الناس سواء ليس لحمقه دواء فالشرع جاء
بالفرق بين العاضل والمفضول وبين الاكابر والاصاغر
وانزال كل منزلته فمن ادعى التسوية انما عارض
الشريعة والشرع الناهض بتفضيل البعض على البعض

؛ الاشخاص والاعمال والازمان والامكنة وتوضيح لك ما
ما نسب للسيد محمود فكتاب من شزم اعتراضاته
ومواضع الزلل والانحراف ؛ كل مقالة من مقالاته و ؛
كل زعم اثره باختراعاته فمقول اما قوله ؛ حرب سعد
لو كان الفيام للبر لقام له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقياس
؛ غير محله لان مولانا الرسول سيد جميع السادات والفيام
التعظيمي تتصور من المسود لسيده واما عكسه
فمن باب قلب الحقايق وصيرورة الافضل معظما وهو
غير لائق الا اذا كان لمزية وقتية اقتضت السياسة
الشرعية اظهارها ؛ حق المفضول مفهوم له الافضل
تشهير المزية حتى يقدر به الغير وقوله بارقيا منهج
كيف كان لا زال على المعارف انما يعرف الكون
النضريح بالسيادة او بالخبرية التي هي العلة المنظور
بها المعرفة بترتيب عليها كما يفي معه وجه كل دعاء
الاحتمالات والا كان خرمت الفراعين وتساوى التعبير
بالتاويل والمحقق بالموهوم وهو عدول عن المحق الى
ضده واما قوله لو كان الفيام للبر لقام له رسول الله
فلا عبرة بهذا الالزام كما اوضحناه من ان الواجب
هو فيام المفضول للعاضل دون عكسه الا للمزية
التي اشرنا اليها وما نسبه للمرخص غير لازم له

كلانه يكفي بعموم القرينة شمولها للمامور به
وانه خبر بالقاعدة الاصولية في المخاطب
كسر اهل بيت خل في خطاب ام كلام ما ذكروه في
التعريفة في موضوع الرسول وعرضه على ان الشيخ
القناعي نقل ان موكلان الرسول فلم له اظهار المزينة
على فرجه كما سياتي قريبا واما قوله
في مراجعة المخيم المحمي الذي عارضه بكون
جماعة كثيرة كلا يمرون كلهم بانزاله
عن الحمار بيان التعميم كلاجل جبر خواطرهم
فهو كلام مرفوض من وجهين احدهما
ان التاويل بجعل الحريري على انزاله عن
الحمار مردود من اصله بمنهوم العلة المعتبرة
كما ذكرناه وتصريح الحريري يرد هذا الاحتمال
كما ياتي وثانيهما ان مثل هذا كما يقال فيه
ان تعميم الامر لغير الخواطر كلان من لم يمر بالقيام
للاستخدام والامتهان كلا يتكدر خاطره بل يعد
عدم قيامه اعتبارا للفرد بالنسبة لغيره وكلا
يعقل غير هذا واما قوله في حريب قيام كلحية
لكعب رضي الله عنهما لو كان القيام للبر
لقام له رسول الله ايضا فلا وجه له لاجل ما ذكرناه

وراما من ارتفاع فرد موكلان الرسول ان يتساوى مع
غيره الا كاظهار مزية الامراء او الشيء كان جميع
افعال السادة كلا تخلو احدى حكمة يدركها المشير اوى
واما قوله او كان قيام كلحية كلاجل التهنية لكعب
دون البر فهو اقول بلا تامل اذ القيام انما يحكم عليه
بحكم صفته كما حررناه في الفصل الاصولي والتهنية
من جملة البر والتعظيم ضرورة وليست مباينة لهما
حتى يعرف الانسان بزلك وكذلك القيام للمصافحة
فهو نفس القيام للبر والادب اذ المصافحة من نوعهما
وليست مباينة لهما واما قوله في قيام الرسول لبنته
انه كان كلاجل التقبيل او لبعض البرائين فغير احتمانه في
المغرمة بما يكفي ويشفي وبقوله اشرى المنكر في مسئلتنا
فيما ليته تبصر واهتدى وما تمسك به هذا وكلا اشرى
قليل راجع جوابنا في المغرمة واما قوله في حريب قيام
الرسول كلاخيه من الرضاع انه قام كلاجل ان يوسع
له في المجلسة دون قصر البر فهو قوله لم يصحبها
عقل كلاج التوسعة بنفسها من نوع البر كما قلنا وليست
مباينة لقصر البر كما هو بريء وبهذا والرسول عليه السلام
فعل ذلك اظهارا لمزية الاخوة من الرضاع
ليقتدى به في احترامها ربما يقضي انها كما تراعى

كما تراعى حرمة ابوة الرضاع ومن زعم ان القيام
هنا كان لضيق الرداء مردود بانه مجرد احتمال
لا دليل معه ن فهذا كله حجة على المنكرين
واما قوله في حديث قيام الرسول لعكرمة ان قيامه
ليس للبر بل ليتقدم اليه خطوات لملاقاته
فهذا ايضا لا يعقل اصلا لان زيادة التقدم
بخطوات يعد بر وراء اخر زايدا على بر القيام فكيف
يقال انه مباين له في القصد والمعنى انظروا
يا عباد الله فان المومن ينظر بنور الله اذ لا يخفى
ان من قال ان التهنية او التوسعة غير البر غالط غافل
لانه لا معارضة بين عام وخاص كما هو مقرر في
الاصول فالتهنية فرد من افراد البر وكذلك
التوسعة ونحوها واما قوله ان حديث ابي هريرة
الذي فيه كان النبي صلى الله عليه وسلم يحدثنا فاذا
قام قمنا قياما حتى نراه قد دخل بعض بيوت ازواجه
ان ذلك القيام انما هو كقيام الناس لاشغالهم ن
فهذا كلام من لم يحضره ادراك بسبب التعصب
فانت تراهم يقولون حتى نراه دخل بعض بيوت
ازواجه فكيف يحمل على ما زعمه ولو كان
كذلك لقال في الحديث قمنا لحالنا او قمنا لشاننا

ولم

٨٤

ولم يقل حتى يدخل المنزل واما قوله في حديث ابي ذر
من انه صلى الله عليه وسلم كان يصافحه وانه حين دخل
عليه وهو على سريره التزمه وذلك لا دليل فيه على القيام
ن فهذا ايضا تهور في الكلام لاجل ما قدمناه
من كون الاوجب في الادب والتعظيم والبر هو قيام المفضول
للافضل الا لخصوصية وقتية اعتبرها الشارع في حق
المفضول ليقتدى به فيها ويختص اعتبارها بوقتها
وهذا كله على فرض التنزل معه في فهم المدرك والا فمن
المسايل المفروغ من تحريرها في علم الاصول انه لا يجوز
التعارض بين الافعال لجواز ان يكون الفعل متعينا
في وقت دون وقت وعللوا ذلك بان الفعل لا عموم
له فلا يشمل جميع الاوقات ولا يدل على التكرار وبعد
ما نقل العلامة الشوكاني عن الامام ابن العربي
اقوالا ثلاثة في هذه المسئلة مبنية على اعتبارات
مبحوث فيها قال رحمه الله ان كون الافعال لا يجوز
التعارض بينها هو الذي تظافر عليه جمهور اهل
الاصول على اختلاف طبقاتهم ه وبهذا
تعلم ان جميع مقالات السيد محمود خطاب
ساقطة لا تستحق ان تقبلها اذهان لاقطة
وتعلم ان اقتداء هذا المنكر به انما هو اغترار لا ضرمته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مضرمات النفوس في مقام الابتلاء والاختبار واعظم
من هذا كله ان السيد محمود خطاب المذكور قد صرح بعد
ذلك بانه امتحن على تلك المقالات واشباهها
مما نسب اليه بمصر وذكر انه لم يقل ذلك وانما دسه
عليه بعض الحسدة في ضمن كتابه وهذا منه انكار
او رجوع او اعتراف بالتوبة فاي وجه بقي لغيره
حتى يقتدى به في ذلك اللهم استرنا بسترك الجميل
ثم نقول الذي اطبق عليه المفسرون في قوله تعالى فاذا
هم قيام ينظرون ان القيام بمعنى الخروج من القبور وقال
بعضهم بمعنى الافاقة وهو الذي ذكره شراح الحديث
وقال بعضهم بمعنى الخمود في مكان لاجل استيلاء
الدهشة والحيرة وهذا كله مخالف لما استدل
به المنكر المذكور بهذه الاية واما حديث انس في
كراهية القيام فانظر ما حررناه في الشاهد الاول من المقدمة
وما نقله العلامة ابن زكري وغيره من الاجوبة وقد تكلم
عليه ايضا الشيخ جسوس واشار الى حمله على
موضوع القيام الجبرياني الذي هو على هيئة الاعاجم كما هو
الحق ثم اشار الى تصريحات الائمة كالنووي بجواز
القيام الادبي والى ما نقله ابن الحاج عنه من الاحاديث
والقضايا على مشروعيته وبعد استطراده ذكر القيام

فيما

فيما بين الناس على ما فصله ابن رشد من كونه تعرض له
الاحكام الاربعة التي لا يندرج فيها مقام المعصوم اعقب
ذلك باستحباب القيام للقادم من السفر وللتعزية وللتهنية
بالسرور كما صرح به شراح المختصر وللوالد والصهر ونحوهما
بل لكل من فيه فضيلة علم او شرف او صلاح كما نص عليه
المواق مستدلا بادلة النووي ثم قال وهذا اذا لم يترتب
على تركه مقاطعة والا كان واجبا كما تظافر عليه فقهاء
الشريعة واشار شارح الجوهرة الى ان الاحترامات
العادية بين الناس يتعين فعلها لانها من باب
المكارمة ولما سئل ابن عبد السلام عن القيام
العادي بين الناس اجاب بقوله صلى الله عليه وسلم
لا تقاطعوا ولا تدابروا الحديث ونبه على ان ترك ذلك
يفضي للمقاطعة وهي لا تجوز وصرح القرافي بترجيح جواب
ابن عبد السلام كما اشار له المواق قلت والعلة
التي لاحظها الامام ابن عبد السلام في القيام العادي
هي التي ادى تركها لما وقع بين الفقيه المقري وبين
مزوار الشرفاء بمجلس السلطان ابي عنان المريني
حتى افضى الحال بينهما الى الطعن والشنآن
المحظور وقول المقري له ان شرفك ظني وعلمي
محقق وحصل بينهما تنافر كما هو مقرر على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان تلك القصة لا يتلذذ بذكرها الا زنديق كالنقاش
وركات وقت الغضب فلا يحتج بها ولا تستحي الهناب
الناس منها لان النفس والقطع جعلهما الله
متساويين في الاحكام الشرعية كما ذكره الشافعي
وجمهور المجتهدين خالفا واما محل التمييز بينهما
فجاء بحرمة عشر تعارض دليلين في النكر وترفيه
المسايل العقلية والاجلا لان التجويز العقلي
والاحتمال الوهمي في الشرعيات انما هو وسوسة
شيطانية وفرنبه العلماء على ان ما يذكره البعض
من مرض الممال في بعض المسايل لا تنتج له في
الشرعيات وانما يسلكونه تشحيذا للاذهان هذا
واشار بعض المحققين الى هذا عند كلامهم على حرمة
الملك شرعا بان التجويز العقلي لا ينافي معه
ملك الحاضر لاحتمال ان يكون اصله مغصوبا
او ثمنه حراما او غير ذلك حتى صار البعض يصور
الملك المحقق بافشاء الصبي بحرمة البنية
ثم رد باحتمال ان يكون نزع ممن صاد فيله وصوره
اخرون بالغنيمة ثم رد باحتمال ان تكون وديعة
او مال مسلمين ثم صوره غيرهم من المتعففين
بماء مغروف من البحر ثم احتمل ان يكون الفرد المفروض

فر

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
مركز شؤون المكتبات

فرمازج البحر من ماء مغصوب ثم صوره اخرون بماء
المطر ثم احتمل ان يكون السحاب مغرر بعد
من ماء به حق للغير الى غير هذا من الوساوس
التي كلما عبرة بها شرعا وربما دلت على مباني الحمق
اعاذنا الله من ذلك هذا وقد بحث بعضهم
بان الفيام بين الناس اذا قلنا انه يجوز به عن التقاطع
فباستعماله لجميع الناس ينقض كل احتفار الغايط
ولبعضهم دون بعض كما يخلوا من التراب والتقاطع
وتركه اصلا يؤدي لعدم تمييز اهل الفضل وعدم
ترتيبهم بحضوفهم ورد هذا البحث بان المراد هو
الفيام لزوم الاهلية واما من عداهم من العوام
ومن خلا من حسن الاوصاف والفضايل فهذا
كلا تكمح نفسه لذلك فترك الفيام له جار على
الاصل فلا يتصور معه خوف تدابر وتقاطع
وقال الشيخ في الربيع يستحب الفيام لمن كان
فيه فضيلة من علم او صلاح او شرف او ولاية محمودة
بصيانة البر والاكرام والى افضل عليه جشوس
بعد ثلثا هو فرار من ان الفيام التعظيمي
للمحاب النبر ليس هو موضوع الفيام المنهي
عنه على هيئة الاعاجم كما صرح به القاضي عياض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وجمهور المحرمين فاليس انما النهي فيما
يغرمون عليه وهو جالس وهذا هو الذي كرهه
عمر بن عبد العزيز لمحرم ثم اجاب ان يتمثل
له الرجال قياما فليتبرز مقعرا من النار
وكل من قام عليه القيام الاختياري التعظيمي
الادبي الخ بقي لنا شيء وهو انه قال "مخطئ"
متروك نسأل الله التوفيق وهذا هو الذي
انكر عليه الشيخ زروق في متن النصيحة كأنه انما ذكر
كراهة القيام على ان المقصود به وقوف التمثل
الجبري كما استدل به عليه بهذا الحديث
على ان القول بالمنع في تمثل الرجال قياما
مبحوث فيه قال العلامة ابن زكري فراى
الناس بالاحتجاج بحديث من سره ان يتمثل
له الرجال قياما والجواب عنه من وجوه
والاصح منها الخ كالحاجة الى ما سواه هو
ان معناه الزجر والتعنيف لمن يحب في نفسه
قيام الناس له يعني اعجابا بنفسه قال وليس
فيه تعريض للقيام بنهي ولا بغيره وهذا
متفق عليه بمن احب ذلك فقرارتك التحريم
سواء فيه له اولم يفهم قرار التأثير المحبة ولا تأثير

لقيام

لقيام القاعد وكالمنهي في حقه بحال وبحث الغير
في هذا بان المحبة ولو كانت هي المؤثرة بقيام القاعد
معين عليها قلت وفيه نظر اذا كان
القاعد لا يطلع من حال المقوم له ما في نفسه
بليتبرز وافاحريت فرموا الى سبركم
بغير فال الامام الغسطلاني فرموا توقيرا واكراما
له وفيه اكرام اهل الفضل من علم او صلاح او شرف
بالقيام لهم ولما ذكر توجيه التوربشتي باحتمال
القيام كالنزال على الحمار اعترضه ورده بوجهين
احدهما بما اجاب به الكرماني من ان الى في هذا
المقام اضمن معنى اللام كأنه قال فرموا وتوجهوا
اليه تلقيا واكراما والثاني بترتب الحكم على الوصف
المنظور به المشعر بالعلية وهو ليعظم السيادة
وليس ذلك الا لمعنى كونه سيدا شريفا كريما
وقال الامام القرطبي في الحديث اكرام اهل الفضل
اذا اقبلوا هكذا احتج به جماهير العلماء كاستحباب
القيام قال القاضي وليس هذا من القيام المنهي
عنه وانما ذلك فيمن يغرمون عليه وهو جالس
ويتمثلون قياما طول جلوسه حسبما تقرر قلت
وهذا معنى القيام القائم في الحديث الذي نحن هنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه في حديث الاعاجم هـ واحتمال كون
القيام للنزول عن الحمار نسبوه لابن الحاج من
افراطاته في التشديد برايه وذلك لا يحتج به ولاجله
اعرض عنه شراح الحديث واعترضوه ثم استدل
النووي على ان القيام لاهل الفضل مستحب
قال وجاء فيه احاديث ولم يصح في النهي عنه
شيء صريح وله في استحبابه تاليف خاص
ردا على من توهم خلاف ذلك وصرح العلامة
ابن زكري بانه ثبت عن حماد بن زيد قال كنا
عند ايوب فجاء يونس فقال قوموا لسيدكم
او لسيدنا وثبت ان الامام احمد بن حنبل قام
لابراهيم الزهري واكرمه وقال لابنه كيف لا اقوم
لابن عبد الرحمن بن عوف وثبت ان وكيعا
قام الى سفيان وقال لابي هاشم كيف لا اقوم
اليه وانت حدثتني عن عمرو بن دينار عن ابن
عباس ان من اجلال الله تعالى اجلال
ذي الشيبة المسلم واما الانحناء عند السلام
والتقبيل بين الناس فان صاحب المدخل
احتج بحديث الترمذي على كراهته الا للقادم من
السفر وعمم في الاحتجاج على عادته في التشديد

ولكن

ولكن الذي عليه جمهور العلماء هو ان الممنوع
من الانحناء ما بلغ حد الركوع واما مجرد الانحناء
بالراس ما لم يبلغ حد الركوع فلا باس به
وصرح به الامام ابن عبد السلام قائلا
واما ما يفعله الناس من تنكيس الرؤوس فلا
باس به ان نقص عن حد الركوع لمن يكرم من اهل
الاسلام هـ واما تقبيل اليد فاجيب عن
كراهة مالك بنصوص ادلة الرخصة التي
اخرجها الاصبهاني وقال البرزلي اني قبلت
يد شيخي الطبري فنزع يده فقلت له الا ترى كتاب
الاصبهاني في الرخصة في ذلك فقال لي رويت
الكراهة عن مالك فقلت له مالك لم يرو
احاديث الرخصة ومن حفظ حجة على
من لم يحفظ فتركني بعد ذلك يعني على تقبيل
يده وكذلك كان ابن عرفة وغيره من
الاشياخ لا ينكرون ذلك واما المعانقة
فاجازها ابن عيينة بما استدل به والمدار في
مثل هذه الاداب وامور التبجيل على حسن
النية وسلامة الطوية وقد اخذ العلماء
جواز المعانقة واستحبابها مما حدث به سفيان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن عيينة كلاما منا مالك كلانه كان دخل عليه
فصاحبه مالك وقال لوكان المعانقة بدعة
لعانقك فقال له سفيان فروفعت
المعانقة الى النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر
فقال مالك ذلك خاص فقال له سفيان ما
خص جعفرا بضمنا ومانعه بعضنا ان كنا
صالحين اقتداء بك ان احرث ؛ مجلسك فقال له
مالك نعم يا ابا محمد فقال حدثني عبد الله بن
عن ابيه عن عبد الله بن عباس انه لما قدم جعفر
من الحبشة تلقاه النبي صلى الله عليه وسلم وعانقه
وقبل ما بين عينيه الحديث وكما يخفى
ان المراد كما قال ابن عيينة على الصلاح وكمال
الايمان ومعلوم ان الصلاح كالجنس يشمل
انواعا من علم او عمل او شرف او فضل
كما اشرنا اليه ذلك بادلته ؛ عرفوا مواضع وكان
ابن الزبير يستدل على المعانقة بحديث ابن عيينة
كما ذكره ابن سراج ثم وقال الامام الحجة
؛ حاشية يؤخذ من الحديث سنية القيام لتعظيم
العلماء تعظيما للعلم كما مر او كما رأيت اما
القيام للامراء فيكلب للمرارات يعني باظهار

الطاعات

الطاعات والامتثال وقال ؛ كتاب : اثار الاول
؛ ترتيب الدول اذا الملوك اذا امرت او ظهرت
من مكان بعيد بليغ الناس لهم اوباوا كراهل
الحرب فرموا الى سيركم ؛ قال وكذلك يقبل
الناس بير الملك عند البيعة وعند تجديد العطايا
وعند العيد وعند الوداع قال وكانت الصحابة
تفعل ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك
استمر هذا الرسم مع الخلفاء فصار التقبيل للاكمام
والاعتناب على حسب الاقرار والتمسير
ابن قتيبة تقبيل يد الخليفة المهم العباس فقال
تصونك عنها وكما تصونها عن غيرك اراد تشريفه
بذلك ثم وقال الامام الشعراني اخذ علينا
العهود ان نكرم وكلاء امورنا من امير ووزير وقاض
ووال ويجوز لنا ان نقبل ايديهم ونتواضع لهم اذا
اذا ورد علينا اعلاما للمراتب حفظها كما نقوم
لعلمائنا ولو لم يعملوا بعلمهم وكان الخواص يأمرون
بالقيام لكامل العلم مكلفا ويقول انه كان يوجد
عالم الا ويعمل بعلمه كلانه اذا زل يعرف انه
عصى فيستغفر الله ويتوب فيعمل بعلمه
ولو كان جاهلا ما اهتزى لذلك وذكر الشيخ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مسعود الغساني في شرح اللامية الوردية انه
انه يستحب تفضيل ابي العلماء والصلحاء والتماس
دعائهم والقيام لهم فاقلا ان النبي صلى الله عليه وسلم
فاتح تميز السعر بن معاذ لما رآه مقبلا وقال
لاصحابه قوموا لسيدكم فقاموا له هم بلغكم
وذكر النووي في الاذكار مسلم بسنده ان عائشة
قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل
الناس منازلهم وروى ايضا بسنده الى اسحاق بن ابراهيم
الفراز قال كنت اري يحيى القطان رحمه الله يصلي العصر
ثم يشرف الى اصل منارة مسجد يفيف بني بريه
على بن المديني والشراكوني وعمرو بن علي واحمد بن حنبل
ويحيى بن معين يسئلونه عن الحديث وهم قيام
على ارجلهم الى ان تحين صلاة المغرب ولا يجلسون
هيبة واعظاما ولو تتبعنا نقول الاية
لما وسعنا المقام ومقام مولانا الرسول معصوم
محبوب كل من حام حوله بشفيع انما
تعرض لرائحة كلا لبيه لنسبقي بالناصية
اعتبروا يا اولي جهل حيث شاهر
خنزرا من النار حاملا بينه وبين جناب مولانا
الرسول حين عزم على اذايته كما في الصحيح وقد نقلنا

في

في التمهيد الاول فتوى ابي السعود برد من لم يقم عناد او مخالفة
لما قاموا تعظيما لذكر النبي صلى الله عليه وسلم والاقتداء
بهذا هو الجاري على مقتضى الاحكام الشرعية في شفيع مولانا
الرسول بالتعريض الجعلي وانكر ما ذكره السيوطي في تاريخ
الخلفاء من ان الخليفة المهدي العباسي فرش ذرع عمره قوم
في نهر من انهار البصرة فقال ان الارض في ايدينا للمسلمين مما لم
يقع له ابتياع منها يعود نفعه على كافتهم في مصلحتهم جلا
سئل للامر عليه فقال القوم هذا النهر لنا بجلب رسول
الله صلى الله عليه وسلم كما قال في اعيان ارضا منية فهي له
وهذا مروي بوجب الخليفة المهدي مذكر النبي صلى الله عليه وسلم
حتى الصق خده بالتراب وقال سمعت واطعت ثم عاد
لمثله وتمم بصلى فضيتهم وكانت وفاة المهدي سنة
تسع وستين ومائة فهو من اهل خير القرون وهو الذي
تصدى للزنادقة حتى ابادهم وكان حافظا للسنة
قال السيوطي انه روى الحديث عن ابيه وعن مبارك بن
فضالة وحدث عنه يحيى بن حمزة وجعفر بن سليمان
الضبعي ومحمد بن عبد الله الرقاشي وابو سفيان سعيد بن
يحيى الحميري وايراد الذهبي في حديث ابن مسعود مرفوعا
المهدي يواطئ اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي اخرجه ابو داود
والترمذي وصححه ونحو هذا ما نقله الشريف ابن ادريس في كتاب

الحفر النفيس عن بعض ملوك السودان ممن كانوا على
صلاح ويغني انه كان في موكبه سائر اجتمع له رجل ابيض
بين قومه السود فترجل عن فرسه ومشى على رجليه حتى
جاوز الرجل الابيض المغربي ثم ركب فقال رجل من
السودان لذلك المغربي اتعرف لمن ترجل الملك فقال
كلا ادر فقال له لماذا اذن ابيض نزل تأدبا بسامع النبي صلى الله
عليه وسلم حيث كان لونه ابيض ومن المقرر ان العامل
على الفيام بسائر التوسل وبحال التعصب هو الاستدلال
بالفعل على ما في القلب من المحبة ويشهد قوله صلى الله عليه
وسلم المرء مع من أحب وقالوا في قوله تعالى فاولئك مع
الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين الاية ان كل
من احب الله ورسوله واكرامهما فهو في هذا الحزب الشهير
بخلاف غيره ومعلوم انه لا كرامة الا مع المحبة لكون سبب
نزول الاية هو الانصاري الذي قال له صلى الله عليه وسلم
ما اراك محزونا فقال يا نبي الله متى نغروا عليك
ونروح ونتركك وجهك وجه الشمس وغرتك مع مع النبيين
فلما نصل اليك فنزلت الاية فهي دليل على ان من احب
ملحق به بعد وفاته فلا ينبغي لكل مومن ان يتكلم في جانب
تعظيم مولانا الرسول بما يشعر بشفيح فيهما كان
لا سيما ان كان سببا لاضلال غيره لكان عليه اثمه واثم

من

من اغتر به لحديث ما انا عليه واصحابي وكما حكاه
الله عن قول ابني آدم الصالح للخبيث الضال اذا اردت ان تبوء باثمي
واثمك وعلى هذا المعنى اية وليحملن اثقالا مع اثقالهم
التي سافها النكرة فهي حجة عليه وان ظاهر ما اشار اليه المنكر
في اواخر رسالته من ان العامل له عليها انما هو حيث عاتبه بعض
العلماء على عدم القيام وقال له الا ابليس ابى الاية اراد
ان يرد عليهم وهذا من اشعار بامرين احدهما
اقراره بمجرد التعصب لنبيه وهو حجة والثاني
اعترافه بانه لولا ذلك التعصب لما كان للانكار وجه
وبهذا تعلم ان معترف بذنبه بنفسه وبان ما فعله
هو باطل على ان انكار القيام في مسئلتنا يستلزم
عمل الناس على هيئة خاصة من الجلوس الذي هو مباح
فينقلب تعبديا وذلك انما هو اقتياتا على الشارع
بل نفس القيام في الصلاة الذي هو ركن من اركانها
لا تلزم فيه هيئة خاصة كما هو مقرر في محله
الرواتب كالباس بتربيع رجليه في الصلاة قال
العفيفي عليه اي كالدليل على استنان هيئة
خاصة في ذلك فما بالك بالتزامها في غيره
وقد علمت هذه الفصيرة تحريرا لمن يحب النصيحة
وارشادا لمن يميز بين التلبيس في الامور المستحسنة وبين

تسهيل الامور الفيحة وهي من بحر الكامل
المجزو المرفل

• لا تحسب التاليف سهلا • فتحط ما قد شيت فيه هلا •
• وتظن انك يفترى • بك ان تقل بالرى فوها •
• او يبلغ الاحباب انـ • ـك لا تزى للعلم اهلا •
• ازى التلاعب بالسيرا • ع ينيل بالفرد اس فضلا •
• وتصير تثقل ما ترى • مع جهل ما سكرت نقلا •
• من غير موضوع وكلا • دوى يحير العرق مصلا •
• وبدون معرفة المعا • ملت التي ايبشى اصلا •
• اوليس ترا ان ما • سكرته للناس يملى •
• بالكتب عنوان على • اهل الرشاد ومن اضلا •
• والعلم باضح زبغة • وممير حزنا وسهلا •
• ومعرق بين التقا • تب وبين من لم يعرفا •
• اين التصرف بالمرا • ى اين ما تتمالى حيلا •
• اين الدروس واين ما • اعياك فهمك فيه شغلا •
• هل ما علمته مرادا • دك ان ترد العلو سبلا •
• حتى مسست جناب من • كلانا الرسول وسنته معلا •
• من ذا الذى الجاك يا • هذا لما يضنيك ثقلا •
• اولى بعلمك ان تسير بنهج من سلفوا اولا •
• فانظر لما سكرت هل من • سئومه حصلت نيلا •

• من كان يذكر بالنسا • وانهان دينه صار يقلى •
• راقب الاهك واعتفر • ما فلت من اخطا المحلا •
• واستشفع المولى الرسو • ل وقم لذكر واسح همولا •
• والتفت السلف الاولى فهم بالورى اهدى واعلا •
• ماغى مولهم سوى • حمر التبختر بالمصلى •
• فجميع من نادوا هم • يمسى جنادا خضع ذلى •
• وجميع من يزرى بامته • على كعب تولى •
• وجميع من فر خضا • العلماء من شر تعلى •
• وجميع من فر بارى الجمـ • ـهور حل عراه حلا •
• والامر بالمعروف نا • بته واضح لم يخف سبلا •
• والنهى موضعه المحـ • ـرم دون ماء الشرع حلا •
• كاسيما بباب تعطيم النـ • ـبى فمن يساوى رسلا •
• بالخوض فيه جراءة • والمجترى النار يصلى •
• والعرف بمقام اجلال • وحلم من تجلى •
• بالعلم نقلا يقتفى • وادلة التحرير عقلا •
• ويعم كل ما اضيف له • ومن عمل جملى •
• وجناب تعظيم الرسو • ل هو الاساس لمن تملى •
• لم يستطع احد ليغفر ذنـ • ـبا مولا ومقلا •
• اذ لم يكن حصر له • فعلى حساب الحب يحلى •
• فمتى دعيت الى الغيا • ب بكى به احرى واولا •

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومتى ابيت تعصبا ۰ امسيت للاحباط اهلا ۰
والله يلهمنا ويغفر ۰ للذي اخطا وزلا ۰
ونعوذ بالله ممن قال فيه تعالى ويصدكم عن ذكر
الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون

الفصل الثاني عشر في الكلام على المسئلة من جهة الفقه

لا يخفى ان الفقه اصطلاحا هو ادراك
النفس ما لها وما عليها فالاول يراد
به ما لا كلفة فيه فيشمل المباح والمندوب
والمكروه كراهة تنزيه والثاني
ما فيه كلفة فيشمل الواجب والمكروه
كراهة تحريم قال الائمة رضي
الله عنهم ويزاد في التعريف عملا عن
دليل فقولهم عملا لاخراج الكلام
الباحث عن الاعتقاديات والتصوف
الباحث عن الوجدانيات وقولهم
عن دليل لاخراج الضروريات ومن
عرفوه بانه العلم بالاحكام الشرعية
العملية اخرج بالاول التصورات وبالثاني
خرج العلم بالاحكام العقلية والحسية

والوضعية

والوضعية اعني الاعتقاديات والظنيات
وقواعد العلوم والشرعي ما لا يدرك الا بالخطاب
والقياسي ما لا يدرك الا بالخطاب في المقيس
عليه ثم الحقوق اما حقوق الله تعالى
وهي اما في العبادات او العقوبات واما حقوق
العباد المتنوعة الى ما فيه الزام وما لا الزام
فيه ومجموع حقوق الله اما عبادات
خالصة كالايمان وفروعه المقررة واما
عبادة فيها مؤنة كصدقة الفطر
واما مؤنة فيها عقوبة كالخراج
واما حق قائم بنفسه كالقدر المعين
من الغنائم والمعادن واما عقوبات كاملة
كالحدود او قاصرة كحرمان الميراث
بالقتل حيث لا يثبت في حق الصبي والخاطي
وما الحق به واما حقوق دائرة بين العبادة
والعقوبة كالكفارات واما حقوق
العباد فلا تنحصر ومن الانواع ما اجتمع
فيه حقان واحدهما اغلب كالقذف يغلب
فيه حق الله ولذلك يفوض فيه الى الامام
وكالقصاص يغلب فيه حق العبد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولذلك يفوض فيه الى الولي ويستعاض بالمال
وفي حد قاطع الطريق خلاف هل هو
خالص من حقوق الله او مشترك ثم
ان الاهلية الصالحة لوجوب الحقوق المشروعة
هي اهلية الوجوب والصالحة لصدور الفعل
على وجه يعتد به شرعا هي اهلية الاداء
وعوارض الاهلية اما موانع ذاتية او مكتسبة
واما التصرفات فاما انشاءات او اخبارات
او اعتقادات والانشاءات منها ما يحتمل
النقض ومنها ما لا يحتمله فالاول
كالبيوع وما الحق بها والثاني منه ما
لا مال فيه كالطلاق والعتق والعفو عن
القصاص وكالنذر واليمين والهزل في هذا
النوع باطل الا ما استثني ومنه
ما يكون المال فيه تبعا كالنكاح والنوع
الثاني من التصرفات الذي هو الاخبارات
فالهزل يبطلها لان الاعتماد فيها على
صحة المخبر به واما الاعتقاديات فالهزل
بالردة كفر لقوله تعالى انا كنا نخوض ونلعب
قل ابالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون لا تعتذروا

اذا

اذا تحرر هذا فقد صرت على يقين ان مسئلتنا
في تعظيم مولانا الرسول بكل ثناء وكل فعل ينبئ
عن التعظيم لا يشملها تعريف الفقهاء الذي صدرنا
به حتى يتوجه اليها انكار المتفقهة على
فرض التنزل معهم في تحييلهم لانها
من قبيل الاعتقاديات والوجدانيات وانت
خبير بان اهل كل علم تقوم الحجة باجماعهم
في علمهم ولا ينكر عليهم المنكر بضوابط
علم آخر وهذا المنزع قد تكلم فيه الغزالي
وارتضاه الشاطبي رضي الله عنهما وتظافر
عليه ائمة التحرير واستدل شيخ الشيوخ
سيدي عبد القادر الفاسي بكلام الشاطبي حيث
قال فلا استقلال للعقل في اثبات القواعد
الشرعية التكليفية واما الاستناد الى
اهل الوجدانيات والصوفية فاذا اجمعوا
على امر ثبتت الحجة باجماعهم في المسئلة
الراجعة لموضوعهم كاهل الحديث في موضوعهم
وكاهل النحو مثلا في مسائل علمهم وما اشبه ذلك
واذا لم يثبت اجماع فالكثرة يحتج بها كاجماع
اهل المدينة لقوة الظن فيها وان لم تتوفر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكثرة في مسئلة عندهم فتكون المسئلة اجتهادية
وصرحوا بان ادلة النقل في مثل هذا ضعيفة
لا يبنى عليها مثل قواعد الوجدانيات وما هو
من مقام التخلق او التحقق وعليه فمن تهور
في الانكار من غير تحرير الفروق والمقامات انما قامت
على غلطه الشواهد والعلامات. وهذا
معنى قول الفقهاء المحققين مما يظهر من اهل
المحبة تادبا وتعظيما ان التسليم اسلم لانه
ليس بداخل تحت الاحكام المنطبقة على
الحسيات والاعمال التكليفية كما اشرنا له في الكلام
على الشاهد السابع من شواهد المنكر ونقل
سيدي عبد القادر الفاسي عن الشيخ ابي الوفاء ان مثل
ذلك من اهل الوجدان انما علينا فيه
التسليم والتصديق لقصور المدارك
عن مذاهبهم وهذا فيما لا يقتضيه
نص خاص ولا عام فما بالك بمسئلتنا
الجارية على المشروع والمعتقد والمعمول به
واما ما اشار له المنكر من كون القيام تعرض له
الاحكام الاربعة فقد علمت انه اجمل في محل
البيان لان موضوع القيام للابتهال وتعظيم مولانا

الرسول

الرسول باب خاص فلا يشمله ما تتعاوره علل
تلك الاحكام كما نبهنا عليه مرارا لكون الاحكام
المذكورة مبنية على ما يخشى منه الكبر او ما يتحقق
فيه او ما يكون لمجرد تعظيم الحطام الفاني والمداهنة
في الدين ومن البديهي ان الناس متفاوتون في ذلك
ومقام المعصوم صلى الله عليه وسلم لا يدخل هنا لعدم
تصور تلك العلل فيه ولا تنفك مشروعيته عن
الاستحباب الاكيد او الوجوب على طبق المعتقد
ومن المقرر عند المحققين ان المندوب منه ما هو
واجب بالكل فيؤدي تركه الى الاخلال بالواجب
قال الشاطبي بل لا بد من تعيين العمل به لا سيما
ممن يقتدى به ولا يسع المومى ان يقول بخلاف
هذا على ان الموضوع الذي تدخله تلك العلل
يستثنى منه ذوو الاهلية الذين اشرنا اليهم في المقدمة
وفي عدة مواضع واما ما افصح به المنكر في اقتحاماته
من كون النهي عن المنكر متعينا على العلماء فهو
كلام حق اريد به باطل لوجهين احدهما ان
القيام للابتهال وتعظيم مولانا الرسول هو من
اعظم القربات واشرف الاحوال ومن دلائل اخلاص
الاعمال ومن المشروعات التي لا يتطرق اليها بحث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكذا احتمال كما قرر رسالة بكل مركز من مراكز هذا التأليف
وقد ألف فيه ابو العتوح النجريسي من المتأخرين رسالة
وذكر فيها ان سيدنا حسانا رضي الله عنه عنه قيامه
للنبي صلى الله عليه وسلم حين مر عليه قال
قيام للعزيز على مرض ... وترك العرض ما هو مستفيض
عجبت لمن له عقل وفهم ... يرى هذا الجمال ولا يقوم
وذكر عن ابي زكريا الحرضي المنبلي ايضا استحسان
القيام بالمولد الشريف وهي
خليلي لم أر المصطفى الخط بالذهب ... على فضة من خطه أحسن وكتب
وان يبهض الاشراف عند سماعه ... فيلفا صفوفا او جثيا على الركب
اما الله تعظيما كتب اسمه ... على عرشه يا رتبة سمت الرتب
وانما المنهي عنه حين الرسول اوان احدهما
الوقوف الجريان كهيئة العجم منزلته اية
العظمة مالم تقتضه ضرورة وهو وقوف المراقبة
والحراسة وقد سبق لنا بيانه بالمعرفة بانه
مثل قيام ابي بكر بسببه بقضية العريش امام
الصحابة وكذلك روى البغوي بسنده قيام
المغيرة بن شعبة يوم الحديبية على راس رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه
المغفر فمال النووي والحديث صحيح مشهور

وقال

وقال البغوي يخرج منه قيام القائمين على رؤوس
الائمة والولاة عند مقامات الخوف ومواضع
الحرب بجمل المنهي حينئذ مالم يرجع اليه داع
وثانيهما الاكراء الذي قال فيه صلى الله عليه
وسلم كما تقدم كما اكرت النصارى عيسى ابن مريم
والمحرر ان الاول نهي كراهة مالم تقتضه ضرورة
والثاني نهي منع ومعنى الاكراء هو ما يفضي
لحلول او سريان او اتحاد بالالوهية وهو معنى قول البوصيري
وأما ما عدى ذلك فلا انحصار فيه كالقيام للتعظيم واجلاله
بل هو على حسب اعتقاد المرء ونيته واكثر
ما نص عليه الشيخ المذكور في مصورته من بوب قيام
الملائكة عند صعود المعراج لمولانا الرسول حيث يقول
جاء خير الانام بعد العشاء ... وسرى به من حبه الله سرى
وأتى رفرف الانوار يمشي ويسري ... والمحب تجذبه لحبيب اشتهى
وقامت الاملاك إجلالا له ... أقامه يسعون حيثما سعى
وعليه بالضاد هنا انما هو كما كب ليل او كالجارف
من غثاء سيل وأما القيام لنزول الاهلة فهو مشروع
كذلك عملا بحكم الوجوب بقرينة العفو عن اهلها
بالادلة الصحيحة وبالاستقرار العملي وجريانه
من عصر الصحابة وكيف شكر مشروعيته
تعظيم ذي الاعظمية والنص بها ضرورية كالايات

ح ما ادعته النصارى في نبيهم
واحكم باستيت مرامه وامتنع
واثار

والاحاديث الواردة في العلماء هل يستوي الذين
يعلمون والذين لا يعلمون والذين اوتوا العلم درجات
مع الاحاديث المشهورة في فضلهم وكذلك
ما ورد في حق الصالحين المتقين ان اكرمكم عند الله
اتقاكم مع قول مولانا علي كرم الله وجهه سادة
الناس في الدنيا الاسخياء وسادة الناس في الاخرة
الاتقياء وما لا يحصى كتابا وسنة وكذلك
الايات الواردة في اهل البيت الكريم ويطهركم
تطهيرا الا المودة في القربى مع الاحاديث التي
لا تحصى وبالخصوص في هذا الموضوع ما اخرجه
ابن عساكر عن انس لا يقومن احد من مجلسه
الا للحسن والحسين وذريتهما يعني لا لغيرهم
من الذين ليس لهم فضل مذكور في الكتاب والسنة
وكذلك ما اخرجه الطبراني عن ابي امامة يقوم الرجل
لاخيه من مجلسه الا بني هاشم فمعناه انهم لا يقومون
لمن لا فضل له في العلم والدين اما ذوو الفضل
فكل منهم يحفظ الحق للاخر كما جرى بين ابن عباس
وزيد بن ثابت فامسك الاول بركاب الثاني
وقبل الثاني يد الاول وكذلك قدر الوالدين
المنصوص عليه كتابا وسنة وكذلك المنعم

والمعتق

والمعتق والمعلم كما ذكرنا والمسن بالنسبة
للصغير فكلهم وردت الادلة بحقوقهم وبسطها
يطول واما من عداهم فيختلف حكم القيام
بينهم باختلاف العلل التي اشرنا اليها
والثاني ان النهي عن المنكر محله خاص
بالمسائل المتفق على منعها دون المختلف
فيه واما النهي عن فعل ما هو مشروع
فانما يجري على قلب الحقائق والوقوع في
المزالق لا سيما والتصدي للنهي ولو
مما يقتضيه انما يقبل ممن خلا عن الصفتين
المنطوق بهما في الحديث الذي ذكرناه في الفصل
قبل هذا فراجعه قال الشيخ سيدي عبد القادر
الفاسي انما يامر وينهى من كان عالما
بما يامر به وينهى عنه وذلك يختلف
باختلاف الشيء ثم ساق كلام النووي
ونصه فان كان الشيء من الواجبات
الظاهرة والمحرمات كالصلاة والزنى
والخمر فكل المسلمين علماء وان كان
من دقائق الاقوال والافعال وربما
يتعلق بالاجتهاد لم يكن للعوام مدخل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه بل ذلك موكول الى العلماء ثم
العلماء انما ينكرون ما اجمع عليه اما
المختلف فيه فلا انكار فيه نعم ان ندبه
برفق على وجه الخروج من الخلاف فهو
حسن لاكن اذا لم يلزم منه خلل بسنة
او وقوع في خلاف اخر ه فلتشد يدك
على هذا التحرير ولهذا قال العلماء
ليس للمفتي ولا للقاضي ان يعترض على من
خالفه اذا لم يخالف نصا او اجماعا
او قياسا جليا وقال الشيخ الابياري
اعلم ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
هم اعلم الخلق بالشريعة واشدهم
ورعا وما كانوا يضيقون كل التضييق
ولا يبنون امورهم على الاوهام وقال
الشيخ سيدي عبد القادر الفاسي في الكلام
على ذكر الاسم المفرد وقول ابن عبد السلام
انه لم يقف على نص فيه ما ملخصه ان ابن
عبد السلام ليس في كلامه تصريح بانكار
او نهي وكونه لم ينقل عن السلف
لا يقتضي منعه ولا كراهيته وكم اشياء

لم

لم تكن في عهد السلف مع انها جائزة
او مستحبة او واجبة ه وفي جواب
للامام ابن لب عن قراءة الحزب جماعة
ما نصه ان في ذلك التماس الفضل المذكور
في الحديث والترك عن السلف لا يدل
على حكم فالحق ان فيه الاجر والثواب
لانه داخل في باب الخير المرغب فيه
ه وفي الحديث الشريف البر هو ما سكنت
اليه النفس واطمأن اليه القلب وان افتاك
المفتون رواه النواس بن سمعان فانظر
اقوال الائمة فيما لم يقفوا على نص فيه
فما بالك بما جمع بين المعتقد والمشروعية
والادلة والعمل واما تعرض المنكر
للقياس على صوم يوم الجمعة فقد كنا بينا
سقوط ذلك القياس لعدم المناسبة واشرنا
بان صوم يوم الجمعة بنفسه يختلف باختلاف الاعتبار
فمن الاحاديث التي وردت فيه بين النهي والامر
ما في مسلم نهى صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة
وفي اخر لا تخصوا يوم الجمعة بصيام الا ان يكون في صوم
يصومه احدكم ونقل المازري عن مالك لم اسمع احدا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ممن يقتدى به ينهى عن صيامه وصومه حسن
وفي الصحيح محكما عن الجواز وصوم ذي الحجة
وجمعة وذكروا ان ابن بشر كان يصومه الى
ان مات واخلف في حديث النهي
بقيل لانه عيد وقيل ليلا يضعف عن
العبادة التي تقع فيه من الغربات وقيل
خشية الافتتان كعشية اليهود بالسبت
وعورض النهي بحديث ابي مسعود
ان النبي صلى الله عليه وسلم قلما كان
يفطر يوم الجمعة حسنه الترمذي وقيل كان
من جملة الايام التي يصومها بلا تخصيص
وبهذا تعلم خطأ الملك في القياس
او كلما قلنا واخطأ ثانيا في الاحتجاج به
لتظاهر الاصوليين على ان دعوى الظهور
في محل الخلاف لا تسمع وتظاهر اهل الفروع
على انه لا يحتج بمختلف فيه وحاصله
فلا ينبغي للفقيه ان يسارع في الخوض في الاعتقاديات
بلا فواتر مسلمة وكل في الوجدانيات الا عارض
ضروريا من الدين او مجمعا عليه وكل في الفرعيات
الا بعد تحرير الفروع والموضوعات والمعاصرة

كل يقبل

لا يقبل منهم الكلام في معارضة اقوال السلف
كل امرئ الباب فيه وحتى لو بلغ امرا ما بلغ فلا يبلغ
مرتبة من تكلم فيه وقد صرح الفرد وبان المغلربي
انما يسمون علماء مجازا وانما يثبت العلم صفة
في الاية المجتهدين الذين تقررت الضرورة بهم رضي الله
عنهم الا ان اهل كل زمان بحسبه لضرورة حفظ
رسوم الشريعة وعدم تعذر المحفوظ واحكامها
لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا الدين من كل خلف
عدوله قال العلماء اي من تخلقوا به واخلقوا على
سائره وهكذا في وصف الشهادة وفي وصف
الابناء والحكم لتظاهر البعض على ان المتصف
بالتبريز اعز وبعض الاتقى كناية عن عدم الوجود الا افرادا
خصهم الله بعنايته ولما اشار الى عذر قول
ابي عاصم ومن انضاء ملة في علمه وعذر قوله لفقهاء
وكلام ج ولما ذكر السائلي من اعتبار الاهلية
في المفتي ومعرفة المتاهل في نفسه ان اهليته
كافية كان الفتوى نيابة عن الشارع في تبليغ
الاحكام لحديث ليبلغ الشاهد الغائب مع
الزامه التوسك وعدم اتباع الرخص الى غير
ذلك من الغير والله تعالى اعلم بمراده

ومما يجب التنبه له ما اشار اليه المحققون من انه
يحسن في موضع القدوة ما يقبح في مقام العزلة
حتى استحسن للمفتي الاخذ بالرخص تيسيرا
على الناس كالتوضي بماء الحمام وعدم
التحرز من طين الشوارع ونحو ذلك وقد
ينعكس ذلك تارة فيقبح في مقام القدوة
ما يحسن في العزلة من الامور التي تظن في الظاهر
انها مخالفة للشرع وهي ليست كذلك في الباطن
ونرجوا من الله العفو والعافية لنا ولاخواننا ولجميع
المومنين بجاه سيد المرسلين امين وقلت هذه
القصيدة في المعنى الذي نحن بصدده جعلنا الله
من المستجيرين بعين الرحمة والراشفين من مدده

اذا كنت في وصف المحبة صادقا
فلا تك الا للقيام مسابقا
ايذكر ميلاد الرسول ولم تجد
بصيرتك استحضار ما كان خارقا
متى حرك التعظيم اشباح معشر
اليه ولم تنهض حسبت منافقا
وهل يستوي بالسابقين مخلف
ومن خانه شوق بمن كان شايقا

وهل

وهل يستوي من لا يبالي بمن غدا
لمنته العظمى طموحا ورامقا
وهل يستوي من هاب قدر جلاله
بمن لم يهب قدرا ولم يخش عايقا
وهل يستوي من لم يرح ارج الشذا
بمن قام للعرف المؤرج ناشقا
وهل يستوي الملقي بنفسه للفدا
ومن صار بالانكار والنهي ناطقا
وهل يستوي من قام يرقب وصلة
بمن صيرته المقعدات مفارقا
وهل يستوي من فوض الامر بالذي
تحكم واستعدى ورد الحقايقا
وهل يستوي من لم تقمه بواعث
بمن قام للرحمى مسوقا وسايقا
وهل يستوي المستغفرون لذنبهم
ومن الزمته النفس ان لا يوافقا
وهل يستوي الراجي لنيل شفاعة
بمن ظن اعمال الرجاء بوايقا
وهل يستوي اهل التادب بالذي
تبجح ممثالا وضم المرافقا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهل يستوي من بكته إياية
بلى صان للعهد القريب مرائغا
وهل يستوي أهل التصنع خيمة
بلى لا يبالي معرضا ومشافغا
إذا جانب العمار ينطق ناطق
بتقصير حين أو بما ليس لائقا
بلى فليراجع نفسه كل عاقل
ليترك عنه بالمقال شقاشقا
والا فيجي يوم القيامة ان أتت
ومورد الرضى لم يثبطهم مزاحمة
الم تر ان قامت اليك احبتي
فمي لم يقم اني تعمدت واقعا
ولو رضي الانسان انه لم يكن
دليل فهل ترضى القعود خلائقا
وهي تناديك فهو خير وابقى
اراد امتثالا لا ليكون مكابرا
فجعل الغلب سر العيب لم يبد سوءة
تمرك اعضاء تنهض سرائقا
وأحرى اذا كان المقام كما ترى
فقم واجتهد واسئل لترضى حالقا

وبالجملة

وبالجملة فمن تحقق الكل في بصيرة وملكة سالمة ان مر البعض
المكلف عليه كما يجيء على مسلكنا متى تزحل تمتاد ملته
لكون ما هو من قبيل براعة التعظيم لمقام النبوة واستحضار
شهوده ومخايله وكمالاته والحركات الفعلية الجميلة الناشئة
عن ذلك المنبئة عن التعظيم كلها من قبيل دائرة الرذيل الفعلي
المنطبق على الاعتقاديات والوجدانيات أعني ما ذكر المحقق
في قوله تعالى ويسومنون بالغيب فقرر الشيخ المهروان وجه
كون الآية من عكيف الصفات بعضها على بعض كون المراد
بالايمان بالغيب ما دليله العقل كالايمان بالله وانبيائه
وما يتبع ذلك اجمالا وان المراد بمقابله ما دليله النقل وهو
معضلات الاحكام وانما دخل اصل الحشر اجمالا في السمعيات
لخروجه عن طور المدارك وكما يقال ان مجرد القيام عمل يتحقق
عليه الرذيل الفعلي لما قرر مثاله في فصل الاصول وغيره من كون
القيام يعد من الجميلات التي لا ينبغي عليها ملكة اطلاقا وانما
يحكم عليه بحسب ما تلبس به من الصفات ولذلك كان تابعا للصفة
داخلا في دليلها واما العمل الراجل في دليل البغي فهو
التكليفي التعظيمي المعهود بهيئة شرعية او المقصود بذاته
ومما يحقق كون القيام للتعظيم من اوجب المحقق لغرر
النبوة المشهورة ما ثبته العلماء من ان النبي صلى الله عليه وسلم
وجد في الاسراء ملكا في سماء الدنيا على كرسي فسلم عليه باجابة

بجابه ولم يقع جاوص الله اليه وعز وجل لي التعرض اليه على فرح
واحر وتسلمي عليه ثم لا تجلس الى يوم القيامة طبق ما نقله
الشيخ محمد بن الحسني الصاوي مسندا بكتابه تحفة الاخوان
بتفسير اية الاسراء وغاية النجم من الفراج واعلم انه كما
يحرم للقيام ومرادة المشروعية بل كذلك غيره من الهيئات
المنبئة عن الادب والاجلال كالانحناء وتغيير اللون والزوج
الصمت والبكاء انظر ما يأتي السبكي عياض حيث ذكر ان
حرمة النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه كذلك بعد موته كما كان
حال حياته وذلك عند ذكره وذكر حديثه وسنته وسماع اسمه
وسيرته ومعاملته والوعته وتعظيم اهل بيته وصحابته وان الواجب
على كل من سمع شيئا من ذكره ان يخضع ويخشع ويباشر باجلاله
بما كان يباشر به نفسه لو كان بين يديه وهو كان امام
مالك رضي الله عنه كلما ركب بالمدينة دابة ويقول استحي من الله
ان اطأ تربة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحافر دابة وكان
كلما مخرج قضية يخرج راسه اذا ارسلها كانت الارض تقبل
له الا تحلفها فقال لم اكن بالي احلفها وتزمها رسول الله
صلى الله عليه وسلم مرة بيده وكان في فلسوة خالد بن الوليد
شعرات من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقطت فلسوته
في بعض حروبه فشق عليه شقا انكر عليه الصحابة كثرة
من قتل فيها فقال لهم لم افعل بسبب الفلسوة بل لما

تضمنته

تضمنته من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا اسلب
بركتها وتقع باعين المشركين ولما سقطت لسبب اخر عمان
الخاتم التي كانت لمولانا الرسول ﷺ بير اريس تمادى ثلاثة
ايام على نزح البير لاجلها فلم يجدها واخذ الامة من
هرا وشبهه مشروعية التبرك بآثار الصالحين وملابسهم
وذكر الاصلح ابن تيمية ان حرمته صلى الله عليه وسلم ميتا اوكد
من حرمته حيا كما استدل عليه بادلة واشار عياض لقضية
مالك رضي الله عنه حين قال للخليفة جعفر المنصور لا ترفع
صوتك في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فان الله ادب قوما
فقال لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية ومدح
قوما فقال ان الذين يغضون اصواتهم الاية وذم قوما
فقال ان الذين ينادونك من وراء الحجرات الاية ونص
على مائبت من ان احترامه ميتا كحرمته حيا قال ايوب السختياني
اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى نرحمه قال عياض
وكان مالك رضي الله عنه اذا ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم تغير حتى يصعب ذلك على جلسائه وقال مالك
كنت ارى محمد بن المنكدر يسير الفرائد كانكاد تسأله
على حديث الا بكى حتى نرحمه وكنت ارى جعفر
ابن محمد وكان كثير الدعابة والتبسم فاذا ذكر النبي صلى
الله عليه وسلم اصفر لونه وكان لا يجرأ الاحد ان يحدث

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات

الألوكة
www.alukah.net

وكان عبد الرحمن بن القاسم عند ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم يرى لونه كأنه نزف منه الدم ويجف لسانه
وكان عامر بن عبد الله بن الزبير يبكي عند ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم حتى لا يبقى في عينيه دموع
قال ورأيت الزهري إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
فكأنه ما عرفك ولا عرفته وكان صفوان بن سليم
يبكي عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقوم الناس
عنه فبواعث المحبة والتعظيم الحاملة على تلك
الحركات تختلف باختلاف السجايا وأنواع الاستحضار
وحتى من كان غافلا فيطلب منه الاقتداء بأهل الاستحضار
في أعمال التعظيم والابتهال للحديث المخرج عن الصديق
رضي الله عنه من استطاع أن يبكي فليبك وإلا فليتباك
هـ وللحديث المخرج عن ابن عمر من تشبه بقوم فهو منهم
قال العلقمي أي من تشبه بالصالحين يكرم كما يكرمون
وروي مثله عن حذيفة وحسنوه وانظر الحديث الذي
أخرجه الحكيم الترمذي عن ابن عمرو بن العاص ولفظه نظر
الرجل لأخيه على شوق خير من اعتكاف سنة في مسجدي
هذا قال المحدثون والمراد المحبة لله لكون المحبوب من
الصالحين وقد ذكر النووي في تأليفه عددا من الصحابة
والتابعين الذين كانوا يتحرون قيام الأدب لأهله كأبي بكر

ايوب

ايوب بن تميمة كيسان السختياني البصري التابعي وأبي
سفيان وكيع بن الجراح بن مليح الكوفي إمام تابع التابعين
والإمام أحمد بن حنبل الشيباني المشهور وأبي نصر بشر الحافي
وأبي الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري وأبي زرعة عبد الله بن
عبد الكريم القرشي مولاهم الرازي وأبي داوود سليمان بن الأشعث
السجستاني وكذلك أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم
البستي الإمام المشهور وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين
ابن موسى السلمي النيسابوري إمام وقته عند الشافعية
وأبو سعيد النقاش وأبو محمد بن مسعود البغوي إمام
التفسير والإمام البيهقي وأحمد بن علي البغدادي وأبو موسى
الأصبهاني الحافظ وأمثالهم من أركان السنة وأئمة الدين
اقتداء منهم بفعل الصحابة فقد أخرج الزبير بن بكار عن ابن
شهاب أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يلقى
واحد منهما العباس حالة ركوبه إلا نزل وقاد دابته
ومشى مع العباس حتى يدخل منزله وأخرج ابن عبد
البر أن العباس لم يمر بعمر وعثمان راكبين إلا نزلا حتى
يجوز إجلالا لعم رسول الله أن يمشي وهما راكبان
وثبت أن مولانا عليا كرم الله وجهه قال لعمر أرأيت
لو جاءك قوم من بني إسرائيل فقال لك أحدهم
أنا ابن عم موسى أكانت له عندك منزلة وأثرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على اصحابه قال نعم الحريث بقوله ذكر ابن حجر في صواعقه
وثبت ان معاوية رضي الله عنه كان يقوم للخاصة من
اهل البيت وغيرهم ولا يقاس ابرام وضوع تعظيم
الجناب النبوي على غيره بل هو الاحق والاوجب اجلالا
من كل مرئي وعلى كل مرئي ولا يتوهم
استدلال الادلة الامر على المعارضة له ولا يخفى
ما ورد في الحديث من النهي عن كثرة السؤال حتى خرج
صلى الله عليه وسلم بيانا من اكثر السؤال عن شيء من افعال
البر وحركات الغير وربما كان الفعل خفيا وعذر
جواب الشارع عنه يصير معروضا بسبب مسئلته
ويكون خيانة مشئوما على الامة فالحكمة ملحوظة
في الاكتفاء بما يحصل بفعل جميل يقصر به الخير والادب
عموما فما بالك بما ثبت اصوله وتكرر دليله
ومر لوله وقد اشكر التشريع الى جل بني اسرائيل
من جهة البقرة فلولا توقفهم وكثرة سؤالهم عن اللون
والعينة الشخصية لما اوقعوا انفسهم في ذلك الحرج
ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم وكان ابراهيم وضع
تعظيم الجناب النبوي على غيره بل هو الاحق والاوجب
الى آخره لا يتخلص ادراكه من الشبكة فليست له ملكة
اذ الملكة انما استحضار ما كان مخزونا او استحصال ما كان

مجهولا

مجهولا وانما الى يتيسر الاول فيكفي الثاني وعلى كلا القولين
فان منشأ الملكة لا يلزم ان يكون مجرد الادراك ولا يلزم
ان تكون ومرقما سياسيا دون كسب وترفيق نكر كما نبه عليه
المحرر وكتبه على كلام المنسفي المثبت بما شيته على شرح
المواقف والكسب المعتبر هو العبار على تحرير العروض بالحقايق
المشتبهة حتى لا تحكم الاساميل افلاسها الا بعد ان تشتد بنود
التحرير اعلامها والا فالسكوت اسلم والمفتي بالرشيات اعمل
واعلم وغرفالوا بقوله تعالى ختم الله على قلوبهم الاية ان الختم
بمعنى صيانة الاباطيل بالقلوب وعرج ان الشهادة اصل الاباطيل
الغلبة اعتقاد خلاف اليقيني لان اليقيني هو ايقان العلم بنفس
المشبهة عنه نكرا واستدلالا كما حرر الواضح والرازي وقال المنسفي
ايقان العلم بما هو المشهور قال ويشير الى ان ايمان اهل المكاشفة
من قبيل النبوس الفرسية ممدوح بكل لسان ولا حاجة فيه الى
الاستدلال بالادلة وغرتعفى لك ان كل ما فيه اشعار بالتنقيص
في حق النبوة يجب احتراز المومن عنه كاحتراز العيون من الفزى
والنبي صلى الله عليه وسلم كان اهم الامور عنده الاحتراز عن ذكر
الانبياء من ان يتلفظ بما يشعر بتنقيص منهم فانه صلى الله عليه
وسلم سيد الاولين والاخرين وافضل الرسل وخاتم النبيين.
وهو عين الرحمة ونور اصل كل كاين ومع ذلك انما كان
يقول لا تفضلوا بين الانبياء ولا تفضلوني على اخي موسى ولا تفضلوا

الألوكة
www.alukah.net

على يونس بن متى احترازا من ان يفضي ذلك من الناس الى
التلفظ بتنقيص احد منهم مع انه عليه الصلاة والسلام افضلهم
على الاطلاق وهذا هو اوفق الاجوبة التي اجيب بها عن ذلك
ولا يخفى على المتضلع في العلم السالم الصدر ان ادلة القيام
التعظيمي في حق النبي صلى الله عليه وسلم ومشروعيته في حق
ذوي الاقدار صارت ضرورية قطعية بما بسطنا تحريره
ونوعنا تقريره ومن المعلوم عند فحول العلماء ان الدليل
الشرعي القطعي هو المعلوم لفظه المعلوم
معناه قالوا لان العلم بلفظه لا يكون الا ضروريا بالاجماع
لانه نقل محض وما لم يبلغ مرتبة الضرورة هو الذي يعد
ظنيا ولا واسطة بين الضرورة والظني وقال صاحب ايثار الحق
ان الضرورة هو معنى التواتر والظني احاد واما العلم بمعنى
القطعي الشرعي فعند بعض الطوائف يدخله القطع
من غير ضرورة واما عند اهل الشرع واهل اللغة فلا يكون
الا ضروريا وعليه فمن انكره يحكم عليه بحكم المنكر للضروريات
وهذا المقام اهم ما تظهر فيه غيرة الاسلام فلا يغفل عنه
موحد ولا يداهن فيه الا ملحد ولا يقتدي بالملحد الا من بغى
او كانت غاية علمه حكاية الببغاء او كانت جماديته
من الاطلال الدارسية او كان من شيعة زرادشت
الفارسية وكيف اخاف ما اشركتم ولا تخافون انكم

اشركتم

١٠٥

اشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا الاية وفقنا الله
وجميع المومنين لما فيه رضى الله وجعلنا من اهل شفاعة مولانا
الرسول والداخلين في حماه امين

الفصل الثالث عشر في الذكر ومشروعية الجمعية عليه وما يتبع ذلك

لا يخفى ان كمال سعادة النفس بالجمع بين الحكمة النظرية التي
تكمل القوة العلمية وبين الحكمة العملية التي تكمل القوة
العملية فالاولى هي الباحثة عن احوال الموجودات على ما هي
عليه بحسب الطاقة والثانية هي الباحثة عما يلزم الانسان
لتكميل نفسه وتحصيل سعادة الدارين وعما يلزمه في تدبير
شئونه وحسن المعاملة مع بني نوعه ثم ان من افاضل الائمة
من قال ان الاولى اشرف لبقاء اثارها ابد الابدين بخلاف
الثانية لان اثرها ينقطع بخراب البدن ومنهم من قال ان
الثانية اشرف لانه يبقى التحلي بالصور القدسية بعد
الموت بمعنى تمثل كمالاتها والتذاذ النفس برؤيتها
كما يتلذذ العاشق برؤية معشوقه ثم رجح القول الاول
بان مرتبة الاعمال اخس بالنسبة الى المعارف الالاهية
والكمالات القدسية ورجح بعضهم القول الثاني بان
العملية اكمل لان النظرية قد يستولي الوهم عليها في طريقة
المباحثة بخلاف المجاهدة فان القوة الحسية سخرت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هناك للقوى النطقية وبعد ما ذكر السيد في حاشية المطالع
ترجيح الرياضة على النظر واعترض عليه بانه قد تحصل
المعرفة بالتصفية اجاب بان رياضة المبطلين
تؤديهم الى عقائد باطلة فلا بد من الاستعانة
بالنظر وبان المجاهدات الكاملة قلما يفي بها
مزاج فهي في حكم غير المقدور قال الحلبي يعني لا يصح
التكليف بها وما جعل عليكم في الدين من حرج واما
المعرفة بسبب الالهام فقالوا ان حصولها بالالهام نادر
فلذلك لم يعول عليه ومن هذا التحصيل تعرف الخلاف
الواقع بين من قالوا بافضلية الذكر على التفكر ومن
قالوا بعكسه حتى احتج الاولون بحجج كثيرة واحتج
الاخرون بحجج كثيرة كتابا وسنة والذي يظهر هو الجمع
بين القولين لان الذكر اذا لم يصحبه تفكر فهو ناقص
والتفكر اذا لم يكن معه ذكر فهو ناقص والتفكر اصل
والذكر فرع وفي الحديث قليل العبادة مع العلم
يكفي وثبت ان الشيخ الامير الكبير كان قرر في درسه
ان من طلب العلم على حقيقته كان سببا في وصوله
واعترض عليه بعض المتعنتين بانه يقول بتعطيل
الذكر واجاب عنه القطب السباعي بان قول
الشيخ على حقيقته يعني بذلك العمل به لحديث

من

١٠٦

من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم وقال الفخر
الرازي ان الجسم مقسوم على ثلاثة احدها
القلب الذي هو الرئيس فعبادته التفكر والثاني اللسان
وعبادته الذكر والثالث بقية الاعضاء وعبادتها
في الحركات والسكنات المقصودة بطاعة الله
وقال المحققون لم يفرض الله عبادة الا جعل لها حدا
تنتهي اليه وعذر اهلها في سائر الاحوال الا الذكر فانه لم
يجعل له حدا معلوما ولم يعذر احدا في تركه الا فاقد
العقل قال تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا
وعلى جنوبهم الاية اي في سائر الحالات وقال تعالى
ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له
قرين وقال تعالى لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله
والايات كثيرة في ذلك وكذلك احاديث مولانا الرسول
صلى الله عليه وسلم كما هو معروف ثم ان التكلم في كيفية جمعيات
الذكر بما يشعر بانكارها قصور لما صرحت به
احاديث نبوية منها ما رواه البزار عن ابن عباس
باسناد حسن من قوله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى عبدي
اذا ذكرتني خاليا ذكرتك خاليا واذا ذكرتني في ملا ذكرتك في
ملا خير منهم واكبر واخرج الطبراني عن معاذ بن انس
قال الله تعالى لا يذكرني عبد في نفسه الا ذكرته في ملا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من ملائكته ويذكرهم بما يذكرونه به الملأ الأعلى قال المناوي ومعنى به ملأ أي جماعة من خواص خلقه المقربين على ذكره والله تبارك وتعالى يباهي بعباده ملائكته نياتهم سواء أسروا أو جهروا وإن تجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى وفي الحديث الذي أخرجه البزار عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لله سيارة من الملائكة يلتمسون حلق الذكر فإذا أتوا عليهم حفوا بهم ثم بعثوا رائدهم إلى رب العزة إلى آخر الحديث بطوله وفي الحديث وأخرج الشيخان والنسائي للبخاري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فإذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا إلى حاجتكم إلى آخر الحديث وقال العلامة ابن رجب فأخرج جعفر في الذكر من طريق أبي الأشعث عن الحسن البصري قال بينا قوم يذكرون الله إذ أتاهم رجل مغبر فقال فيهم فنالت الرحمة ثم ارتفعت فقالوا رأينا فيهم عبدك فلانا فقال فشملهم برحمتي فهم العوذ لا يشقى جليسهم وفي الحديث الطويل في صحيح البخاري عن أبي هريرة في الذاكرين الذين لا يشقى جليسهم قال ملك والملائكة منهم فلان ليس منهم

انما

انما جاء لحاجة قال هم الجلساء لا يشقى جليسهم وأخرج البيهقي في الشعب وابن أبي الدنيا في الذكر عن أبي سعيد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لله عبادا من خلقه أمرهم أن يذكروه بسعر سعادة لا يشقى بعدها أبدا قال العلماء ويشير إلى قوله صلى الله عليه وسلم لمن سأله عن أفضل الأعمال جلوسك بين يدي ولي ولو بغير حلب شاة حيا كان أو ميتا قال ابن رجب والبحث فيه مردود بالنصوص وبأبيات الأئمة له وجعله دليلا مشهورا وأخرج ما رواه الإمام أحمد قال حدثنا إسماعيل أنبأنا أيوب عن محمد بن سيرين قال بينا ان الأنصار قبل قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قالوا لو نذكر يوما يجتمعون فيه فنذكر هذا الأمر الذي أنعم الله به علينا إلى أن توافقوا على يوم العروبة وكانوا يسمون يوم الجمعة يوم العروبة فاجتمعوا إلى بيت أبي أمامة أسعد بن زرارة فذبحت لهم شاة فأكلتهم ثم قبل مشرع الجمعة الذكر في أيام الجمعيات واستعمال الكلام تبعا لذلك ولا حجة فيما روى عن عبد الله ابن مسعود من أنه أخرج قوما من المسجد

شبكة الألوكة www.alukah.net

النبي حيث اجتمعوا يضجون ويرفعون اصواتهم
بالتهليل فقال لهم ما عهدنا هذا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وارأكم
مبتدعين وروى مثله عن سعيد بن ابي عروبة
عن ابن مجالد عن سعيد انكر على قوم يعجلون
في دعائهم وكذلك انكار جمع النساء
والرجال على عن بغض وقول الحسن كان التياح
انما بدعة وكان هذا الانكار مرتب على كثرة
الضجيج المفضي الى الخروج وسوء الادب
في المسجد ومرتب ايضا على جمع النساء مع
الرجال على الغصاص كما كان يفعل في مامسيس
لذلك بالمقصود الاصلي الذي هو مشروعية
الاجتماع على الذكر وفرنبه الامام
الغزالي على شروط الذكر والدعاء حتى
قال فيها ان السنة الثامنة تقديم الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الله على دعاء
الرائي وفيه تعلم ان الصلاة على سوانا
الرسول من جملة ذكر الغيام بمنعها
فيام لذكر الله ولما ذكر العلامة السبراوي
كيفية الذكر والدعاء قسمها ثلاثة اقسام

اولها

اولها المناجاة باسماء الله والثاني الصلاة
على سوانا رسول الله والثناء عليه والثالث الترضي
عن الصحابة ونبهوا على تعميم الدعاء للوالدين والمومنين
في ضمن الابتهال فغريب في الحريب الدعاء محجوب
عن الله حتى يصلي على محمد واهل بيته
اخرجه ابو الشيخ عن علي كرم الله وجهه وقالوا
سنده حسن وكذلك خلاف ان الدعاء يكون عن الذكر
رغبا ورهبا كما في الغزالي ان الميس والرغب يعم
جميع الكمالات فغريب انيس باسناد
صحيح كيسئل احدكم ربه حاجته كلها حتى
يسئله شسع نعله اذا انقطع وقال السبراوي
موضوع الذكر سرا اذا خيف ان يدخله الرياء او الاذاية
والا فالتجلهر افضل كان النفع المتعدي افضل من
القاصر وفيه الشيخ زروق على وجوه اخرى في افضلية
الجهر واختار العلماء زيادة بركة الجمعية
التي يكثر فيها العفراء من حزب هل تشعرون
وتزفرون الا ضعفا بكم قال شراح الحزب ان الضعفاء
اشد اخلاصا في الدعاء واكثر خشوعا
في العبادة لجلاء قلوبهم عن التعلق بالزخارف
وفي الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

رجال ليسوا بانبياء ولا شهداء يغشى بياض
وجوههم نظر الناظرين يغبطهم النبيون والشهداء
بمقعدهم وقربهم من الله هم جماع من نوازع القبايل
يجتمعون على ذكر الله فينتقون اطايب الكلام
كما ينتقي اكل التمر اطايبه اخرجه الطبراني
عن عمرو بن عنبسة باسناد حسن وفي الحديث
عن انس عمل البر كله نصف العبادة فاذا
اراد الله بعبد خيرا انتحى قلبه للدعاء
وذكر الخوارزمي قول العلماء بان اجتماع
الاصوات بصفاء النيات في بيوت
العبادات يحل ما عقدته الافلاك
الدايرات وقال جمهور الفقهاء
باستحباب الجمع على القراءة وعلى الذكر
كما صرح به الامام ابن لب والامام البرزلي
وغيرهما ونقلوا قول مالك رضي الله عنه
بالجواز عملا بالاحاديث ولانه اعانة
على البر والتقوى واما ما نقل عن ابن رشد
من الكراهة ونسبتها لاحد قولي مالك
فاجابوا عنه بان موضوعه في تقطيع
الحروف لان القارئ قد يعيي نفسه كتلفيق

اسم

اسم الجلالة بين صوتين ونظر ذلك مالك
بما كان يفعله اهل الاسكندرية فالكراهة
ليست لذات المقصود وانما هي لما يعرض
له فان لم يكن العارض فلا وجه لها والمدعي
ان ذلك لم يكن على عهد السلف محجوج بثبوته
ووقوعه وبنصوص الحديث وقد تقدم لنا
ان ما كان داخلا تحت الدليل العام لا ينبغي
ان يقال فيه بدعة مستحسنة بل يقال فيه مشروع
لا سيما مع وجود الادلة الجزئية كما علمت
واما المتاهلون للتربية من شيوخ الزوايا
العاكفين على طاعة الله وذكره فالاصل المقصود
بوظيفتهم تصفية ذوات المريدين وتطهيرها
من الرعونات لتتهيأ لتحمل الاسرار وقطع
علايق الباطل ومساويه عنها ثم
ان قطع العلايق تارة يكون بصفايها
في اصل الخلقة بتطهير من الله تعالى وهذه
حالة القرون الثلاثة التي شهد بخيريتها
مولانا الرسول ولذلك كانوا لا يحتاجون
لمعالجة التربية وانما يقع الفتح للمريد
بمجرد كلمة لقنها له شيخه لصفاء نفوسهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وتنويرها وتارة يكون بواسطة الشيخ ومجاهدته
في تربية المريدين وذلك فيما بعد القرون الفاضلة
لما فسدت النيات والطويات فصارت
الشيوخ بمثابة الاطباء لمعالجة نفوس
المتحاشين الى عبادة الله وذكره فلذلك
كانوا يامرون كل واحد بملازمة حالة
تليق بازالة ما تلبس به من الرعونات
حتى تستعد نفسه لتحمل اسرار الله تعالى
مع تفاوتهم في المراتب على حسب نياتهم
واستعداداتهم وكل ميسر لما خلق له
واما قول من قال ان شيخ التربية قد انقطع
فكلامهم واقع فيمن اخلوا بالشروط وليس مقصودهم
قطع التربية اصلا قال الشبراوي لان نور مولانا الرسول
باق ومدده لا ينقطع الى يوم القيامة وذكر ان من
مات شيخه قبل ان يثبته بالاذن للارشاد وعرف الناس
اهليته واثبتوه كفى وصحت له المشيخة وللمريدين
شروط في ثبوت اعتقادهم الكامل في الشيخ
وتادبهم معه والا لحرموا الفوز باسرار الاقتداء
والتربية كما ان الشيخ تلاحظ فيه اوصاف
حسنة تشترط فيه واجمعوا على النهي عن التلفيق

بين

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

بين طريقتين بان يضم الى طريقته ما ليس منها
من طريقة اخرى لان حكم الملفق بينهما حكم من
يلفق في المذاهب نعم من لم يجد فتحا في الاولى فله
ان ينتقل الى اخرى لان المقصود هو القرب من الله
تعالى والمسير اليه قال الامام الشاطبي والاصل
في التادب مع الشيخ حديث حنظلة الاسيدي من
انهم اذا فارقوا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم
زال عنهم الحال الذي كانوا يجدونه وقوله صلى الله
عليه وسلم لهم لو انكم تكونون كما تكونون عندي
لاظلتكم الملائكة باجنحتها قال وبذلك نال
عمر الخصوصية حتى قال وافقت ربي في ثلاث
وهذا من فوائد مجالسة العلماء والاشياخ اذ يفتح
على المتعلمين بين ايديهم ما لا يفتح لهم دونه
ويبقى لهم ذلك النور فابقوا على التادب
معهم والاقتداء بهم وما نقله الفقيه راشد عن ابي محمد
العبشتالي من مجانبة طريقة الصوفية في وقته
فمراده الجهلاء الذين لا معرفة لهم بشروط صحتها
كما نبه عليه الشيخ احمد بابا رحمه الله واول
اساس لبناء التوجه الى الله الاتصاف بالذل
والانكسار حتى قالوا ان الطرق الى الله تعالى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على عدد انفاس الخلائق واقربها الذل والانكسار
وقال العارف الجيلي ما وصلت الى الله بصيام
ولا قيام ولكن وصلت بالكرم والتواضع وسلامة
الصدر فالمرتبة الاولى هي صفاء مرآت النفس
من الترقية في مراتب التلقي وتوارد المعارف لقوله
تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ومما
يتعين على المعظم لمقام الذكر والتلاوة ان يتنزه
عن شرب الدخان الذي تسقط به المروءة والحرمة
وتفر من ريحه ملائكة الرحمة لا سيما عند القراءة
فقد قال العلامة الامير بحرمته عندها ردا على من
قال بالكراهة فقط ونقل الشبراوي عن شيخه
السباعي ان القول بحرمته هو الذي يدان الله به
ثم قال ومما استعيذ الله منه رفع الصوت
بالحديث الدنيوي في مجلس القرآن مع النهي
عنه بقوله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت
النبي قال المفسر اي حديث النبي صلى الله عليه
وسلم فيكون القرآن اولى بذلك لمن وفقه
الله لادب الطاعة واذا حرم الانسان
اخلاص طاعته حرم التوفيق وانسدت
في وجهه الطريق قال يحيى بن معاذ اغلق
الله

الله باب التوفيق على بعض عباده بستة اشياء
اولها تعلموا العلم ولم يتحلوا به والثاني
اكلوا النعم ولم يشكروا عليها والثالث
صاحبوا الصالحين ولم يقتدوا بهم والرابع
اذنبوا ولم يتوبوا والخامس دفنوا الاموات
ولم يعتبروا والسادس وزنوا الاموال ولم
يتزودوا وكذلك لا عبرة بمن يتكلم في امر
الدعاء الذي هو مخ العبادة كما في الحديث
وصارت ادلته ضرورية وانما منكر ذلك
محروم من استجابة الله زيادة على مصادمته
نصوص الكتاب والسنة والانكار هنا
انما يجري على مذهب الملاحدة قال تعالى قل ما
يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم وفي الحديث
عن انس لن يهلك مع الدعاء احد
والاصل في خطأ المنكرين انهم لم يميزوا
بين القضاء المحتم والقضاء المعلق فالاول
لا يمكن فيه التبديل لقوله تعالى وكان امر
الله قدرا مقدورا والثاني يمكن فيه التغيير
لقوله تعالى يمحوا الله ما يشاء ويثبت
قال اهل المكاشفات واصعب شيء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على المكاشف معرفة القضاء المعلق من القضاء
المحتم فيتأدب فيما يعلمه محتما ويشفع
فيما يعلمه معلقا ومثل هذا من ينكر التفرقة بين
ما يحب شرعا وما يذم متمسكا بعموم الرضى
بالقدر وشمول الاستسلام مع ان المطلوب هو
الاستسلام للقضاء والقدر واما الفرق بين ما
يحب وما يذم فراجع للمقضي لا للقضاء
فالجهة منفكة والتعميم تدليس وقال
الخوارزمي مشروعية الدعاء عبادة مطلوبة
ولا ينافي ذلك الرضى بالقدر لان معناه
ترك الاعتراض على ما انفذه الله قلت
ان الذي تقتضيه طبيعة البشر ان الدعاء
لا ينكره المعاند الا اذا اطغاه مال
او صحة او بغي ومتى اصابه فقر او سقم
او مسكنة تجده اكثر الناس دعاء ويكذب
نفسه بنفسه وذلك ماخوذ من قوله تعالى
اذا مس الانسان ضر دعا ربه الاية وقوله
اذا مسه الشر جزوعا الاية ويحكى عن السلطان
الاعدل مولانا عبد الرحمن بن هشام قدس الله
انه كان استشعر من بعض ولاته غلظة وتجبرا

فقال

فقال له والله لتنتهين عن ظلمك او لاعاملنك
معاملة تضطرك الى ملازمة الصف الاول
في المساجد وثبت عن سيدنا عمر رضي الله عنه
انه كان يقول اني لا احمل هم الاجابة
وانما احمل هم الدعاء فاذا الهمت الدعاء
فان الاجابة معه وكذلك لا عبرة بمن ينكر
التمايل حالة القيام للذكر والدعاء لما
رواه الحافظ ابو نعيم عن الفضيل بن عياض
انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا ذكروا الله تمايلوا يمينا وشمالا
كما تتمايل الشجرة في الريح العاصف الى
قدام ثم ترجع الى وراء والاشتغال في حالة الذكر
من الجلوس الى الوقوف على الاقدام يكفي
فيه ما روي عن ابن عمر وعروة بن الزبير وجماعة
انهم خرجوا يوم العيد الى المصلى فجعلوا
يذكرون الله فقال بعضهم اما قال الله تعالى
قياما وقعودا فقاموا على اقدامهم يذكرون الله
ذكره ابو حيان في البحر المحيط ومن افضل
جمعيات الذكر المرغب فيه جمعية الابتهال
في المولد المعظم الذي تشرف به الزمان وهذه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله تعالى اهل الاسلام والايمان وأما
رفع اليدين في الدعاء ومسح الوجه بهما
فلا عبرة بمن انكره لثبوته مشروعيته كما نص
على ذلك الصنعاني والمازري والترمذي في
العتبية لقول مالك رأيت عامر بن عبد الله
ابن الزبير وهو جالس بعد الصلاة يرفع
راحتيه ويستدل به ابن رشد
قال الصنعاني وهذه الرواية لا تبلغ موضعا
للانكار وأصله حديث الربيع الذي اخرجه
الترمذي عن عمر رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا رفع يديه في الدعاء لم
يحطهما حتى يمسح بهما وجهه واستدل
به الغزالي والنووي وجمهور العلماء وللاجل هذا
تعجب العلماء من نهي ابن عبد السلام
عن ذلك فاتضح انه كان ولم يتنبه له يقف
على الحديث الشريف وعمل الصحابة ومن
المقرر ان الدعاء كلما كان اعم كان
انفع والمروي في مجاهد وكاد وس انه لا ينبغي
للامام ان يخص نفسه بدعاء دون القوم
وكره ذلك الاوزاعي والنووي وقال الشافعي لا احب

ذلك

ذلك لكن محل هذا في الادعية المرتجلة
اما الادعية المأثورة عن النبي صلى الله عليه
وسلم فيرتبها بها كما وردت تحفظا على
صيغتها قال ابن السبكي واما قول ابن بكر
التيسابوري بجواز التخصيص مرادا انه جائز
في غير المأثور ومحل جوازه حيث يسن بالدعاء
ولا تأسي للقوم فيه ومن هنا تعلم ان مناهج
الامة الاسلامية من جهة الربي كلها مبنية
على كون مأثورة وجارية على اصول مذكورة
واذا اختلف في اخر الزمان او اخر يطرأ
في الاعمال ما هل كل زمان بحسبه الذي محل
الانكار هو ان يتوجه الى المعاصي المتفق عليها
والمعاسر المحققة واما السكوت عن ذلك
والاشتغال بما يفضي هو فيه المنكر مفاصر سيئة
تفضي الى الاكمن في الربي والاسلاف الصالحين
من غير تزيد ولا تمريض فانما ذلك يعتبر نقصا
في صاحبه ويرجع وباله على وتكبه كلا سيما
مسئلة الغيبة التعليمي للجناب النبوي فالمتعرض
تعرضه بسوء الكلام فيها غير موفق في
رجوعه كما بسطناه وبرهنا على تحريمه والله

كانت البصيرة عند المتهورين بذلك عيسى
غرضهم في الاستدلال بنقول محرفة ومصادرة
بين الخصمين التي لتبرزوا وعلموا ان الادلة
التي يتوصل الى العلم بالحكم الشرعي انما
تعد اصولية اجتهادية والعلم بذلك
ان الحكم انما يثبت بدليل شرعي اذا كان
مستدلا على شرائطه المقررة في مكانها وان لا
يكون منسوخا ولا معارضا براجح او مساو
ولا مخالفا للاجماع قال الائمة ان الفقيه
التي تجعل كبرى او ملازمة انما تصدق كلية
اذا اشتملت على هذه القيود والعلم
بالمباحث المتعلقة بهذه القيود يتضمن
العلم بالقضية الكلية التي هي مفاد مقدمتي
الدليل على مسائل الفقه وقد عرفوا
بان التوصل المذكور يختص بالمجتهد
لان المقلد لا يتوصل الى ذلك بنوع من كلية
وانما توصله بالاستفتاء والتقليد وعلما
ليس من ادلة الاحكام الفقهية وعليه
فلا يفرع العاقل على الميزان الا بعد تصور
رخاصه من العرسان وربنا لا تزغ قلوبنا

بعد

بها

بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة
انك انت الوهاب

الفصل الرابع عشر في الزيارة وسير
الرحلة اليها والتوسل وما الحق بذلك

لا يخفى ان هذه المسائل فرتكفل بتحريرها
ائمة علماء الاسلام واسسوا اسسها فاصار
ضروريا من علم الصغائر والاحكام وتراولت
الفرون على نبات الربى وصبغته وامتزاج
لهبائج الكبار والصغار بعطرته حتى
ان انفراد المولى سبحانه بالتاثير صار
بديهيا في كل غرض وتقرر واقع في الملة
ما كان يخشى منه عند ابتداء الاسلام
مما يوجب سد الذرائع بالتحرز والاجتناب
لضرورة صون التوحيد والتقلي به مغروزا
في القلوب والضمائر وقصر التاثير على سبحانه
ورجاء النفع منه والنجاة من الضر مكتوبا
في الالسنة ومكنونا في السرائر وهذا
هو البيان في الايمان فلا تزايله خصاله
وخلائقه ولا تباينه اعتقاداته ولا تعارضه
وبهذا اجاب هرقل لما سأل عن الراخلين

في الاسلام اذا تمكن منهم الايمان هل يرجعون
عنه فقيل له لا فقال وكذلك شأن الايمان
اذا خالطت بشاشته القلوب ع وحتى
من صدرت منه الكبائر وتمادى على المظالم
والمناكر تجد اعتقاده من جهة توحيد
الله وانفراده بالتأثير لم يضره مآثر وغاية
ما يحكم به على من هذا شأنه انه مؤمن
عاص يرجوا ما يرجوه الموحدون ولا يحكم
بخلاف ذلك الا الضالون المبتدعون وفي
الحديث ان احدكم ليعمل بعمل اهل
النار حتى لا يبقى بينه وبينها الا ذراع
فيسبق عليه القضاء فيعمل بعمل اهل
الجنة فيدخل الجنة الحديث ومن يعمل
سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد
الله غفورا رحيما والآيات والاحاديث
في هذا الشأن لا يجهلها الفطريون فضلا
عن ان يتلكأ فيها العصريون فانها تتلى بكل
لسان ولا يجهلها انس ولا جان اذ المدار
الحقيقي انما هو على الايمان واذا صح الاساس
لم يتعذر اصلاح البنيان انظر ما قاله مولانا

الرسول

115

الرسول لخالد بن الوليد حين قتل من
امرهم بالاسلام فقالوا صبأنا وانظر
احاديث خصائص لا اله الا الله وانما
كان الحذر واجبا في ابتداء الاسلام من
المنافقين الذين يبطنون دسائسهم
ويأنفون من الايمان ان يلابسهم اما حيث
صار في الملة غريزة لا تقبل الزوال وطبيعة
لا يمكنها الانتقال فلا يبقى الانكار
الا على من حمله الضلال على التعنت والعناد
فيلقي بنفسه فيما اراد فمع انه لا يجهل في الحقيقة
طريق الرشاد وفي الحديث اذا اراد الله انفاذ قضائه
وقدره سلب ذوي العقول عقولهم الحديث
واهل الايمان ولو كانت ملتهم بالسعادة
محفوفة وامتهم بالخيرية موصوفة
فلا شك انهم تتفاوت مراتبهم كما
تختلف انظارهم ومقاصدهم فمرتبة
الايمان اساسية ومرتبة الاسلام تتميمية
ثم مرتبة الاحسان كمالية وهي المنطبقة
على مجاهدات خاصة الخاصة وادراك
ما لم تصل اليه افهام ذوي الجرع الغاصة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لقوله صلى الله عليه وسلم ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا العلماء بالله وبنبه صلى الله عليه وسلم على انه كما ينكره الا اهل الغرة بالله وبهم قال المحققون من العلماء ان توحيرهم من قبيل البرهان اللمي الذي فيه الاشتغال من العلة الى المعلول بخلاف غيرهم فتوحيرهم من باب البرهان الاني الذي فيه الاشتغال من المعلول الى العلة وهو كلال الخواص مع الرؤية تحيير فلو بهم عن شهود لتجليات الرحمن لقوله صلى الله عليه وسلم وكلامه يسمعني قلب عبدي المؤمن وهم الرؤية اذا احبهم الله كان سمعهم وبصرهم كما في الحديث المشهور وكل من ظهر في جبل من الاجبال او رئي في الازمان مستظلا باذ مال السبعات على المواشي او خاضها بغير برهان وكالغيبي فانما يعبر بما به المنحرفون ويفتح فيما وقع فيه الناكبون المخالفون اخر حديث اذ هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس يسئلونكم حتى يقولوا هذا الذي خلقنا فمن خلق الله وهذا

الحديث

الحديث من اخبار صلى الله عليه وسلم بما سيكون قال المفسرون وقد كان وقالوا ان فيه شبهاً على تعشف المجادلين وكذا شبهة الاشتغال بالكلام في انكار سير الرحلة لزيارة القبر النبوي وزيارة اولياء الله والتوسل بهم وتشبيه المتوسلين بالمشركين والعياذ بالله والا فلا وجه للغرض في ذلك مع تحقق الايمان المطبوع وسلامة العقائد من نسبة التأثير للمخلوق والمصنوع وانما يتعرض لذلك من له مقاصد سيئة ودسائس خبيثة يجعل التظاهر بالغرض وسيلة للاغراض ويرى ان قصره معالجة الاغراض كما جعل الغرض في المشرق والوهابي في الحجاز واسماعيل بن حبير الخارج على السلطان سليم بالعراق العجمي اوائل القرن العاشر ولما فرج قبله ابو الخير ابن جنبر على السلطان باير الغازي وكما خرج بدر الرئيس بسماونة على السلطان محمد بن بايزيد خان قبل ذلك ولما خرج ابن قرمان العجمي وتكراؤهم على

شبكة الألوكة www.alukah.net

التكاثر بين بسبب الاعتقاد وذلك من خبث
طويتهم والمضار هم خلاف ما في نياتهم
قال تعالى يحذر المنافقون ان تنزل عليهم
سورة تنبئهم بما في قلوبهم قل استهزءوا ان
الله مخرج ما تحذرون وأول ما كانوا
يشتغلون به اطلاق الشتم في الاولياء والكفى
في اهل الكلمات والغرابات وتضليل علماء
المومنين وما ذاك الا لكونهم يعلمون من
انفسهم انهم مريبون في المساء والاشاع ويريدون
ان يظهروا انهم افضل من الخاص والعام
فيتكاثرون ليظهروا ويتجاهرون ليشهروا ولو
صرفوا الله كل سائلهم ما سال اولياءه واشهرهم
ما فضل بهم احياءه كما حي قريش الله عليهم
فقال سبحانه وتحرك فتنا بعضهم ببعض
ليقولوا اهؤلاء من الله عليهم من بيننا اليس
الله باعلم بالشاكرين وانظر ما قاله
المبصرون في قوله تعالى ولا يحزنك الذين يسارعون
في الكفر انهم لن يضروا الله شيئا الاية ولا يغبى
حديث من اذى لي وليا فقد بارزته بالمحاربة
وقوله تعالى في الموذين للمحباب النبي الذين يوذون

الله

الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد
لهم عذابا مهينا وقوله تعالى في الموذين
للمومنين والذين يوذون المومنين والمومنات
بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما
مبينا وبالجملة فقصودنا بتلخيص
الكلام في هذه الامور المشروعة يقضي ان
نبذة بمسايل ليكون قريب التحصيل للسائل
وتكون فيه الفروع مرتبة على الاصول
والمنقول فيه مؤيدا للمعقول

المسئلة الاولى في الكلام على النفس
المعارفة للبدن من جهة ما تعنى بقولنا

لا يخفى ان الفكر في هذه المسئلة اساس في
معرفة الاستمداد الروحاني واصل من
اصول علم المكاشفات وبيان ما كابر
منه ان الانسان في الحقيقة هو المعنى
القايم بهذا البدن وكل مرخل للبدن
في مسماه وليس المشار اليه بانا الهيكل
المخصوص بل الانسانية المفهومة له
وهو قول الامام ابي حنيفة وغيره والامام
الغزالي من الشافعية واتباعه وهي لطيفة

الألوكة
www.alukah.net

ربانية نورانية روحانية سلطانية خلقت
في عالم اللاهوت في احسن تقويم ثم ردت
الى عالم الابدان الذي هو اسفل في نظام
سلسلة الوجود قالوا قدس سرهم الله وتلك
اللطيفة هي المكلف والمطيع والعاصي
والمثاب والمعاقب يعني والبدن تابع
لها في ذلك ويرشد لهذا قوله تعالى
نزله على قلبك الآية وللآخرين فيها
اقوال اخرى مع اختلاف القول بانها
مع الروح والقلب والعقل واحدة بالذات
مختلفة بالاعتبار اولا وبانها من عالم
الامر الذي هو قسيم عالم الخلق وبعض المتكلمين
قال ان الانسان هو الجملة المصورة والروح
الشريفة شيء آخر والمحررون الذين
جمعوا بين القولين قالوا ان ما اسند
للانسان من خواص البدن كالاكل والشرب
وشبههما فالمراد هو الهيكل المخصوص
وما اسند اليه مما هو من خصائص الروح فالمراد
حينئذ تلك اللطيفة القدسية المدبرة
للبدن بقدرة الله ومن اجل هذا وقع الخلاف

في

في فروع فقهية منها النكاح فعند الشافعية
مورده البدن لاضافته الى الذوات لقوله
تعالى فانكحوهن باذن اهلهن وعند
الحنفية مورده الانسانية لان الاجزاء البدنية
تتحلل وتتجدد فيلزم تجدد النكاح كل يوم
وفيه ايضا ان النكاح عرض فلا يبقى زمانين
فلزم التجدد ايضا في صورة كون المعقود
عليها انسانيتها ومنها مسئلة غسل
الزوج زوجته الميتة فعند الشافعية
جائز بدليل غسل مولانا علي لمولاتنا
فاطمة لبقاء المعقود عليه وهو البدن وليس
ذلك عند الحنفية بناء على ان مورد العقد
المعنى الزائل بالموت فتبطل اهلية
المملوكية مع ان لها غسل زوجها
الميت في العقد البتة اذ الزوجية مملوكة
له فبقيت مالكيتها الى انقضاء العدة
ومنها لو طلق روحها فانه يقع الطلاق
على المذهب وفيه خلاف مبني على ان الروح
جسم او عرض ومنها لو علق طلاقها
على رؤية زيد فرأته حيا او ميتا فانه يقع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولم يخرجه الموت عن كونه زيدا ومنها
اذا وجد بعض الميت هل تنوى الصلاة
على جملة الميت او على ما وجد منه كالاختلاف
بين المتكلمين في ان العضو المباين
هل يحضر معه ويدخل الجنة ان كان
من اهلها وحاصله انه باعتبار
ما يرجع للبدن فالمراد بالانسان الهيكل
واما في غير ذلك من المواهب والاسرار والعلوم
والاستمدادات فالانسان الذي هو المقصود
واليه يتوجه الخطاب الشرعي ليس الا تلك
اللطيفة المجردة المدبرة للبدن المستمدة من
مواطن التقديس كما ثبت عن مولانا
علي كرم الله وجهه حسبما نقله الراغب
في سفينته فانه وصف تلك اللطيفة المجردة
بكونها ليست داخلة في البدن ولا خارجة
ولا تقبل التجزي الى غير ذلك من الصفات
ولما قيل له ربما يتوهم ان هذه الاوصاف
تشارك وصف الربوبية قال كرم الله
وجهه ان خالقها قيوم بذاته وهي
قائمة به فلا يتوهم ذلك وما ينقل

عن

عن المحدثين من القول بجسمية الروح من
اجل وصفها بالخروج من البدن قد قامت
البراهين على خلافه من ادلة الكلام
وان الوصف بالخروج تمثيل كما قرر ذلك
الامام الفخر عند قوله تعالى خلق الموت
والحياة الى اخره من كون الموت امرا عدميا
وكون الاتيان به في صورة كبش يوم القيامة
انما هو تمثيل وكناية عن الانقضاء ومن
اعجاز القرءان جمعه بين ما يناسب
افهام الخاصة وما يناسب افهام العامة
وجمعه بين اليقينيات والاقناعيات كما
ذلك مقرر في مظانه وقد صرح المحققون
من المحدثين في كلامهم على حديث الم تروا
الميت اذا شخص بصره قالوا بلى يا رسول
الله قال فذلك حين يتبع بصره نفسه
بان الموت عبارة عن اعدام الجسد فقط
الا ما استثني من عجب الذنب ونقل الشيخ
التاودي ابن سودة رحمه الله رواية ابي ايوب
الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان نفس المومن اذا قبضت تلقاها اهل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اهل الرحمة من عمر الله كما يتلقى البشير في الدنيا
فيقولون اتركوا اخاكم حتى يستريح فانه
في كرب شديد فيسئلونه ماذا فعل فلان
وما الذي فعلت فلانة وهل تزوجت فلانة
الحديث وعن جعفر بن سعيد اذا مات
الرجل استقبله ولده كما يستقبل الغائب فهم
ولما كانت تلك اللذة المفقودة من الانسان
محجوبة بغواشي البدن الكثيفة عن حسها
فيه الامن اخر الله بصره في تكفيرها وبرزها
بسعادة الكاملات والعناية الالهية والاقتباس
من الفيض الاقدس وجعله الميزان الناسي
فلا شك عن معارفة البدن تزداد قوتها
كما لا يقوى تصرفها السالم من تلك الغواشي
الجسمية والحالة انها باقية بعد موت البدن
كما هو اعتقاد جميع الملل واهل الشرايع
وجميع الفلاسفة الحكماء والبه يشير
العارفون بقولهم ان الترقي كما يقطع ولو بعد
الموت كما ذكره صاحب السير والسلوك وغيره
بما المانع من بقاء استمرارها والاستمرار
منها مع ثبوت بقايها المنفوض عليه

بعرة

اصل
وستذكر ادلة الحياة
الغير بالمسالة
الثالثة بعد ع

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

بعرة ايات وبعرة احاديث وما المانع اذن من
الانتفاع بها على قرر المقامات فيما يناسب
العروض الروحانية كما ثبت عكسه وهو ايصال
الثواب لها بالصدقات والدعاء وتبليغ السلام
لها واشباعها بالصلاة عليها وبناء الناس
عليها كما في احاديث كثيرة كقوله صلى الله عليه
وسلم كالاهل بقيع الغرقد السلام عليكم دار قوم
مؤمنين وقوله ما من رجل مسلم يموت فيقوم
على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا
الا شفعهم الله به وقوله من انتيتم عليه خيرا
وجبت له الجنة ويجب باستمداد النفع منها
لثبوت بقايها نص الحديث المروي عن الصنابحي
بضم الصاد عن عبادة ابن الصامت انه قال دخلت
عليه وهو في الموت فبكيت فقال مهلا لا بك
قبر الله ليس استشهرت لاشهرن لك ولئن شفعت
لاشفعن لك ولئن استطعت لانفعنك ثم
قال والله ما من حديث سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير الا حدثتكموه
الا حديثا واحدا وسوف احدثكموه اليوم وقد
احببت ان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
حرم الله عليه النار فيلزم ان الروح باقية وان النفع
يحصل من الكمل لغيرهم بالشفاعة والشهادة
للمتعلقين بهم ما كان للصحابي ان يأمر به غيره
مع اهتمامه به فالمنكر لبقاء الروح وهو ري منكر للبعث
لانه مكذب لله تعالى ورسوله فهو من القائلين اذا
متنا وكنا ترابا وعظاما الاية وجوابه قوله تعالى قل
ان كنتم ايها الضالون المكذبون لكم كلون من شجر من زقوم
الاية اليس الله بقادر على ان يحيي الموتى بلى ولكن
يلزمه التكذيب بوجود الملائكة لانهم ارواح ويلزمه تكذيب
الحديث على ان الارواح قبل الاجساد بالعبي عالم
باستقلال الارواح بالوجود قبل الاجساد اقطع دليل
على عود بقائها موجودة بعد مفارقة الابدان على
حسب اختلاف مراتبها على ما افصحت به عدة احاديث
انظر ادلة العارفين وما حرروا فيها عند قول ابن سينا
في النفس هبطت اليك من المحل الارفع ورقاء ذات
تعزز وتمنع الى ان قال

حتى اذا اتصلت بها هبطت اليك من المحل الارفع
علقت بها عوذ الفؤاد فما درت بين المنازل والطلول تفجع
حتى اذا قرب المسير من الحمى كرهت وهي لذيذة لم تقنع

تجمعت وتحسف الغطاء فابصرت ما ليس يدرى بالعيون الهجع
وهي لا يعرف نفسه كيف يهتدي لمعرفة ربه سبحانه بل فر
رجح العلماء المحققون بان الكمل كما تبقى ارواحهم تبقى
ابدانهم وانزك فان الاشعري انما يصحح الايمان لمن قال
محمد رسول الله كما يقال في الاذان ولا يقال كان رسول الله
بصيغة الفعل الماضي لان لنعوت الكمل بركة
تسري في ابدانهم وقواهم فيحصل لها ضرب من البقاء
فلا تمحل صورة ابدانهم وان صارت رمما وهامدة بل تبقى
الهز مان اشتاء الاخروية وقال الشيخ الرباع ان الله
حجب ارواح المشركين عن الانتفاع بارواح المسلمين
واما ارواح المؤمنين فينتفع بعضها ببعض ويشفع
بعضها ببعض حتى انك تشاهد بعض الارواح
اذا زارت نوبا مما اكسبته التراب وترى تلك الآثار
ظاهرة على الروح كما انها قد تزول بسبب دعاء عزيز غفر
الله عنه لان ارواح المؤمنين لها خيوط من نور الايمان
الى الجنة فتستمد ذات الولي من الجنة بسبب ذلك بخلاف
خيوط ارواح المشركين فانها مظلمة تستمد من سموم
جهنم وذكر انه شاهد في قبر مولانا الرسول عمودا نورانيا
ممتدا من القبر الشريف الى قبة البرزخ التي فيها روضته الكاملة
والملائكة تطوف بها زمرة بعد زمرة وكل ملك بجزء من

النشأة ٢

الألوكة www.alukah.net

تمثل او يعرف بها ما يكتسب مرة كاملة من نور
صلى الله عليه وسلم وعود لمقامه مع وسائله فلا ينكر
الانتباع باولياء الله من كريمي الاستمداد الروحاني الامي ينكر
بقاء الروح بعد موت البدن وهو مذهب الوهابية المنكرين
للبعث بل يتامل المتنورون بالانكار ما وعدا به
وما يزعمه مما يجب تداركه ان اعتوره اللحن وكلامه كما منكر
البعث كاشفي وعده كلام ولا يلحق باهل الاسلام ربنا
هب لنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا

المسئلة الثانية في ارتباط الاستمداد الروحاني بالتكلم في مسئلة الكلام

لا يخفى ان استمداد الاولياء والعلماء انما هو من منبع
العباب النبوي بكريمي الميراث المشار اليه بقوله صلى الله
عليه وسلم العلماء ورثة الانبياء فالعلماء يستمدون
منه اسرار الشريعة واحكامها والاولياء يستمدون
اسرار العلوم المكنونة والمعارف اللدنية والعبارة
تقصر عن وصف كيفية الاستمدادات الفيضية لكون
الكلام روحانيا وكلا وعي فيه بسبب حالة الحياة الدنيوية
وما جرها يقرر عناية الله بعبده وفي العربية ان يكن
في امة محدثون فعمر منهم وقد روي عن عائشة
وان فيكم احد في نسخ تسعة وعشرين جزءا عن معالم فاضل

اذ لا

وذلك القصور في التعبير تابع لقصور العبارة والمراد عن
سبب كيفية الاصل الذي هو استمداد الجناب النبوي والوحي
الالهي المرتبط بصفة الكلام المقدس ونشير بعض اشارة
لهذا الموضوع فنقول قال في الرسالة القشيرية ان وصفه
تعالى بكونه متكلما لا يرجع الى تردد العبارات وتعاقب
النفس والفكر المختلفة التي صارت العبارة دلائل عليها
بل فيضان العلوم منه سبحانه على لوح قلب النبي صلى الله عليه
وسلم بواسطة الغلم النقاش الذي يعبر عنه بالعقل الفعال
والملك المقرب هو كلامه فالكلام عبارة عن العلوم الحاصلة
للنبي صلى الله عليه وسلم والعلم لا تعدد فيه ولا تكثر بل
التعدد انما هو في حريب النفس والخيال والحس فالنبي
صلى الله عليه وسلم يتلقى علوم الغيب بواسطة الملك
وقوة التخيل تتلقى تلك العلوم وتصورها بصور الحروف
والاشكال المختلفة وتجرد لوح الحس فارغا فتنقش
فيه تلك العبارات والصور فيسمع منها كلاما منظوما
ويرى شخصا بشريا فذلك هو الوحي فيتصور في نفسه
الصافية صورة التلقي والملقى كما يتصور في المرات المجلوة
صورة المقابل فتارة يعبر عن ذلك المنقش بصورة
العبرية وتارة بعبارة العربية فالمصور داخل والمظهر
متغير فذلك هو سماع الملكة ورؤيته وكل ما

عبر عنه بعبارات قد اقترنت بنفس التصور فذلك هو
آيات الكتاب وكل ما عبر عنه بعبارات نفسه فذلك
هو اخبار النبوة فلا يرجع هذا الى خيال بذهن محسوس
مشاهد لان الحس تارة يتلقى المحسوس من الحواس
الظاهرة وتارة من المشاعر الباطنة فنحن
نرى الاشياء بواسطة الحس والنبي صلى الله عليه
وسلم يراها بواسطة قوى الباطنة ونحن
نرى ثم نعلم والنبي صلى الله عليه وسلم يعلم ثم
يرى والقايلون بفتق لسان جبريل بالقرآن
يرجع الى التعبير المقترن بنفس التصور كما ذكرنا
ولا يقال ان من المتكلمين من انكر الحواس الباطنة
زاعمين ان ابتناءها على اصول الفلاسفة القايلين
بان الواحد لا يصدر منه الا الواحد ومصرحين بان
القوى الجسمانية آلات للاحساس وادراك
الجزئيات والمدرك هو النفس ومستدلين بانه
يحصل عقب صرفها الادراكات الحسية
ولو اصابت واحدة منها آفة اختل ذلك
الفعل كالحواس الظاهرة لانا نقول اثبات
ذلك انما يكون مخالفا للشرع لو جعلت مؤثرة
في تلك الافعال وفاعلة لهاتيك الآثار وكذلك

يلزم

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

يلزم هذا ان جعلنا القوى الجسمانية هي الآلات لادراك
الجزئيات والمدرك هو النفس وحينئذ فلا مخالفة
اصلا كما حرره العارفون ثم ان المثبتين للحواس
الباطنة لا يسمون عقليا الا المعاني الكلية ولا وهميا
الا المعاني الجزئية ولا خياليا الا صور المحسوسات
وارباب البلاغة بخلاف ذلك فانهم يعدون الاتحاد
والتماثل والتضايف عقلية سواء كانت
كلية او جزئية ويعدون ما يشبهها من الوهميات
مطلقا ايضا وسواء كانت بين المحسوسات
او بين المعاني ويعدون تقارب الامرين مطلقا في اي
وقت كانت بسبب ما ذكر خاليا واما تطبيق
الاشارة على هذا الموضوع من كلام فلاسفة الاسلام
كابن مسكويه وابن ماسويه والامام
ابن رشد ونظرائهم من المكاشفين المرتاضين
واهل الحقايق فهو ان مقام الاستمداد
النبوي من الوحي الالاهي لا شك انه الغاية
القصوى في شرف الانسانية والبالغ من الانساء
لتلك الرتبة متصف بصفتين اما ان يترقى
فيها ابدا بزيادة قوة الفكر المقدس وادامته
في جميع الموجودات وتحصيل حقايقها حتى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تلوح له الامور الالاهية اوضح من الامور
الاوايل من غير احتياج الى قياس برهاني لان
البرهان تدرج من الاوايل وهذا الموضوع
اعلا في العقل وانور وابهى واما ان تاتيه
تلك الامور من غير ان يترقى فيها بل
تنحط اليه لاتصالها وبيان ذلك ان القوى
متصلة اتصالا منتظما فربما عرض لها من حيث
قبول بعضها من بعض ان تنعكس في بعض
الامزجة منحطة كما تصاعدت على سبيل
الفيض الى ان يرى صاحبها امثلة الامور
المعقولة اعني حقايق الاشياء ومباديها
واسبابها كانها خارجة عنه وكانما يراها
بنظره ويسمعها باذنه لاستغراق القوة
الغالبة له واخذها اياه عن المحسوسات
حتى كانه غايب عنها فيرى ويسمع
ما لا يشك فيه ولان تلك الامور مستقبلها
وماضيها واحد لانها حاضرة معا فالامور
لايحة له فيشاهد مستقبلها كما يشاهد
ماضيها فيخبر بها خبرا مقطوعا بصدقه واذا
قابل بها اهل الحقايق من العلماء والحكماء راوها

في

١٢٤

في غاية الموافقة لان المبادي والعلل واحدة
وكذلك العواقب والمضار فاذا اخبر بها
المتدرجين من اسفل بالتفلسف بادروا
لقبولها والاذعان لها وهذا معنى
قول العلماء ان الشريعة لم تات بما يخالف
العقول السليمة ولذلك كان سحرة فرعون
بمجرد ما راوا معجزة موسى بادروا للايمان الصادق
غير ان تلك الحقايق اذا انحطت من الاعلى
لم يكن بد من ان تنطبع بصبغة هيولانية
لاجل القوى المتخيلة فكما ان الامور
الهيولانية اذا ارتقت الى العقل سلخ عنها
الصور التي كانت لها فكذلك الامور
العقلية اذا انحطت الى القوى المتخيلة ركبتها
والبستها صورا هيولانية فاذا شاهد
الانسان هذا الحال لم يشك في صحتها واعترف
بها وهذه رتبة واسعة تتفاوت فيها
الدرج ونبينا صلى الله عليه وسلم بلغ اقصى
الدرجات في الاستمداد الذي لم يبلغه سواه
واجتمع فيه ما تفرق في الانبياء فبهداهم اقتده
معناه تحصيله لجميع ما افترق فيهم وبالجملة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فجال ما يراه النبي صلى الله عليه وسلم من
الامور المستقبلة في عالمنا تقتضي الحكمة
ان يكون بطريق الرمز لمن يسمعه وبطريق ضرب
الامثال ليقرب من الافهام ويخرج الكلام فيه
عاما يفهمه جميع طبقات الناس ويشتركون
في الانتفاع به ويأخذ كل منهم نصيبه وحظه
على قدر منزلته ومن علم النبي منهم استعدادا
وفضلا من الفهم خصهم بالزيادة بقدر ما
يعلم من احتمالهم وقد ثبت انه صلى الله عليه
وسلم كان يلقي لبعض الصحابة ما لا يلقيه لآخر
وكان يلقي لخواص العرب وافاضلهم ما لا
يلقيه للجفاة والرعاع والهمج من عامتهم
وقال عليه الصلاة والسلام خاطبوا الناس
على قدر ما يفهمون لان العلم يجري مجرى القوت
فان البدن القوي يحتمل ما لا يحتمله البدن الضعيف
وكذلك حال النفوس فالاولياء الوارثون
من فيض مدده صلى الله عليه وسلم والعلماء
الوارثون من شريعته كلهم يتعين عليهم
ملاحظة هذه المناسبات في بث الاسرار ونشر
العلوم على قدر المدارك والفهوم ومراعات

تدريب

تدريب المقتبسين منهم كما تتدرب الاطفال
من اول الاكتفاء بالرضاع الى استحقاق
مرتبة الاطعمة الغليظة ومن حديث
ابي الطفيل في صحيح البخاري سمعت عليا كرم
الله وجهه يقول حدثوا الناس بما يعرفون
اتريدون ان يكذب الله ورسوله ومعلوم
ان هذا الموضوع غير موضوع التقية الذي اشار
له السبكي بان الامام الشافعي كان يقول
بان الراعي المشترك لا يضمن ولكن
لا يبوح بذلك خوفا من اجير السوء قال
الربيع وكان ايضا يذهب الى ان القاضي
يقضي بعلمه ولا يبوح بذلك مخافة قضاة
السوء فموضوعنا ملاحظة الاهلية وموضوع
التقية ملاحظة الخوف كما لا يخفى ثم تظافر
الحكماء في الاتفاق على ما قدمناه عن المحققين
من ائمة الكلام وعلماء الشريعة والعارفين
والمحدثين من ان النفس جوهر حي باق لا
يقبل الموت واستدل الخواص منهم
على انها ليست هي صفة الحياة بانها لو
كانت هي الحياة لكانت حياة بحي يعني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صفة قائمة بموصوف آخر ولو كانت كذلك
لكانت هيولانية واتفقوا على ان لها
افعالا خاصة بعد مفارقة البدن وما كان
كذلك فلا حاجة به الى البدن وانما احتاجت
اليه لتتم الحياة له مدة طويلة وتظهر حكمة
التكاليف والشرائع وعبادة الله ومعرفته
ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي
عن بينة وهذا هو معتقد جميع الاديان
السابقة لقول المسيح عليه السلام في الاصحاح
العاشر من انجيل متى ما نصه لا تخافوا
من الذين يقتلون الجسد ولكن النفس لا يقدرون
ان يقتلوها اه وفي الحديث القدسي
كنت كنزا مخفيا فخلقت الخلق فبي عرفوني
ومن عرف نفسه عرف ربه وطول الكلام
يخرج بنا عن المقصود والتوفيق من الله

المسئلة الثالثة في فضل زيارة مولانا الرسول عليه الصلاة والسلام

لا يخفى ان فضل الزيارة النبوية وسيلة للخيرات
العاجلة والآجلة وانه اشرف القربات
لانه على قدر المزور يكون فضل الزيارة والاحاديث

الشريفة

الصالحة

الشريفة الواردة فيها مقررة في كتب
الحديث والشريعة التي لا تحصى فلا
يتلكأ في ذلك الا من اختار لنفسه الحرمان
وآثر العناد على التصديق والاذعان
قال تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاءوك
الاية ودليله عام كعموم المجيء سواء كان
من قرب او من بعد كما يؤثر من عهد
الصحابة رضي الله عنهم وهو صريح الحديث
الذي رواه ابو سعيد السمعاني عن مولانا علي
كرم الله وجهه كما ياتي في مسئلة التوسل
ومن الاحاديث من زار قبري وجبت له شفاعتي
وما بين قبري ومنبري ترعة من ترع الجنة
ومن جاءني زائرا لا يعمله حاجة الا زيارتي
كان حقا علي ان اكون له شفيعا يوم
القيامة ومن حج فزار قبري بعد وفاتي فكانما
زارني في حياتي ومن حج البيت ولم يزرني فقد
جفاني ومن زارني بالمدينة محتسبا كنت له
شفيعا وشهيدا وما من احد من امتي له
سعة ثم لم يزرني فليس له عذر الى غير
ذلك من الادلة التي فرغ العلماء من تدوينها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وخطئوا من قال بضعفها وحرروا اسانيدها
وصحة تواترها من حيث تعدد الطرق مع
تواتر العمل من الصحابة ومن بعدهم على
الزيارة النبوية والاهتمام بشانها والسفر اليها
والتقرب الى الله تعالى بقصدها مما هو
مشهور وفي كتب الملة مسطور ويؤيد
تلك الادلة قوله صلى الله عليه وسلم ما من احد
يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه
السلام اخرجه ابو داوود عن ابي هريرة وبه
صدر البيهقي في مسئلة الزيارة لان الزائر
المسلم على النبي صلى الله عليه وسلم تحصل له فضيلة
الرد من الجناب النبوي وهي رتبة شريفة
يحرص كل مومن على نيل بركتها
ولا يقال ان السلام عليه لا يختص بالزائر
فقد يحصل ولو من البعيد لان هذا الاحتمال
يعارضه الحديث الذي ذكره ابن قدامة من
رواية احمد وهو ما من احد يسلم علي عند
قبر فهذا التنصيص لا شك انه يقتضي التخصيص
ويعارضه الخبر الوارد بان من سلم عليه عند
قبره سمعه بنفسه ومن سلم عليه من بعيد وكل

الملك

١٢٧

الملك بتبليغه وقوله في الحديث الا رد الله علي
روحي قد تظافر المحققون على ان المراد رد الله علي
نطقي لان الحياة حاصلة له لانه سيد الشهداء
الذين قال الله تعالى فيهم ولا تحسبن الذين
قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء فحياته
صلى الله عليه وسلم اكمل واقوى وقال المحققون
انه يوخذ من الحديث ان نطقه صلى الله عليه وسلم
لا يفقد طرفة عين لانه لا يكاد وقت من الاوقات
ان لا يصلي عليه احد في جهة من جهات الدنيا
وذلك يستلزم استمرار النطق لرد السلام
فيتحقق ان النطق لا يفقد ونقل الزهاوي
في الفجر الصادق حديثا ولفظه الانبياء
احياء في قبورهم رواه الموصلي والبزار وحديث
مررت بموسى وهو قائم يصلي في قبره
واجاب البيهقي بان معنى رد الله علي
روحي اي بعد ما دفن رد الله عليه روحه ردا مستمرا
واجاب السبكي بانه رد معنوي اي تكون روحه
الشريفة مشغولة بشهود الملا الاعلى فاذا
سلم عليه اقبلت الى هذا العالم ورد على من
سلم عليه ونقل الخوارزمي حديث تعرض علي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اعمالكم كل ليلة اثنين وخميس مرة فان كان
خيرا حمدت الله وان كان معصية استغفرت
الله لكم واخرج ابن ماجه في اخر كتاب الجنائز
بسنده الى ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكثروا الصلاة علي يوم الجمعة
فانه مشهود تشهده الملائكة وان احدا
لن يصلي علي الا عرضت علي صلاته حين
يفرغ منها قال قلت وبعد الموت قال
وبعد الموت ان الله حرم الارض ان تاكل
اجساد الانبياء عليهم السلام فنبي الله حي
يرزق هـ وبهذه العقيدة وردت الاديان
المتقدمة فان المسيح عليه السلام بعد ما ذكر
عن الله ابراهيم واسحاق ويعقوب قال حاكيا
قول الله تعالى له ليس الله إلاه اموات بل
إلاه احياء كما صرح به انجيل متى في الاصحاح
الثاني والعشرين هـ وقد تقرر الخلاف قديما
من عهد السلف هل الافضل تقديم الزيارة على
الحج او عكسه والذين اختاروا تقديم المدينة
من الصحابة قيل ان بعضهم كانوا يقولون
انا نهل من حيث احرم رسول الله صلى الله عليه
وسلم

اصل
وانظر ما صح من الاحاديث
على اثبات العلم والسماع من
الاموات فاحرى الشهداء
فاحرى الانبياء طبق ما
ياتي في المسالة السابعة
مما يقطع دسايس
المنكرين للحياة البرزخية
زيادة على ما تقدم في المسالة
الاولى من ادلة علم المكاشفة وقد

١٢٨

وسلم كما روى عن الامام احمد باسناده عن عدي
ابن ثابت وذكره ابن ابي شيبة وقال بعضهم ما يقتضي
ان التبدية بمكة للحج تعتبر ممن لم يحج قط
لانه يخاف ان يحدث به حدث قبل اداء الفرض
وقال الائمة ان من اعظم ما يوتى له الى المدينة
فضل الزيارة واما الاعتذار بالاهلال فهو وان
كان ايضا مقصودا فليس هو كل المقصود
والتابعون الكوفيون الذين اختاروا البداءة
بالمدينة لم ينقل عنهم تعليل واتفاق
علماء الملة قديما وحديثا على اثبات الزيارة في
مناسكهم لا يبقى معه التفات للمشككين ولا اعتبار
للمفككين وكذلك تظافر اقوال الفقهاء كالامام
عياض والباجي وغيرهم ممن يصرحون بالقربة
وتاكيد الاستحباب حتى ان العبدي المالكي
في شرح الرسالة رجح زيارة القبر الشريف على
افضلية الكعبة وبيت المقدس كما يوخذ
من اقوالهم ايضا استحباب السفر لها ولفظ
عياض وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم سنة بين
المسلمين ولفظ الماوردي اما زيارة قبر النبي صلى
الله عليه وسلم فمامور بها ومندوب اليها ونص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على ذلك المحاملي والقاضي ابو الطيب والحليمي وقال
القاضي حسين فالسنة لمن فرغ من الحج ان يقف
بالملتزم ويدعوا ثم يشرب من زمزم ثم ياتي المدينة لزيارة
القبر الشريف وكذلك قال الروياني وقال الحنفية ان
زيارة القبر النبوي من افضل المندوبات بل تقرب من درجة
الواجبات وكذلك ائمة الحنابلة متظافرون على استحباب
الزيارة الشريفة ونص ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين
السامري الحنبلي على الزيارة وذكر كيفية السلام والادب
والدعاء بان يقول الداعي اللهم اني اتوجه اليك
بنبيك صلى الله عليه وسلم والامام ابن تيمية
الذي ينسب له القول بخلاف ذلك كيف يحمل على
ما شيعوه عنه مع انه حنبلي والحنابلة يقولون
بخلاف قوله وكذلك الكرماني من الحنفية قال ان
كان احد اوصاك بالسلام على مولانا الرسول
فتقول السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان
يستشفع بك الى ربك بالرحمة والمغفرة
وكذلك ابن الجوزي مصرح بذلك ونقل
عن الشيخ ابي عمران المالكي ان زيارة مولانا الرسول
واجبة قال الامام عبد الحق الصقلي صاحب
التهذيب يعني من السنن الواجبة لان الصقلي

المذكور

١٢٩

المذكور ممن اخذوا عن ابي عمران قلت وقد يطلق
الواجب على ما يقرب من الواجب كما
في قوله صلى الله عليه وسلم العيدان واجبان
على كل حالم يعني صلاتهما قال المحدثون
المراد انها تقرب من الواجب في التأكد واما
ما يذكر عن امامنا مالك رضي الله عنه من
انه كره ان يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم
فارجح الاجوبة عنه ما اجاب به ابو عمران
ونقله عنه عبد الحق المذكور وهو ان مالكا
رضي الله عنه انما كره ان يقال زرنا لان الزيارة
من شاء فعلها ومن شاء تركها وزيارة
قبر النبي صلى الله عليه وسلم واجبة اي من
السنن الواجبة وقال الشيخ الدردير
عند قول المختصر او زرنا قبره عليه الصلاة
والسلام ما نصه وانما يقال حججناه او قصدناه
لان الزيارة تشعر بالاستغناء ثم قال ولعل
هذا بالنسبة للازمنة السالفة واما
الآن فانما تستعمل في التعظيم فما ينسب
للامام مالك من كونه يكره زيارة القبر الشريف
انما معناه كراهة هذا اللفظ فقط وقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكلا تجعلوها وثنا او وثنا في الحاح كالغير وتوثير
هذا حديث لا تجعلوا بيوتكم قبورا اي كلا تشغلوا
الصلاة فيها حتى تصير كالقبور ومنها
ان المراد كلا تجعلوا الزيارة وقتا معينا محدودا كالعيد
بل وقتما تيسر لكم ومنها ان المراد لا تجعلوا قبر
كالغير باظهار الزينة والاجتماع على التفاخر بها
مما يرتكب في الاعياد وانما المطلوب الزيارة والدعاء
والسلام بادب ووقار واما من يحتج
بحديث لا تتخذوا قبري وثنا يغضب لعن
الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد فمعناه لا تتخذوا قبري معبودا
من دون الله فمعنى السحر هنا الجرم الذي
يسحر له وهذه الخصلة بينها وبين
خصال الايمان كما بين الطب والنون
فالمؤمنون انما يعبدون الله ويتوسلون
اليه بنبيهم الذي هداهم لمعرفة ربهم وذلك
في الحقيقة من جملة دعاء ربهم واما قوله
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد بمعناه اتخذوها
معبودات يسجدون لها من دون الله كما فرمنا فانظر
هذا مع كلام المتعصبين الذين يفسرون المؤمنين

بعضهم ان الصواب اضافة الزيارة
للنبي صلى الله عليه وسلم لا للقبر ثم قال
العلماء واما من نسب لمالك كون الزيارة
النبوية ليست بقربة فيكذب عليه والعياذ
بالله ومن تمثل له ذلك فهو جهل واما ما
ينسب الى الحسن بن الحسن بن مولانا علي
من انه زار فوجد اجتمعوا عند القبر النبوي
منهاهم وما نسب لسيدنا علي بن الحسين
من انه نهى رجلا عن ملازمته الاتيان للقبر
النبوي كل غرة فلا حجة في ذلك للمسيحيين
لان النهي ترتب على سوء الادب في القوم
الذين اجتمعوا على القبر الشريف وترتب
على تكلف مشقة الرجل الملازم فالنهي
متوجه للعوارض وسقوط الحرج لا لنفس الزيارة
المطلوبة كما يعرض النهي للصلاة في الارض المغصوبة
فلا يكفل كونها قربة او واجبة واما من
يحتج بحديث لا تجعلوا قبري عيدا فاجيب
عنه بوجوه منها ان الحديث متكلم في بعض
رواته كما قرر في محله ومنها انه يحتمل منه
عدم كمال الزيارة بل يحتمل المؤمنون بها

الألوكة
www.alukah.net

في الزيارة على المشركين مع تباين الاعتقاد الذي عليه
المدار فهو الفارق الكافي والعلاج الشافي بل
قد جاء اعتبار الفارق باهون الامور واسهلها كما في
قوله صلى الله عليه وسلم فصل ما بين صيامكم وصيام
اهل الكتاب اكلة السحر قال شراح الحديث اي الفارق
والمميز بين صيامنا وصيامهم السحور وكما في قوله
صلى الله عليه وسلم العمامة على القلنسوة فصل ما
بيننا وبين المشركين فاذا كان بمثل هذا يرتفع
قياس المشابهة فما بالك بالفارق الاصلي الذي هو
الاعتقاد على ان بعض الائمة قد استشكل
في الحديث المذكور اضافة قبور الانبياء الى النصارى
كما لا يخفى واجاب عن ذلك بدر الدين النعساني
الحلبي بان المراد باضافة الاتخاذ الى النصارى متابعتهم
لليهود في ذلك ومن المقرر ثبوته ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقصد الصلاة في مقام ابراهيم عليه
السلام وقد تقدم لنا في الكلام على التشبه
بالمشركين ان الممنوع منه هو الذي يقصد
بارتكابه عين التشبه اعتقادا ونية
لا مجرد حركات اتفاقية بلا قصد للتشبه
كما نقله الهروي في الكلام على النيروز عن ائمة

المذاهب

المذاهب وانظر ما ثبت من ان عمر بن الخطاب لما صالح
اهل بيت المقدس وقدم عليه كعب الاحبار
وفرح باسلامه قال له هل لك ان تسير معي الى
المدينة وتزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا
افعل ذلك وتوجه صحبته وبهذا يتحقق ان
المومنين لا ينبغي نسبة تهمة الشرك لهم بادنى شبهة
فذلك يؤدي بصاحبه الى الضلال والعياذ بالله
ومما يستحضر هنا حكاية الرجل الذي صعبت
عليه الملاقات مع المامون العباسي فاستعمل
حيلة وهي على ما نقله ابن السبكي في مفيد النعم
ان ذلك الرجل قال في ملا من الناس يا ايها الناس
انيبوا الي فلست بسائل اعلموا ان عندي
ما ليس عند الله ولي ما ليس لله ومعي ما لم يخلق
الله وانا احب الفتنة واكره الحق واقول ان اليهود
قالت حقا وان النصارى قالت حقا ومعي زرع ينبت
بغير بذر وسراج يضيء بغير نار وانا احمد النبي
وانا ربكم ارفعكم واضعكم فقاموا اليه فكادوا
ان ياتوا على نفسه وقالوا لا كفر بعد هذا الكفر
وصاروا به الى المامون فلما مثل بين يديه قال له
ما الذي قلت فقال ان لي حاجة الى امير المومنين ولم اصل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اليه وعرفته انه اذا قلت هذا أصل اليه واعاد
القول ثم صار يتأول ذلك فقال اما قولي عندي ما
ليس عند الله فعندي الظلم والجور واما قولي ولي ما ليس
لله فان لي صاحبة وولدا وليس لله صاحبة ولا ولد
واما قولي ومعي ما لم يخلق الله فهو القرآن واما
الفتنة فهي المال والولد واما الحق الذي اكرهه فهو
الموت واما الزرع بغير بذر فهو شعر الراس والسراج
بلا نار فهو العينان والحق الذي قالته اليهود
والنصارى هو ما اشار له تعالى بقوله وقالت
اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى
ليست اليهود على شيء واما قولي وانا احمد النبي
فلفظ النبي منصوب على المفعولية باحمد بمعنى
انا احمد نبينا صلى الله عليه وسلم واشكره
واما قولي انا ربكم فالكم واحد الاكمام اي انا
صاحب كم ارفع الكم واضعه فاستحسن
المامون ذلك وقضى حوائجه ثم قال ابن
السبكي وهذا الكلام وان كان مستهجنا لما فيه
من ايهام الكفر لكن لا ينبغي الاقدام على
تكفير الناس الا بعد الفحص والتامل وتحقق
القصد والا فلا والله الموفق

المسئلة

المسئلة الرابعة في التوسل الى الله تعالى بمولانا الرسول صلى الله عليه وسلم

لا يخفى ان الله تعالى اقسم به عليه السلام في قوله لعمرك
انهم لفي سكرتهم يعمهون وقال الشيخ اسماعيل حقي في تفسير
قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم ان مولانا الرسول
هو الامان الاعظم ما عاش وما دامت سنته باقية وان في الاية
ايماء اخر الى ان الله يرفع عذاب قوم لاقترانهم باهل الصلاح
والتقى وقال العارفون في وجه عدم انتقال جسده الشريف
من الدنيا مع ان عيسى قد عرج الى السماء بجسده انه انما بقي
جسمه الشريف لاصلاح عالم الاجساد هم يعني كما ان فيض
روحانيته يصلح عالم الارواح ومن اول وجوه طلب الاصلاح
زيارته والتوسل به الى الرحمن الرحيم وقد الف عدد من علماء
الاسلام في فضيلة التوسل به صلى الله عليه وسلم وقال
العلماء في حديث حياتي خير لكم ومماتي خير لكم ان فيه ثبوت
الاستمداد منه وتعدي نفعه لامته في كلتا الحالتين وقال
العلامة المرجاني في قوله تعالى لا اقسم بهذا البلد وانت
حل بهذا البلد ان معناه لا قدر ولا خطر لهذا البلد حتى
يقسم به وانما القدر والخطر لك فانت الذي يقسم بك لعظيم
حرمتك عندنا والقائلون بان لا زائدة وان القسم واقع
بالبلد قالوا ان الله اقسم بموطئ نعال نبيه صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مما بالك بفرد جنابه الى اجتباه واصطفاه ولا يخفى
ان اصل الاصول في التوسل هو ما فعله الله به سبحانه
في اول الخليقة من ارشاد ادم لذلك حيث قال اسئلك
بحق محمد لما غفرت لي كما في الحديث الذي رواه الطبراني والبيهقي
وصححه الحاكم وكما في الحديث المخرج في كتب السنن باسناد
صحيح عن عثمان بن حنيف من قوله صلى الله عليه وسلم للضرير
الذي سأله وارشاده لما ان يقول اللهم اني اسألك واتوجه
اليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد اني اتوجه بك الى
ربي الى اخر الحديث وكفى نصا قوله تعالى
اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة واكثر
ما ثبت في قضية الاستسقاء بالعباس من ان سيدنا
عمر رضي الله عنه انما اراد ان يظهر للناس ان التوسل
بالاقارب النبي صلى الله عليه وسلم مشروع فلذلك
استسقى به بدليل انهم كانوا استسقوا قبل ذلك
بالالتجاء الى المقام النبوي والتوسل به صلى الله عليه وسلم
بامكر وكما نقله النبهاني ويؤخذ ايضا من قول عمر يا ايها
الناس ان رسول الله كان يرى للعباس ما يرى الولد
للوالد فاقتدوا به يا بني واتخذوه وسيلة الى الله ومن المقرر
ان حرمة التابع على قدر حرمة المتبوع فلذلك الحنفية
راجع الى التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بدليل ما قاله

العباس

العباس في دعائه من التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم
لقرابته منه ومن ادلته ما ذكر نقلا عن النبهاني وغيره اتيانه
بلال بن الحرث الى القبر النبوي لطلب الاستسقاء فذلك
دليل على عمل الصحابة وبه تعلم ان ادعاء كون التوسل
به لم يكن في عصر الصحابة قصور وتحكم لان نفي العلم بالشيء
لا يقتضي نفي وجوده واكثروا مما رواه الطبراني عن انس
وصححه ابن حبان والحاكم من قوله صلى الله عليه وسلم
اللهم اغفر لفاطمة بنت اسد ووسع عليها مدخلها
بحق نبيك والانبياء الذين من قبلي ورواه ايضا ابن
عبد البر وابو نعيم واما قول المنكرين ان الاستغاثة
والتوسل لا يكونان من المصاب المقرر فذلك
مقول لم يصحبه بينة ولا معرفة كما مر بين امرهما
ان ابتهال التوسل والاستغاثة مندرج في حقيقة
الدعاء لله لانه راجع للتعلق بصفات الله المتجلية
على المتوسل بهم كما ينبأ في مواضع اخر وبانيهما
انه لا منافاة بين الدعاء لله وبين عدم الاعتراض على الله
لان الدعاء ما مر به مثل ما يعبر به بكم ربكم ادعوني استجب لكم ادعاؤكم
والسر فيه اظهار الاضطرار له والتفرغ وقمع الفضاء
المعلى واما عدم الاعتراض فمرجع للفضاء
المحتم ومرادنا بحثنا الفرق بينهما في مقام الذكر فليراجع

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

وقد ثبت ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن
الادوية والرقى هل ترد من قضاء الله شيئا فقال له
صلى الله عليه وسلم هي من قدر الله ومن معنى التوسل
والتبرك ما ثبت من التدلك بنخامته صلى الله عليه
وسلم كما روي عن عروة ابن مسعود في قصة الحديبية
وما ثبت من التزاحم على فضلة وضوئه وما ثبت
عن وفد عبد القيس من تقبيل يديه ورجليه وما
ثبت من تقبيل ابي هريرة لسرة الحسن رضي الله عنه
التي كان مولانا الرسول يقبلها تبركا بالاثر
وما ثبت من تقبيل يد عمر رضي الله عنهما وما ثبت
من قسم النبي شعره بين اصحابه للتبرك وما ثبت
من شرب ام ايمن بوله وما ثبت من امتصاص مالك
ابن سنان دمه يوم احد كما قدمناه في المقدمة وما
ثبت من تقبيل ثابت البناني يد انس لانها كانت
تمس يد مولانا الرسول وتذكر ما ثبت من قول امامنا
مالك لابي جعفر المنصور استقبله واستشفع به
وقال العارفون ان التعلق بالجناب النبوي على
قسمين احدهما صوري وهو اما بالاستقامة
وهم اتباع السنة واما بالمحبة والادب وهم اهل
التعظيم والثاني معنوي وهو اما في استحضار صفاته

واما

[illegible] والعلم يتبادرون
لتعظيم كل ما نسب الى النبي صلى الله
عليه وسلم او اضيف الى اثر من
آثاره ولو بمجرد الخبر لانصراف
النية الى المنسوب اليه لا الى
المنسوب وكانوا يعدون التوقف
في ذلك من هواجس التنقيص والعياذ
بالله انظر ما ثبت عن الخليفة
المهدي العباسي بمكة في حجته
من ان رجلا قدم له نعلا وزعم
انها احدى نعلي النبي صلى الله عليه
وسلم فتبرك بها ووصله بعشرة
آلاف درهم ثم قال لحاشيته
والله ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم
لم ير هذا النعل ولكن لو بحثت
معه ولم اقبله لقال الناس انه
للنبي صلى الله عليه وسلم حقيقة واني
تعمدت احتقاره والعياذ بالله
كما هي طبيعة الجمهور وقد تقدم لنا
ان المهدي من حفاظ السنة
وكان يؤخذ عنه الحديث فليراجع
تفصيله وقال الخ

بالاستغراق في

١٣٤

واما بالاستغراق في استحضار حقيقته التي هي وجهة العناية
الالاهية ومن هذا تعلم ان الذين ينكرون التوسل
بالجناب النبوي مستدلين بقوله تعالى ولا تدعوا مع الله
احدا ونحو ذلك انما اوقعهم في الانكار ما فهموا من
ان التوسل مباين لدعاء الله ومخالف له وفهموا
انه بمعنى استمالة المدعو الى غرض الداعي كما في
المخلوقات وعالم الحس وليس الامر كذلك بل
التوسل من معنى دعاء الله ومندرج فيه لانه لا يتوهم
عاقل ان التوسل واقع بالاعضاء البشرية فقط
من حيث ذاتها التي يشترك في تركيبها جميع الاجسام
بل انما التوسل والاستغاثة بصفة الرسالة
والنبوة التي هي عناية ازلية من الله برسوله وكذلك
قول المتوسل بجاه محمد الخ فمعنى الجاه هو
تلك العناية الالاهية واسرار عزة الربوبية
التي فضل الله بها نبيه على سائر المخلوقات
فالتوسل انما هو في الحقيقة بمعاني صفات
الله واسمائه التي امرنا بالدعاء بها لان صفات
المخلوق مسلوبة عنه عند التحقق ولو كان
المتوسلون يعتقدون اعتبار الاعضاء الجسمانية
لذاتها دون اعتبار اضافتها للروحانية المقدسة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات

والعناية الالاهية لتساوي عند الناس الصالح
والطالح بل وساير الاجسام الجمادية وهذا
لا يقول به الا حيوان غير ناطق بل من هنا
تميز المشركون عن المومنين من حيث ان المشركين
يصورون صور الاوثان والاصنام من الجمادات
والاجسام ويعبدونها فكانوا بالبداهة محمولين
على تعلقهم بالصور الجسمية لذواتها بخلاف
المومنين كما بين ذلك صلى الله عليه وسلم في حديث
صفة كنيسة الحبشة وانظر ما استدل به الابي
من ان المشركين كانوا اجتمعوا في عيد صنم لهم
فتناجى منهم اربعة وهم ورقة بن نوفل وابن عمه
عثمان وزيد بن عمرو بن نفيل وعبد الله بن جحش
فقال بعضهم لبعض تصادقوا وليكتم بعضكم
على بعض قالوا اجل فقال بعضهم لبعض
لتعلمن ان قومكم ليسوا على شيء ولقد اخطئوا
دين ابيهم ابراهيم فما حجر تطيف به لا يسمع
ولا يبصر ولا ينفع التمسوا لانفسكم ثم تفرقوا
يلتمسون دين ابراهيم وانظر حديث الرية
في صحيح مسلم من ان عبدة غير الله يتساقطون في النار
حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر

اتاهم

١٣٥

اتاهم رب العالمين في ادنى صورة من التي رأوه
فيها الى اخر الحديث قال شراحه فكل من
اعتقد التجسيم لا ينجوا من شر هذه الفتنة وهذا
والحمد لله لا يتصور في المومنين لان كونهم لا يعبدون
الا الله وحده امر ضروري صار فيهم طبيعيا مع كمال
التنزيه والتقديس الا من عاند وتعمد المحادة
او خاض فيما يفسخ العقايد الايمانية فيندرج
في زمرة القايلين كنا نخوض ونلعب الاية
وزمرة القايلين وكنا نخوض مع الخايضين
الاية ومهما تبصر العارف بصبغة
التوحيد فلا يتوهم في المومنين الممتزجين
به خلاف مقصودهم ولا يجهل الفرق بينهم
وبين المشركين ولا يتوقف في كون التوسل الواقع
من المومنين هو من جملة دعاء الله بمعاني اسمايه
وصفاته فهو في الحقيقة اليه به سبحانه واستحضار
تلك الصفة التي تجلى بها على خاتم انبيايه
لا شك انه وصلة كفيلة بالاجابة فكان الداعي
والمتوسل يدعوا الله بلسان نفسه ولسان الرسول
متوسلا بمعنى صفة الله العظيمة التجلي
المنسحبة على المتوسل به الذي قال فيه سبحانه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولسوف يعطيك ربك فترضى وقال الشيخ
دحلان مفتي مكة المشرفة في رده اضلالات الوهابية
ان النداء الرافع في التسعير هو نداء استغاثة ودعاء
وهو متجر به في البيع فلا تبقى معه نزغة من
المنكرين وأما ما ينسب لابن تيمية من كراهة
الدعاء عند القبر الشريف فهو غير واضح وانما قال
ابن تيمية ان الدعاء يكره استقلالا لا اذا كان
في ضمن الزيارة الشرعية فيسرح فانظر تهور
من ينسبون له الاطلاق على ان كلام ابن تيمية
هذا لا ينفي ما فيه من حيث ان دعاء الزائر لا يتصور
الا في ضمن زيارته فالتغيير لا محل له من اصله
والعمل بمسرومته من الزائر يستلزم العمل بها
من غير لزوم الاستحضار فافهم مفتاح الحضور كما فر منه
ومن اقام على مسرى كمن راح فالعرق بين الحالتين
تحكم صراح كما هو بديهي وسنوضح ما في كلامه
من التهافت الى تنزل امثاله منه وبالجملة
فالتوسل به صلى الله عليه وسلم والتبرك بآثاره
وبالصالحين من امته امر مجمع عليه في الشريعة وصرح
العسقلاني بفروع التوسل به قبل خلقه صلى الله
عليه وسلم وبعده وفي حياته وبعد وفاته يعني

حتى

حتى صار من الضروري في الشريعة لعدم توقع المفاصد
التي يتعذر لها الفاوحوى جمي انكر او جحد انما تتعلق
نفسه بالهوى وابقى وفرار تجلت اباتا في هذا
المعنى ليس فيها حرف معجم وهي

مساس رسول الله وزر مكرر، رود اروح للمزيل ظاهر
وماساء الافعاد وكلا، معاهر الاهمال وما هر
هو الحامر المحمود وهو محمر، سماله كماح وحمار المحاور
شعور الرضاء ووفا كواليع، وهر الملزام او مصادر
عفاؤا ماعول وسر واصل، وصر صرح للمصار كاسر
مكارمه حلما وعرفا فعلها، ورد وراج للمحامر ساهر
وكل معاد حاول الحكر ماله، قرار وكاسر وعلمه ساكن
وكار امراد الرسول سرور، فحال وماد عوالا المحاور
حرام كاهل الكر اسعاد مقرر، علا علمه او لمح سير مساور

وفي التبرك بالآثار النبوية ايضا ساورة عن
عدد من الصحابة رضي الله عنهم فقد روى عن
ابي ايوب بريك عن ابي اباذيب عن ابن عمر رضي الله عنه
انه مسح المنبر النبوي تبركا وروى ايضا عن سعيد
ابن المسيب رضي الله عنه وكيت عن يحيى بن سعيد
شيخ امامنا مالك رضي الله عنه انه حيث اراد الخروج
الى العراق جاء الى المنبر النبوي فمسحه ودعا

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

ونقل ابن عبد الهادي تلميذ ابن تيمية عن شيخه
المذكور ان ابا بكر الاثرم قال لابي عبد الله ابن حنبل
اني رايتهم يلصقون بطونهم بجدار القبر ورايت بعض
اهل العلم من المدينة لا يمسونه قال ابو عبد الله ونعم
ذلك وهكذا كان ابن عمر يفعل ذلك واما
ما نقل عن ابن عمر من ان فعل ذلك يكون بلا تكثير فمعناه
ان التكثير ممن لا يحسن الادب يؤدي لنقصان استحضار
الهيبة بدليل ما ذكره ابن عساكر في تحفته
من ان ابن عمر كان يكره الاكثار من مس
القبر الشريف فالمراد هو ما ذكرناه اعني
مراعاة لكمال التعظيم والتوقير وفي
كتاب العلل والسؤالات لعبد الله
ابن احمد بن حنبل سالت ابي عن الرجل
يمس القبر النبوي ويتبرك بمسه وتقبيله
رجاء الثواب من الله فقال لا باس به
قال العز بن جماعة وهذا يبطل
ما نقل عن النووي من الاجماع وعارض
السبكي دعوى الاجماع ايضا بما روي عن
عبد المطلب بن عبد الله بن حنطب قال اقبل
مروان بن الحكم فاذا رجل ملتزم القبر

فاخذ

١٣٧

فاخذ مروان برقبته وقال له هل تدري ما تصنع
فقال له نعم اني لم آت الحجر واللبن وانما
اتيت رسول الله واذا بالرجل هو ابو
ايوب الانصاري قال السمهودي ان هذا
الاثر رواه احمد بسند حسن وفي آخره ان ابا
ايوب قال لمروان سمعت رسول الله يقول
لا تبكوا على الدين اذا وليه اهله ولكن
ابكوا على الدين اذا وليه غير اهله وثبت
عن بلال رضي الله عنه لما قدم المدينة في زمن
عمر بعد وفات النبي صلى الله عليه وسلم
صار يمرغ وجهه على القبر الشريف ويبكي
وذكر الخطيب بن جملة ان بلالا وضع خديه
على القبر وابن عمر كان يضع يده اليمنى
عليه وروي ان ابن المنكدر اصابه الصمات
فكان يقوم فيضع خده على قبر النبي صلى
الله عليه وسلم وقال انه يستشفي به ردا
على من عاتبه وفي الحديث غبار المدينة
شفاء ذكره في الجامع الصغير واذا كان هذا
الفضل لغبار المدينة المنورة بسببه فما بالك
بغبار قبره الشريف الذي تشرفت بصاحبه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال ابن عبد السلام الادب معه صلى الله
عليه وسلم بعد وفاته مثله في حياته وكان
ابن كيسان كل جمعة اذا صلى العصر يقوم
عند القبر الشريف فيسلم ويدعوا حتى
يمسي قال ابن زبالة عن عبد العزيز بن محمد
انه كان يراه وهم جلوس مع رسعة فقال
لهم دعوه فان للمرء ما نوى واما
الايمة الذين ينهون عن المس والتمسح ويقولون
بكراهته فمرادهم ان الكثرة ليست من حسن
الادب لان الادب هو مثل ما يفعله المعظم
المتادب عند استقبال النبي صلى الله عليه
وسلم لو كان حيا كما قاله الحليمي والنووي
نحو ما تقدم وليس المراد ان النهي عن ذلك
لذاته كما يفهمه المتهورون واما الذين
ينكرون ذلك من جهة التشبه بالمشركين
فالفرق الذي قررناه بين اعتقاد الايمان وبين
اعتقاد الشرك لا يبقي محلا لذلك الايهام
الا من قصد الطعن على اهل الاسلام ولا يقال
حيث كان الاكثار من التزام القبر والتمسح
به يفضي لسوء الادب فيمنع راسا من هذا

الوجه

١٣٨

الوجه لانا نقول ان سوء الادب الذي
يمنع هو ما كان عن قصد واما ما لم يكن عن قصد
بل صدر عن شوق ومحبة فهو بحسب ذاته محمود
وانما عرضت له الكراهة من حيث الاكثار المقرون
بتوقع قلة الادب ويرشدك الى هذا ما صرح به
العلماء في قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الى قوله
ان ذلكم كان يوذي النبي فيستحيي منكم من ان الاذى هنا انما
هو بمعنى تطويل الجلوس ولم يكن فيه قصد بل صدق
المحبة هو الحامل عليه وانما يسمى اذى في العبارة
فقط لاجل ما قارنه من الاملال والاذى الممنوع
هو ما كان فيه قصد اضرار او تنقيص والعياذ بالله
وانظر ما رواه ابو سعيد السمعاني عن مولانا علي كرم الله
وجهه قال قدم علينا اعرابي بعد ما دفنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بثلاثة ايام فرمى بنفسه على قبره
وحثى على راسه من ترابه وقال يا رسول الله قلت
فسمعنا قولك ووعيت عن الله ما وعينا عنك وكان
فيما انزل عليك ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الاية
وقد ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لي فنودي من
القبر ان قد غفر لك ومن هذا قضية القطب
الرفاعي التي لا ينكر تواترها حيث انشد على القبر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشريف البيتين المشهورين وهما

بحالة البعير وحي كتف أرسلها تقبل الارض عنق وهي ثابتة

وهذا دولة الاشباح فرحة ما مرد يمينك كي تحظى بها شفتي

فبرزت له اليد الشريفة من السباك فقبلها وقرأت خبرهما

الشيخ العمروي رحمه الله بمشارفه وتواتر نبوتهما من عدة طرق

وغير ذلك تأليف وفرحته خمستهما سابقا فقلت

أسقى شعاب من حوى منهلها ... وقبة منه من سناك كتف أرسلها

وحيث ضاعف اشواق تسلسلها ... بحالة البعير وحي كتف أرسلها

... تقبل الارض عنق وهي ثابتة ...

مازلت بحالة التحرير فرحتي ... بآيات فضلك أضعفها واستترت

أبى نوالك إلا منة سفرت ... وهذا نوبة الاشباح فرحة

... فامرد يمينك كي تحظى بها شفتي ...

وأما الافصاح على الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم فما ينسب

لابن تيمية من انكاره ليس مصوفا على وجهه

كما ان ابن تيمية بعد ما ذكر الافصاح بالانبياء وبالملائكة

قال بعضهم اختلف في الافصاح بالمخلوق

هل هو نهي منع او نهي تنزيه بعدهم وأنه

خبر بانه كما تسوغ الحجة بالحلف به وكذلك

لما ذكر الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم خاصة

هل تشفع به اليمين او هو كغيره من الانبياء

فلا تشفع اليمين به أعقبه ذلك بذكر الخلاف فيه

ونقل عن الافصاح احمد في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم في مناسك

المروزي انه يقول بانعقاد اليمين به وكذلك بعد ما تكلم في التوسل

بالمخلوق اعقب كلامه بالرابع فقال في كتابه التوسل والوسيلة

ان الله كما يتوسل اليه بمخلوقاته ثم قال ثانيا ان الله تعالى بنعمه فر

افسم بعظيم مخلوقاته كالسماء والشمس والقمر والليل والنهار

والجوار الخنس ونحو ذلك ثم قال ثالثا ان الافصاح بنزلك خاص

بالله دون غيره ثم قال رابعا ما نصه فالسؤال لله تعالى بمخلوقاته

اذا كان بما افسم الله به على نفسه فيسوغ السؤال بنزلك كله هم

فليتأمل اهل الانصاف هذه المناقضات وكذلك لما ذكر قوله

تعالى في شأن اليهود وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا

فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به قال ان الذين فسروا الاستفتاح

بانهم كانوا يتوسلون بالنبي صلى الله عليه وسلم قبل بعثه

ويقسمون به وانه لما بعثه الله من غير بني اسرائيل بغى

كفروا به حسدا للعرب ليس تفسيرهم بذلك بل انهم كانوا يطلبون

ظهوره ليقتلوا به على من يقاتلونه كما بمعنى التوسل ثم لما

قامت الحجة عليهم بالحديث المروي عن عبد الملك بن هارون بن عنترة عن

ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وهو

خبر تقاتل عكبان فكلما التقوا هزمتهم عكبان فعاذوا

بهذا الدعاء اللهم انا نسألك بحق محمد النبي الامي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الخ وعمرنا ان تخرجه لنا: اخر الزمان الانصرفنا
فكانوا اذا دعوا به هزموا فكعبان قلما
بعث الله النبي صلى الله عليه وسلم
من العرب كبروا به فصار يقول: بهذا
الحديث اي هارون مفروح فيه مع ان
الحاكم فد اخرجه: مستدركه وتفسيره
رواية اخرى بهذا الحديث عن ابي بكر رضي الله
عنه ثم قال بعد هذا ولو ثبت هذا الحديث
فانه كما يلزم ان يكون شرعنا قاسخا
هذا الاضراب الذي كما يخفى على من رزقه الله البصيرة
والانصاف مع تفكره في الفاء وتبان ما كان
شرعا لمن قبلنا فهو شرع لنا حتى يثبت الناسخ
كما عنوا به الاصول هذا كله على ان معنى
الاستفتاح في الآية كما يشير اليه الويل الذي
تمسك به وهو كلب بعث النبي ليشفعوا
بفتاله على غيرهم وانما معناه كلب الفتح والله
يسببه وكلب النصرة من الله بجيء جاهه
وفرد وسابق عناية الله به والعدول عن
هذا تجوز في اصل الحقيقة لعلة الآية بدون
دليل كما لا يخفى على انه رحمه الله بنفسه فرح في مواضع

اخرى

اخرى بادلة التوسل ومشروعيته المجمع عليها
فقال مانصه كما ان الله تعالى جعل لنفسه
حقا على العباد المومنين كما قال سبحانه وكان
حقا علينا نصر المومنين كتب ربكم على نفسه
الرحمة وفي حديث الصحيحين قال صلى الله
عليه وسلم لمعاذ حق الله على العباد ان لا يعذب بعضهم
ثم قال فهذا اي التوسل حق وجب
بوعد الصادق وعليه فالتوسل انما
هو كالية ومستنجز لذلك الوعد من الله
سبحانه واستدل على مشروعية التوسل
في موضع اخر بقوله تعالى وابتغوا اليه الوسيلة
وقوله تعالى اولئك الذين يدعون يبتغون الى
ربهم الوسيلة واستدل ايضا بحديث الذين
اووا الى الغار وتوسلهم باعمالهم الصالحة
وبدعاء الانبياء والصالحين وشفاعتهم وصرح
بان هذا كله لا نزاع فيه وقال في موضع اخر
ان استشفاع الخير بالنبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا
هو مثل ما يشفع له يوم القيامة فليراجع
ذلك في كتبه ليتبين للمنكرين انهم يتهوسون
فيما ينسبونه اليه من غير تحرير على ان الافساح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على الله بغيره لا يتصور على حقيقته عند المومنين
وانما هو بمعنى التوسل اليه سبحانه دون الاقتراح
والالزام كما هو بديهي في كل مومن والحمد لله واما
حديث لو اقسمت على الله لبررت بالبناء
للمعلوم فلم يذكر فيه بيان المقسم به وذلك لا
تخفى الحكمة فيه من قصد التعميم والذي ينبغي ان يفهمه
الطالبون للسلامة والانصاف هو ان تشديدات
ابن تيمية في سائر مقالاته الراجعة للتشبه
بالمشركين موضوعها فيمن يعتقد التاثير
لذات المخلوق او يعتقد التوسل بالجسمانيات
البشرية ومثل هذا غير متصور في المومنين اصلا
كما نوعت تقريره في عدة مواضع من
هذا التاليف ليعلم المنكرون انهم على
خطا وتحريف الهمنا الله التوفيق وسلك
بنا وبجميع المومنين اقوم طريق

المسئلة الخامسة في كونه صلى الله عليه وسلم هو الواسطة العظمى

قد اتفق جميع اهل الملل والشرايع وجميع الفلاسفة
الالاهيين على ان الله تعالى قد جرت سنته في مجاري افعاله
بانه ما لم يتوسط بين المتباينين بالحقيقة ذو حظ من الطرفين

لم

لم يتأت التاثير والتأثر بينهما جدا ولهذا
لم يستنبئ سبحانه ملكا ولو جعلناه ملكا لقضي الامر
وانظر ما ذكره اهل الحق في قوله صلى الله عليه وسلم لي وقت
مع الله لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل
وقال البيضاوي ان الله تعالى قال يا داود انا جعلناك
خليفة في الارض الاية اي استخلفناك في عمارة الارض
وسياسة الناس وتنفيذ الامر فيهم لا لحاجة به تعالى
الى من ينوب عنه بل لقصور المستخلف عليه عن قبول
فيضه وتلقي امره بغير واسطة الا ترى الى الانبياء لما فاقت
قوتهم واشتعلت قريحتهم بحيث يكاد زيتها يضيء ولو
لم تمسسه نار ارسل اليهم الملائكة ومن كان منهم اعلا
رتبة كلمه الله بلا واسطة كما كلم موسى وكما كلم نبينا محمدا صلى
الله عليه وسلم ليلة الاسراء وقال المحققون ان صفات الله
الكمالية لا نهاية لها وهو سبحانه يعلمها تفصيلا مع
كونها لا نهاية لها لان استحالة علم ما لا نهاية له
انما تثبت في حق الحوادث واما قولهم كل ما دخل
الوجود يتناهى انما هو بالنظر لعقولنا فقط لا بالنظر
له تعالى فكمالاته لا يحيط بها حد والكاملون
من جميع الممكنات انما هم مرايا لكمالاته
تعالى فالكمال المحمدي مرآة للكمال الالاهي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا يتجلى الحق للكامل الا من خلف حجاب
الكمال المحمدي اذ هو الواسطة العظمى التي
لا وصول الا بها ومن ظن الوصول بلا واسطة
غالط مدحوض فالتكميل لكل كامل
انما يكون من الحضرة المحمدية وكمال
المخلوقات بمعان فيهم مغايرة لذواتهم واما
كمال الحق فهو بذاته فله سبحانه الكمال المطلق
وقال ابن تيمية في الصارم المسلول ينبغي للعاقل
ان يعلم قيام دين الله في الارض انما هو بواسطة
المرسلين فلولاهم ما عبد الله وحده لا شريك له
ولما عرف الناس اكثر ما يستحقه
سبحانه من الاسماء الحسنى والصفات العليا
ولا كانت له شريعة في الارض ولا تحسبن
ان العقول لو تركت وعلومها التي تستفيدها
بمجرد النظر عرفت الله معرفة مفصلة باسمائه
وصفاته على وجه اليقين فان جميع من تكلم
في هذا الباب بالعقل فانما تكلم بعد ان بلغه
ما جاءت به الرسل سواء اظهر الانقياد او لم
يظهره والقدر الذي يمكن العقل ادراكه
فان المرسلين نبهوا الناس عليه حتى فتحوا

أعينا

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

١٤٢

اعينا عمياء واذانا صما وقلوبا غلفا فالطعن
فيهم طعن في توحيد الله تعالى وفي عامة
الاسباب التي بينه وبين خلقه ولم تقم في الارض
مملكة الا بنبوة او اثار نبوة ولا يستريب
العاقل في هذا الباب ولينظر من درست
النبوة فيهم كالبراهمة والصابئة والمجوس
اعرضوا عن الله وتوحيده فلم يبق بايديهم توحيد
ولا غيره وليست امة مستمسكة بالتوحيد
الا اتباع الرسل قال تعالى شرع لكم من
الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك
وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى
ان اقيموا الدين ولا تفرقوا فيه كبر على المشركين
ما تدعوهم اليه فاخبر سبحانه ان دينه الذي
يدعوا اليه المرسلون كبر على المشركين فما الناس
الا تابع لهم او مشرك وهذا حق لا ريب
فيه والطعن فيهم ينبوع جميع انواع الكفر
وكل كفر فرع عنه كما ان تصديق الرسل
اصل جميع شعب الايمان وينبوع
اسباب الهدى وانظر ما ثبت من ان
عثمان رضي الله عنه اشترى الجنة من النبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم مرتين حيث حفر بير
رومة وحيث جهز جيش العسرة اخرجه الحاكم
عن ابي هريرة وانظر جواب النبي صلى الله عليه
وسلم للنابغة حيث قال وانا لنرجوا فوق
ذلك مظهرا فقال له مولانا الرسول اين المظهر
يا ابا ليلى فقال له النابغة الجنة بك يا رسول الله
اي بواسطتك فقال له اجل وانظر ما اشرت اليه
في اخر الكلام على الشاهد السابع مما ذكره صاحب
مطالع المسرات عند كلامه على الصلاة
المروية عن ابن مسعود رضي الله عنه وقال
جمهور الاشياخ العارفين كالشبراوي وغيره انه
صلى الله عليه وسلم واسطة الوسائط فما فوق
مقامه مقام يصل اليه احد فينبغي التوسل به
في كل شدة وثبت في الحديث القدسي قول الله
جل شانه عبدي لم تشكرني اذا لم تشكر من اجريت
النعمة على يديه وثبت فيه ايضا لولاك لولاك
ما خلقت الافلاك والى هذا يشير ابن الفارض بقوله
فاني وان كنت ابن ادم صورة فلي فيه معنى شاهد بابوتي
وفي هذا القدر كفاية للمتبصر الهمنا الله حسن
الاتباع والقيام بحق التعظيم ومجانبة اهل الابتداع

المسئلة

١٤٣

المسئلة السادسة في بيان معنى كون العوالم في القبضة النورية المحمدية

مما اكثر المنكرون كلامهم فيه ورود لفظة القبضة
في كلام بعض العارفين حيث قال في حق النبي
صلى الله عليه وسلم وكانت العوالم في قبضته وانما
نشأ ذلك الانكار عن قلة العلم وسوء الظن وقصر
التنقيص والا فسعة العلم لا تترك في المجمل اشتباها
وان كانت هذه القولة من قبيل ما لا يذكر للعوام
لقصور المدارك على معاني القوم في مصطلحاتهم وقد
نبه على طريق معرفة ذلك عدد من اهل التحقيق
منهم شيخ الشيوخ افندي البسنوي شارح الفصوص
بقوله ان الله تعالى لما اراد ان يعرف من حيث
ظهور اثار الاسماء الالاهية وتجليها من
حضرة الالوهية خلق اولا الروح المحمدي على
الصورة الجمعية ثم منه جميع العوالم العلوية
الروحية العقلية والعوالم السفلية العنصرية الى
خاتم الصور النوعية الكونية وهو ادم ع وذلك
اشارة الى ان العناية الالاهية قبل خلق الاكوان
كانت الحقيقة المحمدية ملحوظة بها ولو تاخرت
صورة ظهورها في عالم التركيب الا ترى ولله المثل الاعلى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان المهندس اذا اراد ان يحفر الدوائر انما يفرض العناية
بموضع المركز فتظهر الدائرة الاولى ثم يدير الثانية
بداخلها وهكذا الى ان يدير الدائرة الاخيرة المركزية
فالمركز هو الملحوظ اولا وان تقدمت الاولى وما يليها
عليه بحسب الصورة وهذا بيان السير في معنى الحديث
المشهور المروي عن جابر بن عبد الله انه قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اول ما خلق الله
قال هو نور نبيك يا جابر خلقه الله من نوره الى ان قال
وجعله اربعة اقسام وذكر فيه ان ارواح الانبياء خلقوا
من القسم الرابع ثم خلق الاولياء وابدال الانبياء
وخزنة الشهداء والسعداء والمقيمون فليراجع
الحديث بكماله ومن تبحر في معنى الحديث عرف
معنى تلك الفقرة التي لم يدركها المنكرون
وهو ان اصل الاشياء كلها كان نورا جاء
قبضة نور اي منكوبا في صلى الله عليه وسلم في سر الخلق
ومنه ابرزها الله للوجود واضافة نوره الى الله
لكمال التشريف كاضافة الروح اليه في قوله تعالى
فنفخت فيه من روحي وليس في مثل هذا يتوقف العارفون
الا الجاهلون او المتجاهلون لتحقق معنى ما ذكر بالدليل
العقلي والدليل النقلي والله سبحانه الموفق

المسئلة

اصل
وقال الملا شعبون واهل التحقيق
ان للذات النبوية نورا منبسطا
عنه فوق اتصالا به تعالى وهذا
النور تظهر ذاته الشريفة كما
تظهر صورة الوجه في المرآة
فمن هنا كان يراه بعض
اصحابه من خلفه وفي رواية
وراء ظهره وفي رواية في
ظلمة وكل ذلك صحيح
ومعنى واحد لان النور الذي
ترتسم فيه الذات
هو في الحقيقة مع كل واحد منهم
والمعترض عليه اذا رأى الصورة
تتبعه ببصيرته فيبصر
به نورها الى تجلي الذات له
كما هو دأب اهل الاستعداد لهذا
المقام ويسمى

المسئلة السابعة في زيارة الاولياء
والتبرك بهم وما الحق بذلك

١٤٤

هذه المسئلة تفتقر الى تقديم اصول تكون مستحضرة
الحصول اولها معرفة كون حرمة الانسان ميتا
كحرمته حيا وما يتعلق بذلك من الحكمة وثانيها
معرفة ما فرضناه من كون النفس الصالحة
بعد مفارقة البدن تزداد قوتها وهذا ان
الا صلان كل يحضرهما الموحدون وانما ينكرهما
من ينكر بقاء النفس وتفاوت مراتبها في السعادة
فيكون مذهبه مذهب الوهابية المنكرين للبعث
كما سبق وثالثها ان معرفة الولي ومن كان
من اهل الخصوصية وان كان في الجملة لا يجزم
بالاطلاع على عقباه لكون على الخاتمة عند الله
لكن جعل الله له علامات في الدنيا كما يقال
التخلي على محبته والثناء عليه وادعائهم
للاقران به وغير ذلك من المظاهر المرتبة على
ما انعم الله به عليه من الاعمال والاخلاق والاحوال
الصالحة بدليل من اثنى عليه خيرا وجبت له
الجنة وبدليل قوله صلى الله عليه وسلم في حق
من اثنوا عليه وجبت وجبت وجبت وبدليل

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

اذا احب عبدا حببه الى خلقه وحديث اذا احب
الله عبدا قال لملئكته عبادي ان الله احب فلانا
فاحبوه الحديث وذكر ابو السعود في تفسيره
ان السعير غير الله ولو لم تكن الخاتمة معروفة
فان الله نصب عليها علامات منها
ايصال نفع الخلق على يده ونحوه لك من الكمالات او
العبادات ثم ان مشروعية زيارة قبور المومنين
او مجمع عليه في الشريعة والحقيقة فلا يسع المومن
انكاره لثبوته ذلك من مواظبة الرسول صلى الله عليه
وسلم في زيارته اهل البقيع حتى انه خص كل
يوم سبت بزيارته كما في صحيح مسلم وغيره
ولتمادي الصحابة بعده على ذلك والتابعين بعدهم
ومن تبعهم الى هذا الاوان ويشهد على الصحابة في
ذلك ما يقول بسكه وحديث ما يروى
عن عمر بن عبد العزيز في الزيارة كما هو مقرر
وفي الحديث المشهور كنت نهيتكم عن زيارة القبور
الا فزوروها فانها ترق القلب وتدمع العين وتذكر
الاخرة فصار النهي السابق منسوخا بالامر
المتبوع والترغيب المشروع وحكم الجواز عام في
الرجال والنساء على المشهور والمعتمد وفي رواية

كاهر

كاهر والنساء فمن اراد ان يزور فليزر ولا تقولوا
هجرا قال المحشون في قوله كنت نهيتكم
اي خوفا عليكم من فعل الجاهلية من الجزع وذكر
ما لا ينبغي في ابتداء اسلامكم والآن استحكم الاسلام
فيكم وصرتم اهل تقوى فزوروها وعبارة السنوسي
على مسلم تفلا عن الكبير اي نهيتكم عن زيارة القبور
مبالغة بتكاثر الاموات بفعل الجاهلية اما الآن
فبان الاسلام فرهج فواعيز الشرك فزوروها
فانها تورث رقة وقال العلامة العزي في مشارق
الانوار استحباب الزيارة شامل لغير الشواب
من النساء وهو الذي نص عليه الغسكلاني لعلهم حرمن
ارجعن مازورات على الشواب منهن ومذهب
الشافعي فيها الكراهة بفعله في حق النساء
لما يعرض لهن كالمزات المشروعة وفي
الاصول ايضا ثبوت سماع الاموات الذي هو اللازم
لثبوت الحياة البرزخية لحديث الصحيحين عن ابن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاهل
القليب وجدتم ما وعد ربكم حقا فقيل له اتدعوا
امواتا فقال ما انتم باسمع منهم وفي رواية الصحيحين
عن انه صلى الله عليه وسلم نادى يا ابا جهل يا امية

اصل
والا تفعل عرفون باب الاستواء
اذ وهابية معروفة الغلب
وحضارة محضورها سبب
لحضوره ان كمل الشرك
وتوفر الاستعداد

يا عتبة بن ربيعة فرو جبرتم ما وعد ربكم حقا قال وجدت
ما وعدني ربي حقا فقال له عمر يا رسول الله كيف تكلم
اجسادا لا ارواح فيها فقال والذي نفسي بيده ما
انتم باسمع لما اقول منهم وفي الحديث ان الميت
اذا تولى عنه اصحابه ليسمع قرع نعالهم واخرج
الاصبهاني عن عمر بن مرزوق مرسلا ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نادى اهل قليب بدر فقال هل وجدتم
ما وعد ربكم حقا فقيل له تدعو اقواما قد جيفوا
فقال ما انتم باسمع منهم ولكنهم لا يستطيعون
ان يجيبوا وفي رواية ما انتم باسمع لما اقول منهم
غير انهم لا يستطيعون ان يجيبوا وفي رواية ما انتم
بأسمع لما اقول منهم ولكنهم لا يستطيعون ان يجيبوا
وفي رواية ما انتم باسمع لما اقول منهم ولكنهم
لا يستطيعون ان يجيبوا وفي رواية ما انتم باسمع

كما تاكل الارض جسما للنبي وكذا

العالم وشهير فضل معتزي

ومن المغرب بمرتبة الخواص من حيث المواهب الالاهية ما اشار اليه اهل الرياضة الصمدانية واهل التجريد المسمى بمنبر الصوفية بالعشاء ومنبر العلاسعة بالموت الارادي ويشير اليه اهل السنة بحديث ان من العلم كهيئة المكنون وحديث الارواح جنود مجندة وحديث من قال من الصحابة لو حدثكم بكل ما اعلم لرجتموني بالفشخ وحديث ان بكن من امتي محدثون فمنهم من ان من بلغوا لهذا المقام فرتناجيس ارواحهم مع ارواح غيرهم كان المانع من ذلك انما هو تغيير الارواح بالاجساد الكثيفة فاذا تخلصت من التغيير حصل لها ذلك الشاهد الذي تفصح عنه العبارة وانما يشير اليه اهله بكريق الاشارة ومن هذا القبيل سماع سارية صوت سيدنا عمر وعلمت من ان سعيد ابن المسيب كان يسمع الاذان من القبر النبوي الشريف وسماع الصارمين صوت رد السلام من القبر النبوي لبعض الصحابة ومن بعض هم ومن بحر هذا المقام فتدبر انكر مقام الخضر وقصته

الخ

التي صرح بها القرآن المبين وصح في الحديث عن موكلان على كرام الله وجهه علم الباطن سر من اسرار الله وحكم من حكم الله يقذفه في قلب من يشاء من عباده

قال شراح الحديث هو علم المكاشفة ويشهد لذلك ما رواه الحافظ ابن كثير من كرون في خلق آدم من اول الجزء الاول من البداية والنهاية ان الله لما اخرج ذرية آدم وراهم آدم رأى فيهم الغني والفقير والصحيح والسقيم فقال يا رب هلا سويت بين ذريتي فقال تعالى اني اردت ان اشكر نعمتي عليهم فالمملكة الالاهية اقتضت التفاوت في المراتب الاختصاصية كالتفاوت في الصفات الحسية بين الملوك والتصرف بعلم الباطن محجوبون محرومون قال ائمة السنة والدين ان امر الله وقضاءه متصرف في جميع مخلوقاته ثم منه ظاهر وباطن فالظاهر ما يبحث عنه الفقهاء من احكام التكليف والباطن ما استأثر الله بعلمه والهام اصفياءه واوليائه على ما شاء منه قال امام الحرمين ومنهم العارفون رضي الله عنه حيث تصرف في بعض الارض لما نزلت مجمر الله وانى عليه ثم خر بها بالدرة وقال لها اغيري الخ اعزل عليك باستغرت لرؤيتها اما تصرفات الصحابة رضي الله عنهم بمقتضى السر المكنون فغريبة ابن السبكي

www.alukah.net

منها ؛ الكبيرات ما يكبح وذكر منها السابع
؛ الموبقات ما يُغني باسانيد صحيحة وحرز لك
تصريحات محرر من الكمل رضي الله عنهم وإذا
ثبت مقرر نسأل من الاصول المشار لها
؛ مشروعية زيارة الموتى عموما مجاوبة
انكارها ؛ اهل الفلاح والخصوصيات والولاية
المشتهرين بصلاحهم او علمهم النافع او تقواهم
ونحو ذلك ممن قامت عليهم العلامات التي نصبها
الله لمعرفتهم من خصال السعادة المستفادة
لوصف السيادة كما ؛ القرآن العظيم نحو قوله تعالى
قد افلح المومنون الآيات وقوله تعالى الا ان
الساحرون الآيات وقوله تعالى الذين يمكرون
على انفسهم الآية وقوله تعالى الذين يبيتون
لربهم سجدا وقياما وما عطف عليه من الآيات
وفرد في سبحانه مراتب الشهداء والصالحين والعارفين
والقانتين والمخلصين والمتصرفين والمحسنين
والراجعين الى الله على بصيرة مع ما ورد ؛ المتقربين
الذين قال فيهم صلى الله عليه وسلم كما يزال عبدي
يتقرب الي بالنوافل حتى احبه والهادين
لغيرهم الذين قال فيهم صلى الله عليه وسلم كان

يجري

ومن فوائد الخصوصية قراءة الركتة
الرعفانية ؛ اجل عمرك ومنها
مراكبة وسكته ومنها
رحمته واول عمل فيعمرك
الله بالاسرار فقال محيي
الدين تنفع اعمار العارفين
ومنهم الحق على اول
افعالهم وانظر ما قال
ابو بكر رضي الله عنه لعائشة
حين نبهها على جزاء القبر
الذي نحله لتتوفى عن الورثة
مقال وانما هما اخواك
واختاك فقالت
انما هي اسماء
فقال لك ان ذا بطن
بنت خارجة اراها
جارية فكانت جارية
كما قال حسبما ؛ المؤطا
واخواي

يجري الله بك رجلا احب الي مما طلعت عليه
الشمس وفي رواية احب الي من حمر النعم ونحو ذلك
ممن كانوا ؛ حياتهم متلبسين بهذه الصفات
عاكفين عليها بصرف واخلاص نيات وقال
العلامة السعد التفتازاني ان المواظبة
على الكلمات المجتلب للعاصي المعرض
عن الانتهاك ؛ اللذات العارف بالله
وصفاته هو الولي ومن قال ان الغرض بزيارة
الاولياء مجرد الاعتبار وتذكر الموت فانه لم يفهم
الفرق بين الموضوعات فضل بنقل حكم العموم
الى الخصوص وبيانه ان مجرد الاعتبار يحصل
بمطلق المقابر سواء كانت عامة او مجهولة
او معلومة او كان اهلها مومنين او كفارا
كان الفرق على الجميع للمعتبر يزكد ؛
الاشتغال من هذه الربط العالية وغرض
مرضوع كلامنا زيارة من خصهم الله بعناية
منه وولاية خاصة واوصاف كاملة كلهن ما
فرمنا ؛ زيارتهم تتضمن استمداد روحانيا
واستمداد المواهب الكريم سبحانه زيادة على
مطلق الاعتبار الذي يحصل بانعدام كل موجود

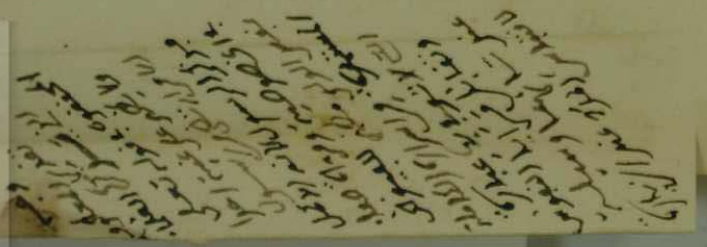

www.alukah.net

متواركوا بها تصفية المقبرة من
تاثير المحسوسات وكدارة
والنزغات المحسوسات

اصل

وفي تكثير الهمة وفضله على اذاها
بهذا الليل بخصوصية والكشف
مع مقراءة عقل التكليف
بفضل وون الحقيقة النفسية
لمقابرها فيه على حيازها لانها
مراة الاستمداد لم خصه له
بالاستمداد ولهذا قال
كبر خلدون وغيره ان الولاية
بفضل الاولى لا تنفع ؛ عبادة
ولا غيرها بذلك بل ما نصه
؛ هذا الموضوع وقولنا لمقابرها
فيه على حيازها احتراز من
المجانين فان مقراءة عقل
التكليف منهم معزول بعدم
الحقيقة النفسانية لما
سبق من ان الغرض من مقبرته
وحيازتها ومكاشفة اسرار
تصفية النفس مع وجود
وجود الصورة ومدرك العلامة
وجماع اهل الرياضة واماثل
العلماء وجلة النعماء
واولاد الملكيين وكل من
لا خلاف له ومن ما خلف

وبقران كل مشهود كما اشار له الرديني ممن قول
خ وزيارة القبور بلا حج وكذلك ابن اهل البصرة
قبالقادسية اولياء الله انما حسروهم على منة الله
وطوله وما نقموا منهم الا ان اغناهم الله ورسوله
من فضله وقال ابن العربي في احكام القرآن ان
قال مالك بلغني ان جبريل سأل النبي صلى الله
عليه وسلم عن اهل بدر فقال خيارنا فقال جبريل
انهم كذلك فينا فقال هذا يدل على ان اشرف
المخلوقات ليس بالذوات وانما هو بالافعال
والاخلاص واخرج الطبراني عن انس قوله
صلى الله عليه وسلم لي تقول الارض من اربعين رجلا
مثل خليل الرحمن فبهم تسقون وبهم تنصرون فما
مات منهم احد الا ابدل الله مكانه اخر وثبت
في على كرم الله وجهه كما تسبوا اهل الشام
فان منهم الابدال وفي رواية منهم تنصرون قال
المحبر تون واسناده حسن ثم واما الكرامات
فانما هي عناية من الله بهم يظهرها بمشيئته
لمن اراده وفضل الله على عباده لا يعرف عداده
ومعلوم ان الكرامات فرع من اثباتها
واعتقادها وتقريرها في كتب العقائد والتفسير

والحديث

والحديث والتاريخ والسير والمناقب وتناليف
خاصة بها فلا ينكر شيئا منها الا من خرج عن
الدين قال العلامة الشربيني في تفسيره لو
اشتهر اظهار الكرامة لكان ذلك اقرا لاجل ان الله
تعالى ليس اهلا لان يفعل هذا الفعل
او لاجل ان المؤمن ليس اهلا لان يعطيه الله
هذه العطية والاول فرح في جانب الله بمعنى
كبر والثاني باطل فان معرفة الله والتقرب
اليه وخصوصيات التقرب اكرم واشرف من
تسخير حية او اسر مثلا او اعطاء فوت في معارج
كان نيل درجات التقرب بانواع القرب اكرم
من ذلك واولى فاتى بعبر في ذلك عقلا وافقا
من جهة النقل فلا يعرج ذلك كلام وكلا تعجل
وفاتهم افلام ثم ان كل عاقل كاد يجد ان يقر
بمسرة وعينه زيارة قبور عامة المؤمنين وينكر
قبور الخاصة وخاصة الخاصة فيصير كمن
فضل البعضة على الزنبور او عرف قرية الجزع
وانكر قرية الياقوت وقال الامام الغزالي
ليس للقلوب انفع من زيارة القبور
كلا سيما ان كانت قاسية قال الشيخ

حسى البصر وتجلا على كنز الاسرار وما زال على
ذلك اهل الفضل واليقين وكما يقال
ان الانكار انما هو من جهة التوسل والتبرك
كما انه تقرر لنا في مبحث النبي نبوته
بغايتها بعد البرزخ وانها تتبع بما يظهر
لها كما ان من كانت مجبورة بعناية
الله يستمر الزائر منها استمداد روحانيا
ان كان من اهل الاستعداد له وكما انه
تقرر لنا ايضا ان التوسل راجع في الحقيقة
للتعلق بصفة الولاية المنسحبة على المزور
المميز له بسر التولي الخاص المتعلق بفضل
بفضل الواهب سبحانه فهو في الحقيقة توسل
باسم الله الولي لان كل من غلب عليه عمل من
الاعمال فبذلك اثر من آثار اسماء الله الحسنى
التي امرنا سبحانه بالتوسل بها لقوله تعالى
ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى وقوله تعالى
ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها لا سيما مع
ما يقترن بالزيارة من الاعتبار والاستحضار وبواعث
الاضطرار الكفيل ذلك كله باجابة الله دعاء الزوار
وقال ابن قيم الجوزية ان للروح شانا مع
البدن

واما ما ورد من الاحاديث التي يتوهم انها متعارضة كون الارواح المؤمنة
تكون في حواصل طير خضر تسرح في الجنة او في انهار بها او تأوي الى
قناديل تحت العرش وفي كون نسمة
المؤمن طيرا يعلق في شجر الجنة
حتى يرجعه الله الى جسده يوم يبعثه
او كونها في الجنة تسرح حيث شاءت
او كونها في السماء تنظر الى مناز لها في
الجنة او كونها في دار يقطين في السماء
مأوى ارواح المؤمنين تتلقاه وتسأله
عن اخبار الدنيا او كونها في برزخ من
ارض خاصة بين الدنيا والاخرة او كون
بعضها في بئر زمزم وبعضها في الجابية
او بار بحياء بفتح الشاء او كونها
عند اجنحة الطير فقد قال
الامة في معنى ذلك ان الارواح متفاوتة
في مقرها من البرزخ والتعارض بين الادلة
فان كل اثر وارد على واحد منها خاص
والمؤمنون بحسب تفاوت درجاتهم
مختلفون فيرتع بعضهم في رياض الجنة
فمنهم من يكون روحه في حوصلة طير
ومنهم من يكون روحه في نسمة
ومنهم من يكون روحه في قنديل
ومنهم من يكون روحه في صورة طير
ومنهم من يكون روحه في صورة ملك
على اشكال متنوعة ومختلفة
وقد ذكر ابن القيم ان الروح مثل الجسم النوراني اذا اتصل
بالبدن لا يمكن ان يكون في غيره ويدل
على هذا ما ثبت في الصحيح ان الله
وكل بالروح ملكا اذا مر بقبر المؤمن
او الكافر يسأله عن ربه ودينه ونبيه
فدل على ان الروح ترد الى البدن
وقال ابن حجر الروح

اتصال معنوي يحصل بالنسبة بينه وبين محل
التعلق واذا كان هذا شأن الروح حال اتصاله
بينقطع الاتصال ولو تعرقت اجزاء البدن او تحللت
غير آخر وغير ما ذكر من الاقوال
امة السنة والملة مشكلات وانما الذي يصح
ليس فيه ان ابن القيم يرجع في الجنة مع انه مرجوح
وفي هذا التتبع كفاية وقال

www.alukah.net

وان كل من يتبرك به حيا يتبرك به ميتا وصرح
الامام الغزالي بجواز شد الرحلة لهذا الغرض ويدل
عليه قول الامام الشافعي قبر موسى الكاظم
ترياق مجرب وقال ابو عبد الله القوري
اذا كانت الرحمة تنزل عند ذكرهم فما ظنك
بمواطئ اجتماعهم على ربهم ويوم قدومهم
عليه وخروجهم من هذه الدار ويوم وفاتهم
وذكر ابو حامد في باب العزلة عند ذكر الصالحين
تتنزل الرحمات وقال العراقي انه قول
سفيان بن عيينة كما رواه ابن الجوزي في
مقدمة صفوة الصفوة وقال الشيخ
زروق في نصيحته اللهم انا نتوسل اليك بحبهم
واستدلوا بحديث البخاري ممن قال له صلى الله عليه
وسلم فانك مع من احببت ورواه الترمذي بلفظ
المرء مع من احب ورواه مسلم واحمد باسناد حسن
وكذلك في حديث ابي ذر انت مع احببت رواه
ابو داود وذكر ابو عبد الله ابن النعمان ادلة الترغيب
في الزيارة في كتابه سفينة النجاة في كرامة الشيخ
ابي النجا قال وليقدم على ذلك التوسل بالنبي
صلى الله عليه وسلم وقال ان زيارة الاولياء والعلماء

مواصلة

١٥١

مواصلة للنبي صلى الله عليه وسلم لانهم
مستمدون منه وقال ابن عرضون التوسل
باولياء الله وباهل البيت سبب في قضاء
الحاجات ونيل الكرامات وقال القسطلاني
والسمهودي وابن حجر ان الاستغاثة بالانبياء
والصالحين انما هو بمعنى التوسل الى الله
بجاههم والمستغيث يطلب من المستغاث به
ان يجعل له الغوث ممن هو اعلا منه فالمستغاث
به في الحقيقة هو الله والنبي واسطة بين
المستغيث والمستغاث به الحقيقي وهو الله
تعالى فهو منه خلقا وايجادا ومن الواسطة
كسبا وتسببا وقوله تعالى ولو انهم
اذ ظلموا انفسهم الاية لا يتقيد بحال
حياته كما صرحت به احاديث ولا يقال
ان الاية وردت في معينين فلا تعم لان العبرة
بعموم العلة فان من وجد فيه ذلك الوصف
فهو اهل له سواء كان حيا او ميتا ويشير
لذلك قوله تعالى فاستغاثه الذي من شيعته
على الذي من عدوه فنسب الاستغاثة الى غيره
من المخلوق وهو دليل على جوازها فان قيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان المستغاث به في الآية حي ونحن كلامنا في الميت
فجوابه انه لا وجه للفرق لانه ان نسبت القدرة
للحي استقلالا فهي كفر وان كانت الاستغاثة
بقدرة الله تعالى على ان يكون هو السبب والوسيلة
ليس الا فلا فرق بين حي وميت لان الميت له
كرامة واذا لم تنسب الاستغاثة الى الله حقيقة
والى غيره مجازا كانت ممنوعة والحقيقة هي التي
تنفي عن المخلوق وهو معنى حديث لا يستغاث
في انما يستغاث بالله مع انه كان حيا فمراده
صلى الله عليه وسلم ان الحقيقة خاصة بالله والمجازية
هي التي للوسائل كما ذكرنا ويكفي دليلا على
مشروعية الاستغاثة حديث اذا ضل احدكم
شيئا واراد احدكم غوثا وهو بارض ليس فيها
انيس فليقل يا عباد الله اغيثوني يا عباد الله
اغيثوني فان لله عبادا لا يراهم احد رواه الطبراني
عن عتبة بن غزوان وانظر ما ذكره ابن ماجه باسناد
صحيح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من خرج من بيته الى الصلاة فقال اللهم اني اسئلك بحق
السائلين عليك واسئلك بحق ممشاي هذا اليك
فاني لم اخرج اشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة خرجت

اتقاء

اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فاسئلك ان تعيذني
من النار وان تغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت
اقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون الف ملك
قال العلماء فقد توسل صلى الله عليه وسلم بكل عبد
مومن في هذا الحديث وامر اصحابه بذلك وتقرر عليه عملهم
وعمل من بعدهم ثم ان كل من يقدر الله حق
قدره لا ينكر فضل الله على خواص عباده بدليل
قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما انزل الله
على بشر من شيء الاية اذ لا شك ان من انكر
تخصيص الاولياء بعناية من الله فهو مثل من انكر
تخصيص الانبياء بصفة النبوة والرسالة كمن ذمهم الله
في هذه الاية وانظر ما قدمناه في فصل الذكر من قوله
صلى الله عليه وسلم لمن سأله عن افضل الاعمال هو جلوسك
بين يدي ولي ولو بقدر حلب شاة حيا كان او ميتا
مع استدلال ابن زكري به ورده قول من بحث فيه ومن
افضى به الانهماك في الجهل الى الاستهزاء بذوي
الخصوصيات وانكار فيوض الاسرار والمزيات فيكفيه
انه جماد في صورة حيوان لانه لو انفعلت نفسه
لعقله وتوجهت همته لروحانيته وارتسم في فؤاده
التفصي من المحسوسات وانفتح قلبه لزيارة وفود

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المعقولات وانهزمت طبيعته امام جند الاوهام
والتخيلات مع تخلقه بمكارم التجليات وتصفية
مرآته التي هي مطرح شعاع التجليات لذاق
لذة سريان الاسرار وعرف كيف يكون الاستمداد
المتنوع الاطوار ولكن ما دامت صورته من هياكل
الجماد وحيوانيته مخلدة الى كثافة الاجساد
فحسبه انه اصم عن البلاغ وان حقيقته جرم
اخذ قدر ذاته من الفراغ وبالجملة
فالمنكر على الزائرين انما ينظر بعين
عمياء ويتعمد تنقيص المسلمين بنية
تعساء قال الشيخ ابو مدين
رضي الله عنه من رزق حلاوة
المناجات زال عنه النوم ومن اشتغل
بطلب الدنيا ابتلي فيها بالذل ومن لم
يجد زاجرا في قلبه فهو خراب وقال من خدم
الصالحين ارتفع ومن حرمه الله احترامهم
ابتلاه بالمقت من خلقه وانكسار العاصي
خير من صولة المطيع وقد كنت ارتجلت
ابياتا فيمن اطلق لسانه في افاضل
من الاموات وهي

اتقوا

اتقوا الله ايها الحاسدونا
في الذي صار في الثرى مدفونا
ليس للجي في سوى الحي صرع
فاذا مات لا يلاقي الجنونا
حسبكم الاشداء بالجي ظلما
كيف زدتم وصرتم تعتدونا
قبح الله كل حاسد نعمى
وحرام ان يفلح الحاسدونا
انما هم جمر يمس سواهم
ثم هم بلظاه يحترقونا

واما قول الوهابية ان نداء النبي او الولي من بعيد
يلزم منه انه يعلم الغيب وانه يصح انعقاد النكاح
باستشهاده فكلام فارغ مرفوض لان الداعي
لا يقصد حضور المدعو بنفسه وانما الدعاء مصروف
للكرامة توسلا الى الله سبحانه واما انعقاد
النكاح فحكم شرعي اشترط فيه حضور ذوات
الشهود لصيانة الحقوق خشية حدوث المنازعة
في الزوجية وما الحق بها فالقياس لا محل له
من اصله وما الفه ائمة السنة في الرد على الوهابية
والحاد القرامطة وامثالهم قد كفيت به المؤونة

القرامطة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولم يسع به لمن بعرفهم مقال فمن تشبث بعرى
ذلك بشبهاته اولئك الضالين ان كان
الامر اشكل عليه فليكتب سلف الامة تر شد له
وان تعصب لترجيح الشبهات على جمهور
اهل السنة فاد لتهم فبهرا حمق المخفى
كان اهلية الترجيح المطلق من خواص
المجتهدين وابين سمائهم في ارض
العوام واخساء المقلدين كلا ان الانسان
لفي خسر الا الذين امنوا الاية واما تشبثه
الزوار بالمشركين فبزلك تضليل نشأ عن ضلالة وتجهيل
ترتب على جهالة لما فرمناه في مسئلة التوسل بالنبي صلى
الله عليه وسلم من الادلة وبيان العاري عن الضرر والشبه
المصنوع فهو ما كان عن قصد واعتقاد دون صورة حركات
اتفاقية فليراجع ولو كان مطلق الشبه الاتفاقي فاد خل السهل
سائر الحركات الضرورية والحاجية كما انه لا يكاد شيء منها
يخلو عن الشبه كالقيام والقعود والاكل والشرب
والمعاملات والمكيلات والقراءة والكتابة والاشتغالات
والمحاكمات وغير ذلك فلا يقول بالاطلاق وتعميم
الانكار الا من فقد عقله وانما خص البعض بلبس الزنار لانه اخص بالقصد فيه غالبا الا اذا كان

لعبا

او مطلقة تصورية

لعبا واستهزاء فيمنع من غير حكم بالارتداد بل انما
التشبه المحظور ما كان عن قصد واعتقاد كما ذكرنا اكثر
مافيت من ان المنبر كان على الكيفية التي تركها مولانا الرسول
الى ان تكاثرت الفتوح وراى الصحابة رضي الله عنهم
منابر المسيحيين التي في كنائسهم فرصفوها للخلفاء
ماحرئوا صنع المنابر على هيئتها فهلا يقال ان في ذلك
تشبها باهل الشرك وكذلك السبحة والعكاز
انما كان ذلك في الفريق من شارة الرهبان وطارزها في
السلف وعبادهم يستعملون ذلك وبقي متراوكا في الملة
فهلا يقال ان في ذلك تشبها بهم ذكر ايضا وكذلك
احراث دير الحكماء وتغيير اسماء جميع البروض لهم
بحسب اغراضهم فانه لم يكن حتى اشار به خالد بن الوليد
على سيدنا عمر رضي الله عنه فروجه بملوك الشام والامر نج
حيث رايهم ضابطين عكماء المال بالزمانة فهلا
يقال ان في ذلك تشبها بهم ذكر وعليه فكل من راج
قياس السلفيين على المشركين مستدلا بقول الله تعالى
حكاية عنهم ليقربونا الى الله زلفى ليس له مسيس
بمعرفة موضوع الاية كما انه يكفنها حكاية عن صرف
قولهم مع انها حكاية عن قولهم الكاذب بدليل
قوله تعالى ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى فتنبه

جامعة الملك سعود
عمادة شؤون المكتبات
شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما كانوا يفترون كما اشرنا لذلك في الكلام على الشاهد التاسع
بل حقيقة موضوع المشركين هي انهم كانوا يعبدون
الاوثان لذواتها ويعتقدونها الهة لقوله تعالى واذا
قيل لهم لا اله الا الله يستكبرون وقوله تعالى وقال
الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء
ولا اباؤنا الى قوله واقسموا بالله جهد ايمانهم لا يبعث
الله من يموت وقوله تعالى ويعبدون من دون الله ما لا
يضرهم ولا ينفعهم وقوله تعالى حكاية عمن رام منهم
اذاية النبي صلى الله عليه وسلم اجعل الالهة الها واحدا
ونحو ذلك فليتبصر العاقل في عقيدة المشركين ولا
يغتر بالاستدلال بالحكاية المذكورة ولهذا ذكر
الهروي ان اعتقاد المشركين للربوبية منزل منزلة العدم
لانهم لا يرون النفع والضر الا من الاضداد التي هي المعبودة
عندهم والمؤمنون والحمد لله ما دام الايمان منهم
منطبعا وعبادتهم الدينية خاصة بالله وحده
ولسانهم ناطقا بالشهادة فلا يقدح فيهم
بالتهم والظنون الا من فيه مرض مكنون وحتى
ان ظهر من بعض عوام المؤمنين ونسائهم واجلاف
البوادي شبه تفريط او افراط في الحركات فلا يحل
شرعا ان يوسموا بمشابهة المشركين بل غاية

ما يقال لهم انهم اخطؤوا في الادب فيحتاجون الى من
يعلمهم كيفية المستحب واما الايمان فعقيدته
لا تزول وصبغته لا تحول الا من عبد غير الله او عارض
احكام الله او ابغض رسول الله او فتح بالاستهزاء به فاه
فحينئذ يستوجب الانكار ويقضى فيه بحكم الواحد
القهار وقد ذكر العلامة العدوي انه ثبت عن الامام
العتبي انه قال كنت جالسا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم
فجاء اعرابي فقال السلام عليك يا رسول الله سمعت
الله يقول ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الاية وقد جئتك
مستغفرا مستشفعا الى ربي وانشد شعرا ثم انصرف
فحملتني عيناي فرايت النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا عتبي الحق الاعرابي فبشره ان الله قد غفر له وما
نسبه المنكرون لابن تيمية من النهي عن زيارة القبور
فليس ذلك على وجهه فقد قال ابن تيمية رحمه الله ما نصه
وعلى ما كان يفعله ابن عمر رضي الله عنه من تتبع
اثار مواضع النبي صلى الله عليه وسلم للتبرك
فلا باس ان ياتي الرجل المشاهد للتبرك بها
غير ان الناس افرطوا في ذلك ونقل ايضا
عن احمد بن القاسم انه لا باس باتيان المشاهد
عملا بحديث ابن ام مكتوم وحديث ابن عمر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رضي الله عنه وبهذا تعلم ان المشهورين لم
يُحرِّروا ما نقلوه عن ابن تيمية وفي المروي
عن الامام احمد انه كان يرخص في اتيان
المشاهد والاجتماع عندها وفيه معلوم
كما رخص للنساء في اتيان المساجد للصلاة جماعات
مالم يتبرجن واحتج بحديث ابي ام مكتوم
الذي سأل النبي ان يصلي في بيته ليتخذ موضع
صلاته مسجداً او بحديث عتبان بن مالك
قال كنت اصلي لقومي بني سالم فاتيت النبي صلى
الله عليه وسلم فقلت اني انكرت بصري وان السيل
تحول بيني وبين مسجد قومي فلوددت انك جئت
فصليت في بيتي مكاناً حتى اتخذه مسجداً فقال افعل
فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
معه بعدما اشتد النهار فاستاذن النبي صلى الله
عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب
ان اصلي من بيتك فاشرت له الى المكان فقام
فكبر وصففنا وراءه فصلى ركعتين ثم سلم
وسلمنا ولما ثبت عن سلمة بن الاكوع انه كان
يتحرى الصلاة عند موضع المصحف يسيح عنه
وكفى ما ذكرناه حجة في اتيان المشاهد والتبرك
بها

بها تعرضا لنفحات الله وتقربا له سبحانه
ومن قبيل التبرك بمشاهد الاولياء تبرك زوار
المومنين بموضع كان يجلس به ولي من
اولياء الله او عابر من العباد او شجرة كانوا
يأوون اليها لذكر الله وكما يتبرك
بتركهم بتركك على عمل الجاهلية المشركين في ذات
انواطهم واشباههما لانهم كانوا تعتقد ونها
شخصا معبودا من دون الله واما المومن
فلا يخطر باعتقاده الا الله سبحانه وانما يتبرك
بمحاضر اولياء الله سعيا في ارضاء الله تعالى والفرق
بين الاعتقادين من مفهوم ومحبوب كالفرق
بين فلكي الشمال والجنوب وهذا هو
الاصل في التحقيق على المزارات المستروح منها
عناية الله بروحانية اهلها القريبين من احبتهم
لله احبه الله لتبوت الفضل لها شرعا كما في
الاحاديث الآتية فتبرك المومن بتبرك محبة
منه باولياء الله تابعة لمحبة الله وتوجيه واما اعتقاد
المشرك بالشخص المعبود المجعود منه لتوحيد الله
واستكباره عن عبادته ومعاداته منه لمن يزوره كما
في القرآن فهذا المعبود والاستكبار هو العلة في الشرك

والجزم
المنفوت

اصل
وحب الحب حب فالمحبوب حبيب
شرحه على شطوف المريد المعين
ملخصه ان حب الرسول عين حب الله
وكذلك حب العلماء والاتقياء
لان محبوبنا المحبوب محبوبا ورسول
المحبوب محبوب ومحب المحبوب
محبوب وكل ذلك راجع
الى حب الاصل
الحديث

وهي منافضة للعلة التي هي الوصف وشرط القياس
اتحاد العلة بان تكون علة المقيس عليه ثابتة
بعينها في المقيس وفرعلمت انهما هنا
متضادة ان قياس الحكم بالقياس هنا جهل او خطأ
مضر كما لا يخفى وقرار سرنا الآيات الغر انية
الى ملكي مي يبشيخ ان يتبع المومنين وبريران يخالف
جمهور المسلمين كقوله تعالى واذا قيل لهم امنوا كما
امن الناس قالوا انومن كما امن السفهاء الاية
وكقوله تعالى واذا قيل لهم لا تفسدوا في الارض
قالوا انما نحن مصلحون الاية وكذلك من
استهزأ بالمومنين او نزل بهم كحريث تشابهما
في الناس كبر نياحة على الميت وهي في النسب
والحريث لا يبغي على الناس الاول بغي او هو عرق
منه وفي الحريث مي كرم اصله وكان مولده
حبس محرر فان الغير اي محل حضوره
بان يكون مفتاحا للغير مغلقا فالمشرك لا يذكر الناس الا
بخير فاولياء الله تعالى وارثون من مرد رسول الله
وحرمة التابع كلازمة لحرمة المتبوع وهم المشمولون
بآية ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وهم الممتازون
بحريث ان الله ليرفع بالرجل الصالح من اربعين دارا من

حيرانه

ومن مناقبه في مناقبه ان يده حريث الذات
تعالى وجيه (هو) في الجاهلية خيارهم
في الاسلام اذا افقهوا لان
فقهه المومن الناشئ عن صحة
اعتقاده لم يتركه له سلم الكفر
لشبهة ومن ثبتت له الخيرية
الحقيقية عند الله بخلاف خيرية
الجاهلية فانها موعاوية لعدم
تضمنها الايمان الذي هو شرط الخيرية
الايمانية وفقه

حيرانه البلاء وحريث اد جنوا موتاكم وسطكم
فوم صالحين وحريث من عادى لي وليا فقد بارزته
بالمحاربة وحريث انس ان صلى الله عليه وسلم قال
ما من صباح ولا رواح الا وفتاح الارض ينادي بعضها
بعضا يا حمارة هل مر بك اليوم عبد صالح صلى عليك
او ذكر الله فان قالت نعم كان لها بذلك فضل وهم
المشار اليهم بقوله صلى الله عليه وسلم اذا احببته
كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به الحريث
وهم المخبر بهم في حريث ان لله عبادا من شكر في امرهم
نكرة شعر سعادة لا يشقى بعدها وهم الذين
يصرف عليهم جواب النبي صلى الله عليه وسلم لمن سأله
عن افضل الاعمال فقال له جلوسك بين يدي
ولي ولو بقدر حلب شاة وقد تقدم لنا في فصل
الذكر ما اشار له العلامة ابن زكري في حجة الاستدلال
بهذا الحريث الشريف والرد على من بحث فيه
واما ابناؤهم فينبغي ان يعتبروا كالجبل حرمة
اسلافهم وبشرى لذلك قوله تعالى وكان
ابوهما صالحا وقوله تعالى واتبعتهم ذريتهم
بايمان الحقنا بهم ذرياتهم الاية واخرج حماد
ابن سلمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال

يرفع الله للمؤمن ذريته وان كانوا في
العمل دونه ثم قرأ والذين امنوا
واتبعتهم ذريتهم الاية الى قوله من شئ
قال ما نقصنا الآباء بما اعطينا الابناء
وآخر ايضا مثله والابن مرتهن والفداء ورجوعه
من ان الرجل يسئل عن ابويه وزوجته والبنته
وعن ولده فيقال له انهم لن يبلغوا درجتك وعملك
فيقول يا رب فرعملته لي ولهم فيؤمر بالحاقهم
به وعليه يحمل قوله من شئ كما ينكر هذا
الأمر كان في قلبه مرض او عرض له من العناد عرض
الأمر ترك دين ابيه فلا تبقى له حرمة لقوله تعالى
فكان ابواه مؤمنين الاية وقوله
تعالى في نوح عليه السلام انه عمل غير صالح
وقوله تعالى في امرأة لوط كانت من الغابرين
وقوله تعالى في مكلم ابراهيم اني جاعلك
للناس اماما قال ومن ذريتي قال لا ينال
عهدي الظالمين اي الخارجين عن التوحيد
وآخر كلب اهل الكهف بفرنال الحرمة
بمتابعتهم فرسهم الله واذا كان هذا في حيوان
لا يعقل فما بالك بابناء الصالحين واتباع

سير

سير المرسلين فما بالك بالسادات ابناء
اهل البيت الشريف الذين قال فيهم
اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي
وقال فيهم فاطمة بضعة مني يريبها
ما يريبني ولان للجزء من الحرمة ما للكل
واخرج الملا لم يعبئنا اهل البيت الا مرمى تقي
ولا يبغضنا الا منافق شقي وعن كعب
الاحبار وعمر بن عبد العزيز قولهما ليس
احد من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم
الا له شفاعة واخرج ابو الشيخ والديلمي
عن لم يعرف حق عترتي والانصار والعرب
فهو بإحدى ثلاث اما منافق واما ولد زانية
واما امرأة حملت به امه بغير طهر كما استدل به
ابن حجر الهيتمي نفعنا الله بهم وحشرنا بزمرتهم
مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ومما
ثبت عن الامام الاعظم رضي الله عنه انه قال يوما
في خلال درسه وفعر غير مرة وهو على المحاضرون
ما بيك ذلك حتى سأله بعضهم فقال فداك
من الشرفاء يلعب بين هؤلاء الاكفال فبكى
كلما وقع بصري عليه اتوهم اجلالا له واذا غاب عني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكر

اجلس وثبت عنه انه كان يقول مكران مكر
بالعوام وهو ان ينعم الله على العبد مع
استغراقه في القصور ومكر بالخواص وهو
ابقاء الوجد والاحوال عليه مع تركه للادب
نقله في الحدائق الوردية وكذلك
يتاكد على الابناء زيارة قبور ابائهم
اذ الترغيب فيها مطلوب لما ورد في حقهم
من الايات القرانية ولحديث
من زار قبر ابويه في كل جمعة غفر الله له
وكتب له براءة من النار ذكره الخوارزمي
ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار

المسئلة الثامنة

في بناء الاضرحة

لا يخفى ان البناء على القبور لاجل العلامة
والتمييز مشروع وانما ينكر ما قصد به
المباهات او التضييق على مقابر المسلمين
كما صرح به الامام القصار وتظافر عليه
المحدثون والفقهاء قالوا ان البناء في ملك
الرجل جائز والامام ابن رشد بعد ما افتى

بهدم

بهدم البناء والقباب يعني التي قصدت للمباهات
او كانت بقعتها مغصوبة استثنى ما
بناه الباني في ملكه فقال فيه ان هذا حكمه
حكم بناء الدور قال الفقهاء واما الارض
المملوكة لغير الباني فحكمها حكم الارض
المملوكة اذا اذن ربها للباني وكذلك
يجوز البناء في الارض المباحة اذا لم يضر
البناء باحد وكذلك عمل الرخام
وشبهه في المباني المذكورة قال الائمة
فان العبرة في ذلك بالنية بحيث اذا قصد
بذلك المباهات والفخر فممنوع واذا كان
لحوز الموضع وتمييزه فهو جائز وفي المدونة
وانما كره ما ليس للعامة والا فكيف يكره
ما يقصد به التمييز وثبت من حديث
ابي داوود انه لما دفن عثمان بن مظعون
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
ياتيه بحجر فلم يستطع فحملها معه
فوضعها عند راسه وقال اعرف بها
قبر اخي وادفن اليه من مات من اهلي
وثبت ان سيدنا الحسين بن علي بن ابي

ولما قال خليل وكره تطيين
قبر او تبييضه وبناء عليه قال
شراحه لا كي لا يجوز هدم شيء من
ذلك الا ان قصدت به المباهاة
او صار ماوى للفساد فيرجع
كلامهم لما تقدم عن ابن رشد ولما
ذكره المحدثون

او كان المحل مغصوبا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب كان اشترى ارضا ليبرمى منها وتمضى
بها خريجه وكان بنو امية احرزوها بعد استشهاده
ثم ردت للدفعة واما الاحاديث الواردة بكمس
التماثيل على القبور والنهى عن البناء وازالة الاشراف
وتسوية القبور فقد بين ذلك المجيزون من كثرة
متاخرهم رحمهم الله بقولهم ان المراد بالتماثيل
الصور اذ كان المشركون يصورونها بصور مجسمة
على هيئة المقبور ويسجدون لها وهذا والحمد لله
لا يتصور في زمننا واما ازالة البناء والاشراف
فقد نصوا على ان المراد هو هدم ما كان في المحل
او قصد به الفخر والمباهاة دون ما بني للتمييز
او لحيازة الموضع المملوك او الموهوب او المأذون
فيه وكله محمل حديث جابر الذي فيه النهى
عن البناء على القبور واما التسوية فقد وردت
في وصفها بانها تكون القبور مسطحة او مسنمة اي مرتفعة كسنام البعير
ولا تكون كالكعبة واحتج العلماء على ذلك
بما في داود عن القاسم الذي كشفت له
عن بيت عائشة عن قبر النبي صلى الله عليه
وسلم وصاحبيه حتى رأيتها مسطحة ورجح

الاصل

المقصود

تحمل ذكرنا

الامام ابن العربي بين القرشي وقال الامام
اشهب التسنيم احب الي من التربيع بالباء
ويروى بالعين واما تزويق الضريح الصالحي
وتعليق الستور والقناديل والمصابيح بقبر
تواترت النصوص عن جماهير ائمة الشريعة بجواز
ذلك وانه يقتضيه تعظيم حرمات الله واجتلاب
مصلحة عباده لكل شيء عندهم بزيارة اولياء الله
لرجح مفسدة التلاشي والتحقير كما يضع المساجد
وتشوار رحمهم الله ان ما نقل عن مالك من كراهة
ذلك في المساجد معلل بخوف شغل المصلي
وهذه العلة مشتركة في الاضرحة واما ما يروى
من احاديث النهي فبان الحاكم في المستدرك بعد
ما سافها صرح بجريان عمل الخلف والسلف
شرقا وغربا على الجواز قال الامام البرزلي يكون
اجماعا محمولا على انهم استثنوا الى حديث اخر
ونقلوا عن ابن العربي ان النهي لم يكن من طرق صحيحة
وملخص ما ذكر انه تقررت الاجوبة والقاعدة
في الائمة كابن القصار وابن مزاحم وصاحب
السيار والامام العدكاب والمنقول عن الامام عياض
وبحرة اجاب عز الدين بن عبد السلام فاسئلة

٢٦/٢٠١

وان الاشاعة والتزويق ملحق كذلك بالرفع

ان ذلك نوع من الاحتراز وقال ان مساهير الصلاح
ملكها ملك الترك ولم تزل الكعبة تستر الكرام
لها فلا يعلم الحاق غيرها بها وان كانت
اكثر حرمة من المساجد وما ذكره صاحب المرشد
من النهي يعارضه تصريح ابي رشيد بالجواز والاستدلال
بان ستور الحرير لو منعت لمنع دخول الكعبة لانها
مكسوة بالحرير وهذا مبسوط في كتب الحنفية
واحتجوا بانه يجب الكفارة على تقدير الجواز وعلى
التقدير بالحرير يشق ما يلبس وما يجعل ستورا
ولما كان الشيخان ابنا الامام حضرا المجلس اي المحس
المرني اقتيا بكراهة تزهيب قبلة المسجد الخ بناء
السلطان المذكور بضريح ابي مريس فعارضهما
الامام ابن مرزوق قائلا ان قول ابن عباس يحمر وينهى
ويصفر وينهى كلا يعمر وينهى الا قليلا ليست فيه
دلالة على ذم الفعل لان النهي اما توجه للجميع
او لتعريض العمارة بالذكر واستدل على الجواز بان
عمر بن عبد العزيز بنى مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وجعل فيه البسط وفي فصوص ملونة
وبان ذلك من عمل بعض الانبياء فريما كراهة
وسليمان عليهما السلام مما يؤثر عنهما وتلك

الاعمال بيت المرس وقد علمت ان من نهى
عن ذلك انما تعلل بانتشار بال المصلي ونحوه
العلة غير مطردة زيادة على اتباعها بالاضرحة
ومما ثبت باعمال بيت المرس من بناء الصخرة
والمسجد ايام عبد الملك بن مروان ما في مرآة الواسطي
الخ رواه الامام في المرس ابن العربي من ان عبد الملك بن
مروان لما بنى قبة الصخرة بيت المرس ومسجده
بعث نشر الكتب بالاقطار واستشارة الرعية في ذلك
وكتب على نفقة العمل رجاء بن حيوة وبزيد
ابن سلام ولما فرغ عمل البناء اخبر الاثنان فضلت
من النفقة مائة الف دينار فاجابهما بانها منه
لهما هبة على وفورهما فاجابا بانه يغرم لان
نحن اولى ان نزيد من عندنا فضلا عن اموالنا
فليصرف ذلك امير المؤمنين في احب الاشياء اليه فكتب
لهما بان تسبك وتفرغ على القبة فما كان امر
يغرر ان يتأملها اقاما اعز لها من سور الرياح
وانواع الكيف دواما فلا يكيف وقد ثبت ان في
زمان سليمان عليه السلام كان على الصخرة قبة
من العود المنزل وزيادة امورها بلة وقال
الشيخ سليم عبد القادر العابد في جواب له لعدان

وسيأتي ذكر بقية من المؤرخين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الامم الغابرة تحافظوا على قبور انبيائهم لم تجهل ولم تندرس
كما اندرست قبور كثير من العلماء والصالحين لعدم المحافظة
وقالوا ان احترام الصالحين مامور به شرعا فيكون ما يقع
به الاحترام كذلك وما نقل عن الاجهوري من الكراهة انما
موضوعها في النذر الالزامي كما صرح به قايلا واما
التطوع بذلك اختيارا فجايز ويجري فيه على العادة وقال
تعالى ومن يعظم حرمات الله فهو خير له وقال تعالى ومن
يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب وعليه
فالمشتغلون بانكار شيء مما ذكر لا حجة لهم الا التطبع بطباع
القرامطة والوهابي الذين كانوا يضللون امة الاسلام بالخيالات
ويتعامون عن الاصل الذي هو الايمان وصدق الاعتقادات
ومما يستحضر هنا تمويه سقوف المساكن بالذهب او
الفضة فالمانعون عللوا المنع باضاعة المال والمجيزون
من ايمة الحنفية عللوا الجواز بانه يزيد في اجرة المحل لا سيما اذا
كان وقفا على العاجزين وثبت ان الامام الشافعي دخل
دار الامام محمد بن الحسن فوجد سقوفها مموهة بالذهب
ولم يثبت عنه انه انكره واما ما ورد من النهي عن الجلوس على
القبور والصلاة اليها فقد بينوا رحمهم الله ان الجلوس المنهي
عنه هو الجلوس لقضاء الحاجة وانه هو معنى قوله صلى الله عليه وسلم
لان يجلس احدكم على جمرة خير له من ان يجلس على قبر ومن خالف
التوجيه المذكور يرده الدليل لانه ثبت عن مولانا علي كرم الله وجهه

انه

انه كان يجلس على القبور وفي ابي داوود ان الصحابة
رضي الله عنهم كانوا يخرجون الى المقبرة ويجلس رسول الله
صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة حتى يلحدوا اصحابه
حوله ومن عمم في الجلوس قصد التنزيه فقط وقال الايمة
في قوله تعالى في حق المنافقين ولا تصل على احد منهم مات
ابدا ولا تقم على قبره انه تعالى لما نهى عن الصلاة عليهم والقيام
على قبورهم دل ذلك على ان المومنين يصلى عليهم ويقام
على قبورهم واما من زعم ان البناء يمنع مطلقا وتوهم
الاستدلال بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص به لنفسه
فزعم مردود بان الانبياء لما كانوا انما يدفنون في المكان الذي
يموتون به كما في الحديث لم يكن لايصائه موجب مع ان دفنه
صلى الله عليه وسلم في حجرته انما هو دفن في مكان مبني فلا
وجه لهذه الدعوى واما الصلاة المنهي عنها فهي الصلاة
الى القبر بان يجعله المصلي قبلة لصلاته عبادة منه للمقبور
اما اذا كانت لله سبحانه بقرب القبور المحترمة فلا محل
للنهي عنها بل انما فضلت الصلاة حول مقام اسماعيل
عليه السلام بقربه وانظر سبب نزول قوله تعالى
واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى واما ما ينسب لابن تيمية
رحمه الله من النهي عن الصلاة على القبور للتعليل بنجاسة
ترابها فهو باطل لتظافر ايمة الشريعة على ان النجاسة
تطهر بالاستحالة وقد استدل بهذا ابن تيمية بنفسه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال وهذا هو مذهب ابي حنيفة واهل الكوفة وروي
عن الامام مالك وعن الامام احمد وليله ما ثبت في
الصحيح من ان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كان مقابلا لبني
النجار وكان فيه قبور المشركين فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بنبشها وتسويتها فلو كان تراب المشركين نجسا
لامر صلى الله عليه وسلم بنقل ذلك التراب لانه
لا بد ان يخالطه بغيره واذا جازت الصلاة في محل
قبور المشركين وترابها فكيف ينهى عنها
في تراب قبور المومنين ان هذا العجب عجاب
واما التعليل بالتشبه بالمشركين فباطل ضمنا
بكلانه بان التشبه لا يفيد الامع قصد وامتقاده
وذلك لا يتصور في اهل الايمان اصلا وايضا فاقول
ان من يتكلم في الصلاة بالاخرة وحول القبور
يلزمه من غير شك ان ينكر الصلاة المشروعة على
الجنازة لان الصلاة من المومن انما هي عبادة لله
سبحانه فاذا اتهمنا المومن بالتشبه بالمشركين
في وقوعها لله سبحانه في الاخرة يكون اتهامنا له
بذلك في الصلاة على الميت المردد المعاين من باب
اولى لان القبر مرءوم حسا بخلاف الميت فانه وان كان
محسوسا ممرودا امام المصلين لا سيما مع

نية

نية الدعاء له في صلب الصلاة واما في الشارح
الشارح الصلاة عليه لسلامة عقيدة المومن وبراءته
من عبادة غير الله سبحانه كيف يتصور مع هذا
انكارها بالاخرة والقبور حتى يتصور المنكرون في هذا
المسئلة بل القرار كما قلنا انما هو على كون العبادة
لله وحده واما استحباب التبرك والتوسل والاستغفار
عند قبر معروف من الاسباب المقربة على عباد الله تعالى
واما الكتابة على القبور فقال الجمهور والبعض انها يكره
انتهى عنها شيء وان النهي الذي يعزى كما امامنا مالك
رضي الله عنه محله خشية ان توهنا بالاقرار واما
اذا كانت الرخامة التي يكتب فيها منصوبة
منزهة عن المواضع فلا نهي في ذلك ولا سبعة
فيه للمنكرين والله الموفق

المسئلة التاسعة في بيع المتصرف
بباب الاخرة والزوايا

لا يخفى ان ما يتبع عند اخرة الاولياء والزوايا بالقرار
فيه على الاعتقاد وحيث كانت عقايد التوحيد السلفي
صفة ثابتة والحمد لله فيما بينهم مقصورة على قصر
الصرفة المتاب عليها ولا يتوهم فيها خلاف ذلك
ولا جل هذا اشتهر في فقهاء الشريعة على الكلام

وعلى جميع الهمة على الاخلاص فيها واما
التشهير بالميت المحمول
على الرخصة او الميل الى غير المقبور به
الى مدفنه فيكره ويشهد له ذلك
قول الحسن رضي الله عنه لاخيه
الحسين اذا انا مت فضعني
وغسلني وكفني واحملني على سريري
الى قبر جدي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم ردني الى قبر امي
الى قبر جدتي فاطمة بنت اسد
فلا فت عضدك الى اخر
وللهم رسول الله صلى
عليه وسلم
والله

على مكروه منها من غير ان يتعرض لها لاصل الاعتقاد لكونه
معروفا من حكمته ومتى كانت العبادة خاصة بالله سبحانه
فللمومن ان يذبح حيث شاء انظر حديث المرأة التي
قالت للنبي صلى الله عليه وسلم انا نذرت ان اذبح ببكان
كذا وكذا اواتصرف بلحومها هناك فقال لها صلى الله
عليه وسلم هل كان بها وثن او صنم قالت لا فقال
لها اوف بنذرك وملخص ما عند الفقهاء في المسئلة
اقوال فرعية فالمروي عن امامنا مالك رضي الله عنه
ان من نذر جزور المسابيس البحرة او مكة فلينحرها
في موضعه ويتصرف بها وقال ابن المواز فيه ان ينحرها
حيث نوى وقول ابن المواز هو الذي صرح به اللخمي
اشهب واختاره اللقاني وقال الفقهاء هو الظاهر
وقال بعضهم ان ما يوهب للطائفين فالمكروه منه
هو ما تقرب به نذرا اما من تبرع بشيء لبيت تعالى
ودفعه اودفعه من عكاية او شمع او غيره بقصد صرفه
فيما جرت العادة بصرفه فيه فكل ذلك جائز لا انكار
فيه وعلى الاصح انه يجب ان يعمل فيه ما جرت به
العادة وحتى من قال يكره فالحكم ان يعمل
به بمنزلة شرط الواقف فيعمل به ولو كان مكروها
وابن تيمية رحمه الله الذي ينسبون اليه النهي عن النذر

المكروه

المكروه هو بنفسه قال اما العبادة المشتملة على نوع مكروه فغير
تغير لها فيها تلك الكراهة ولو علم صاحبها انها مكروهة هم
وبهذا تعلم اضطراب قوله في هذا الموضوع وفي شرح الاصحاب على
المختصر ان من نذر للميت ما للاحياء نوى كونه للميت تصرف به حيث
كان وان فصر به الفقراء بعني الملازمين للضريح او الزاوية تعين
وصرفه اليهم ان امكنه وهذا هو المنصوص عن ابن عرفة وزاد قوله
وان لم يكن فصرفه لتتبع العادة ونقله في المعيار وذكر العقاب
عن الرماصي في حاشيته على البخاري ان من نذر مثل هذا يحمل على ما
هو الغالب في احوال الناس حيث لم يعرف القصد وهو الذي
قاله البرزلي عن ابن عرفة ثم قال الفقهاء ويستخرج من كلام
ابن عرفة ان الهدي والعتق مثل الصرفة فكلها تصل للميت
قال في التوضيح وكلام ابن رشد المتقدم في الشارح في الكبرى
الرعاء جار مجرى الصرفة واعلم ان حديث المرأة التي قال لها مولانا
الرسول اوفي بنذرك فراجعه ابو داود في الايمان بسنده الى عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة قالت انا نذرت ان اذبح ببكان
كذا وكذا لصنم يذبح فيه اهل الجاهلية قال لصنم قالت لا قال وثن
قالت لا قال اوفي بنذرك واما ما ينسب لابن تيمية والانكار
على نذر الزيت فانه رحمه الله بعد ما ذكر النهي صرح بان سبب
المنع هو ما اذا وجدت المفسدة التي هي كون النذر للصنم
او الوثن ثم قال واما المنذور به نفسه وان لم يكن معصية كالحي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لما سال النبي صلى الله عليه وسلم عن المانع فلم يجده قال اوفي
بنذرك حيث ليس هناك ما يوجب تحريم الذبح فكان جوابه
امرا بالوفاء عند السلامة من اعتقاد الوثنية ونحو هذا ما
اخرجه ابو داود ايضا عن ميمونة بنت كردم قالت خرجت مع
مع ابي في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان قالت فدنا
اليه ابي فقال يا رسول الله اني نذرت ان ولد لي ولد ذكر ان انحر
على راس بوانة في عقبة من الثنايا عدة من الغنم فقال
صلى الله عليه وسلم كان بها من هذه الاوثان شيء قال لا قال
فاوف بما نذرت به لله وبهذا تعلم انه لم يبق وجه للتمسك
بما ينسبونه لابن تيمية لتصريحه بان موضوع النهي هو اعتقاد
الوثنية فليتامل بانصاف وقال الفقهاء في القراءات
والتهليل عند الصالحين ينبغي للانسان ان لا يهملها فلعل
الحق هو وصولها لان هذه امور مغيبة عنا وليس
الخلاف فيها خلافا في حكم شرعي وانما هو في امر واقع
هل هو كذلك ام لا ولم يتنبهوا لما ثبت عن ابن عمر رضي الله عنه من الوصية
وقالوا ايضا ينبغي ان يعمل ذلك ويعتمد فيه على فضل الله ولا
شك ان المطلوب هو التماس فضل الله بكل سبب ومن
الله تعالى الجود والاحسان واما ما ينسبه المنكرون لابن تيمية
من ذكر الاختلاف في القراءة على القبور فهو بنفسه رحمه الله عارض
ذلك فقال ان الرواية المتاخرة عن الامام احمد هو مشروعيتها

وهو

١٦٥

وهو اختيار الخلال وجمهور المتاخرين من اصحابه وهو قول جماعة
من اصحاب ابي حنيفة ومستندهم ما ثبت عن ابن عمر رضي الله عنه من
انه اوصى ان يقرا على قبره بفواتح سورة البقرة وخواتيمها كما
ثبت عن بعض المهاجرين قراءة سورة البقرة ثم قال وثبوت
وصية ابن عمر اقوى من غيرها هـ وكفى بهذا حجة والحمد لله واما
مستند التبرك بثياب الصالحين فما ورد في صحيح البخاري من حديث
المراة التي جاءت بالبردة للنبي صلى الله عليه وسلم فقبلها فسالها
منه رجل ليتخذها كفنا قال ابن بطال فينبغي التبرك بثياب
الصالحين ويتوسل بها الى الله في الحياة والممات وقال الامام
مالك احب الي ان يكفن امه في الثوب الذي اوصت ان تكفن فيه
قال ابن رشد قول مالك يحمل على الوجوب اذا اوصت بذلك
تبركا لكونها حجت فيه او كانت تشهد به الصلوات لان من
اوصى بقربة وجب ان تنفذ وصيته هـ واما انكار قراءة
العوام من حيث وقوع اللحن فيها او في الفاظ الدعاء فلا عبرة
به لان المنصوص عن الائمة ان ذلك مغتفر ومستنده ان النبي
صلى الله عليه وسلم مر على العوام وهم يقرؤون ويلحنون فقال نعم ما
تقولون وعذرهم في لحنهم وقال في نوازل الزياتي لا اثم
في اللحن الا اذا قصد به تغليط السامع وقال ان من
الحجة على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قوم
من الموالي يقرؤون ويلحنون فقال نعم ما قراتم ومر بالعرب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهم يقرؤون ولا يلحنون فقال هكذا أنزل قال الفقهاء فهذا
الحديث أقوى دليل على أن الأمر فيه سعة والحمد لله رب العالمين

المسألة العاشرة في شد الرحلة للزيارة

وفي حرمة الوراثة النبوية وما يتبع ذلك

تعظيم

لا يخفى أن المنكرين الذين يتكلمون في السفر لزيارة مولانا
الرسول صلى الله عليه وسلم وزيارة أولياء الله غاية ما يستندون
إليه قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة
مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى ويتعلقون
بقول الإمام ابن تيمية أن من نذر السفر للزيارة لا يلزمه
الوفاء بنذره واستدلال المنكرين بذلك لا محل له من أصله
أما موضوع الحديث الشريف فهو ما ذكره الإمام العراقي وغيره
من أن المراد به حكم المساجد فقط وأنه لا تشد الرحال إلى مسجد
للعبادة غير هذه الثلاثة وأما إن كان القصد غير المساجد
من الرحلة في طلب العلم وزيارة الصالحين والإخوان وكذلك
السفر للزيارة والتنزه ونحو ذلك فليس بداخل في الحديث ويدل
على هذا حديث آخر ورد فيه التصريح بما ذكر من رواية أحمد ولفظه
لا ينبغي للمصلي أن يشد رحاله إلى مسجد يبتغى فيه الصلاة غير
المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا ونقل العزيزي في
شرح جامع السيوطي عن الإمام السبكي أن معنى الحديث لا تشد
الرحال إلى بقعة لها فضل لذاتها غير هذه الثلاثة وأما

غيرها

١٦٦

غيرها فشد الرحال إليها إنما هو لمعنى آخر من زيارة أو رباط
أو علم ونحو ذلك من المندوبات والمباحات قال رحمه الله وقد
التبس ذلك على بعضهم فزعم أن شد الرحلة للزيارة داخل في
المنع وهو خطأ لأن الاستثناء إنما يكون من جنس المستثنى منه
فمعنى الحديث لا تشدوا الرحال إلى مسجد لأجل ذاته إلا إلى
الثلاثة وأما شدها إلى الزيارة ونحوها مما ذكر فليس ذلك
إلى عين المكان بل ذلك إلى من هو في المكان وعبارة العلامة
الشبراوي لا تشدوا الرحال إلى شيء من الأمكنة للتبرك بها أي لذاتها
أو العبادة والزيارة لذات البقعة إلا لهذه الثلاثة لمضاعفة
الثواب فيها أما شدها لزيارة الأولياء فليست لذات
الأماكن بل لنفس الولي والتبرك به فاندفع احتجاج بعضهم
بالحديث المشار إليه وقال الإمام الغزالي إن الزيارة مأمور
بها وحديث شد الرحال إنما ورد نهيا عن شد الرحلة لغير
الثلاثة مساجد لتماثلها ولا بلد إلا وفيها مسجد فلا
حاجة للرحلة إلى مسجد آخر وأما المشاهد فبركة زيارتها
متفاوتة على قدر درجات أهلها عند الله وأما قول عياض
إن في الحديث تعظيم المساجد الثلاثة وخصوصها بشد
الرحلة ولزوم النذر لمن نذره بخلاف غيرها فلا يلزم النذر فيه
ولا يباح فقد صرح الأئمة بأنه ليس في هذا الكلام تعرض
لزيارة الموتى أصلا قال السبكي ولم ينقل النهي عنه لا بنص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا باشارة وأما ما نقل عن ابن عقيل من اطلاق النهي عن شد
الرحلة لغير المساجد الثلاثة فقد عورض بقول ابن قدامة ان
الصحيح اباحة السفر لغيرها وجواز قصر السفر لان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يأتي قباء ماشيا وراكبا وكان يزور القبور وقال فزوروها
مع ان حديثه لا تشدوا الرحال انما يحمل على نفي الفضيلة لا على
التحريم وليست الفضيلة شرطا في اباحة القصر ولا يضر انتفاؤها
وقال السبكي اذا كان كلام ابن عقيل في المساجد او في قصرها
مع الزيارة فلا يرد علينا لانه من باب قصر الامكنة وكلامنا انما هو
في مجرد قصر الزيارة ثم قال وحتى لو اعتبرنا شمول كلام ابن عقيل
للقبر الشريف فيجب تخصيصه وحمل الكلام المذكور على ما سوى
القبر الشريف والموجب للتخصيص كثرة الادلة الواردة في زيارته
صلى الله عليه وسلم على الخصوص على ان ذلك الكلام لم يثبت عن
ابن عقيل ولا صح نقله وقال الشيخ ابن عبد الرحمن البغدادي
ان المروي عن ابن المواز هو ان النهي عن شد الرحلة لغير
المساجد الثلاثة يستثنى منه المسجد القريب فيلزم الوفاء
بنذر الصلاة فيه وهذا كله في غير موضوع الزيارة كما قررنا وحيث
تظافر المحققون على استحباب الزيارة وكان الاجماع منعقدا
على انها قربة كيف يمكن ان يقال في السفر اليها انه ليس
بقربة مع ان وسيلة القربة قربة وهذا دليل لا يقاومه قول
قائل وما نسبه بعض الخائضين لابي محمد الجويني من تحريم

السفر

السفر لزيارة القبور وكونه مختار عياض قد نص السبكي
على انه مكذوب عليه وانما دلس به بعض الملبسين من بغداد
افتراء قال اهل التحقيق ان السفر ماخوذ من معنى الزيارة
الحقيقي لانها انتقال من مكان الزائر الى مكان المزور كلفظ
المجيء الذي نصت عليه الآية الكريمة فالزيارة لا يخلو اما
انها نفس ذلك الانتقال واما انها نفس الحضور عند
المزور من مكان آخر وعلى كل فالانتقال الذي يشمل السفر من
القرب او البعد لازم لمعناها لزوما عقليا زيادة على الادلة
النقلية فتامله منصفا واما ما صدر من افراطات ابن تيمية
التي اقتدى بها المنكرون لزيارة الاولياء فقد اوضح الائمة
غلطاته في ذلك وما زعمه من كون الزيارة لم يفعلها احد من
الصحابة وانها ليست بقربة كذبته الادلة الثابتة من طرق
وكذبه ثبوت سفر بلال رضي الله عنه من الشام بقصد
الزيارة وكذبه اجهاز عمر بن عبد العزيز البريد من الشام
الى المدينة للنيابة عنه في الزيارة والسلام على المقام النبوي
وكذبه استدعاء سيدنا عمر لكعب الاحبار لزيارة المقام
الشريف ومصاحبته اياه من الشام قال السبكي واما
دعواه ان السلف لم يكن يقصدون التبرك فكلام لا يقبل
لسقوطه في نفسه لان الله تعالى لم يجعل لاحد ان يطلع على
ما في القلوب وقد قال صلى الله عليه وسلم لم اومر ان انقب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جامعة الملك سعود

على قلوب الناس وأما قوله ان نذر الزيارة لا يوفى به فكلام
غير مسلم الاطلاق لان الاقوال فيه مبنية على ان النذر
هل يختص بالواجبات او يعم المندوبات كما سنذكره
وكيف يقول ابن تيمية ان نذر الزيارة لا يوفى به على
القول بان النذر يخص الواجبات مع انه بنفسه استدل
بالحديث الذي اخرجه ابو داوود بسنده الى عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله اني نذرت ان اضرب على راسك بالدف
فقال لها اوفي بنذرك هـ مع ان ضرب الدف ليس من الواجبات
التي يرى ابن تيمية قصر جواز النذر عليها بل ولا من
المندوبات ايضا فانظر هذا التعارض في اقواله
الموجب لسقوط دعوى الانكار اصلا لان نذر الزيارة النبوية
هو من اعظم الطاعات والقربات التي يوفى بها والحمد لله
قلت وهذا الحديث الذي استدل به قد اخرجه ابن حبان وغيره
بلفظ اخر ونصه لما رجع صلى الله عليه وسلم الى المدينة من بعض
مغازيه جاءته جارية سوداء فقالت يا رسول الله اني نذرت ان
ردك الله سالما ان اضرب بين يديك بالدف واتغنى فقال
لها ان كنت نذرت فاوفي بنذرك وقال المحدثون انه حديث
صحيح واجابوا عن حديث نهى عن ضرب الدف بانه ضعيف مع
حمله على الملازمة من غير افراح وسرور يعني اتخاذه حرفة واما

دعواه

دعواه تشبيه الزائرين والمتوسلين بحالة المشركين فقد تظافر
اهل الحق على ان ذلك تخيل باطل لا اصل له كما تقدم لان
المؤدي للشرك هو اتخاذ القبور مساجد اي معبودات
واوثانا يسجد لها من دون الله او اتخاذ الصور التي تصنع وتنصب
على القبور ويبنى عليها لاجل عبادتهم اياها واما عمل المؤمنين
والحمد لله في الزيارة والتبرك والدعاء له فقد شرع الله لهم ذلك
على لسان رسوله لما ثبت من الاحاديث المتقدمة ولو كانت تؤدي
الى المحظور لما شرعها الله ولا فعلها مولانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم والصحابة ومن بعدهم ما دامت ملة الاسلام
وقال الامام السخاوي ان الله نظر في قلوب العباد فاختار له
محمدا صلى الله عليه وسلم فبعثه برسالته ثم نظر في قلوب
العباد فاختار له اصحابه فجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه
فما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون
قبيحا فهو عند الله قبيح وقالوا انه موقوف حسن وحاصله
فعمل الامة واعتقادهم الايماني موضوع وقول
ابن تيمية في صورة الشرك موضوع بينهما التضاد والتباين
فلا يتنزل انكاره على ملة المسلمين وانما يتنزل على من حدث
دخولهم في الاسلام ظاهرا مع ان الشرك في قلوبهم كمين وهذا معنى
قول الامام الشافعي رضي الله عنه الايمان لا يشركه الشرك
والشرك يشركه الشرك كما نقله ابن السبكي في طبقاته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفي الغريب كما لا ينفع مع الشرك ثم ﴿ذلك لا يخرج مع الايمان
ثم ﴿ويدل على هذا ما مر في الآية﴾ باية ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم فالمراد بالظلم الشرك لقول الصحابة رضي الله عنهم أينا
لم يلبس ايمانه بظلم فقال لهم صلى الله عليه وسلم انما هو
الشرك الم تسمعوا ما قال لقمان هو﴾ ا وان حاذر شاه انما هو
في النذر لسير الرحال ﴿واما﴾ اذا كان السفر اختياريا فلا خلاف في
جوازه واستحبابه للزيارة المشروعة والترغيب في ذلك ﴿كما
لا خلاف﴾ في جوازه لسائر المباحات من غير ترديد ولا نزاع
﴿والنذر﴾ في المذهب المالكي قال الباجي انه مباح جائز ولا خلاف
في جوازه ﴿واما﴾ نهيه صلى الله عليه وسلم عن النذر مجملا اذا كان
كما ورد فيحمل كقولك ان شفا الله مريضي افعل كذا وانما
المستحب ان يكون لله تعالى قال ابن شاس ومن المستحب
ان يكون شكرا على نعم الله ﴿وقال﴾ الشيخ محقق انه عند ابن
رشد مباح ولو علقه بفعل محبوب اذ ليس في فعله
وثنى على ذلك مسائل كمن نذر لوليه ان تعلم الغزل او
ان يهب له كذا ﴿قال ابن القاسم﴾ بالعكبة جائز
ان وضع الاشهاد على الاب بنزلك ﴿والحاصل﴾ ان الزيارة
قربة مرغب فيها وانما تكره اذا افضت الى ارتكاب منكر
كما فيهم الآية من قول الامام مالك ﴿وكذلك﴾ المذاهب
الثلاثة يقولون باستحبابها واستحباب الاكثار منها فاليلة

لان الاكثار من الخير خير ﴿وقد تقدم﴾ لنا في الكلام على الشاهد
الثاني ما نقله العلامة الحلواني في المولد من ان القربات كما ينبغي
تركها لما يعرض فيها من وقوع منكر بل يفعلها الناس
وينكرون على من تظاهر فيها بسوء كالجنازة يصلى عليها
وينهى عن جعل النائحات ان تبعنها ﴿وفي اذكار﴾
النووي يستحب الاكثار من الزيارة والوفود على قبر اهل
الخير والفضل ﴿واما﴾ ما ينسب لابن تيمية رحمه الله من
انكاره على اجتماع الناس على النوافل والقربات في المواسم
فترك غير مسلم لان ابن تيمية بنفسه صرح عقب كلامه المذكور
بقوله نعم ان من جعل ذلك اغراء باهل العلم والدين ومنشأ ولا
يقصد زوال اشعار الترغيب واجابة الدعاء ونحو ذلك مما
ورد في اعمال الخير فترك مستحب ويؤجر فاعله على قصده
وعمله هم ﴿وبهذا﴾ تعلم ان المنكرين يتهورون فيما ينسبونه
للآية بلا تحرير ﴿وفي المعيار﴾ ان اعمال اجراح الولائم مستحبة
في نفسها ﴿فكيف﴾ اذا اقترنت بوسائل البر ومشاهير
اهل الصلاح كما قدمناه في الكلام على المشاهير الثالث ورد
في اخر مسئلة زيارة الاولياء ينفع الله بهم ﴿وقال الشعراني﴾
في الاسباب البريهة ان القائل بالمنع من السفر الى
الزيارة زاعما ان قوله ستر للذريعة انما هو مقبول على
الله ورسوله حيث لم يتمسك بدليل عقلي ولا نقلي وقال

العلماء ؛ ع حريز ان الله وضع ميراث نبيه صلى الله عليه
وسلم وانه امس بيد اناطيه بني نبيه فعلم ما في السماوات وما
في الارض ز ان تزيه الله عن كل ما يخل بالبال اي مجزوم
به وانما اليد هنا معناها الامشاء والاصطفاء ؛ باضافة
انوار النبوة والرسالة والولاية على جوهره الكريم حتى شاهد
ذلك قالوا ومن هنا كان الارث للاولياء خلفا به منهم
اسعر الخلق لعزهم بالاكملية فسار ولا بالهناء كربي تلك
الكمالات كما سار ولا كما هر ؛ كربي الاحوال والاقوال والافعال
واليه يرجع قوله علماء امتي كانبياء بني اسرائيل اي الجامعين
بين الوصفين فمن كان من الاولياء له اتباع كان وارثا
من جهة الرسالة ومن لم يكن له اتباع كان وارثا من جهة النبوة
قلت وبهذا تعلم ان الوراثة الشريعة اضافية ؛ وهي
وراثة النسب الشريف الذي لا ينقطع الى يوم القيامة مع بقاء
نفعه يوم القيامة لغريمه كل سبب ونسب منقطع الا
سببي ونسبي قال العيزاوي ولو كان النسب من مصاهرة
او رضاع ولقوله تعالى ان شانئك هو الابتر ولغريمه
اي تارك متمسك كتاب الله وعترته وهم ذرية ال البيت
الشريف بمفاد شفع للغزالي الصحيح ؛ البقاء الى يوم القيامة يرجح
الاتحاد ؛ حكم الاستمرار والالزم ان يكون الغزالي المتلو على الدوام
ليس هو الغزالي المنزل وهذا الذي يتمسك بحال طين فاقرنا

ع

ع قوله تعالى ومن يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المومنين
ز من استدلال ائمة الاصول على ان من اتبع غير سبيلهم
فيجعل حراما كذلك المقارنة بشقاق الرسول اوجبت
الاتحاد ؛ الحكم كما ؛ تغيير الشفيع وكما سيجاوان الغزالي
مع العترة الشريفة متلازمان ؛ الخصوصية من جهة
اخرى وهي كون الغزالي مجموعا وكون النسب
غير ابتر كما ؛ الذي جاء فترنا ؛ حكم البقاء الى زمان الشاعة
وفرائد عمرة من الاية ؛ اثبات الشرب من اللبن
زيادة على تقرر ؛ من الذباء المفتوح باستمرار ونبي
الابترية عنه صلى الله عليه وسلم كما هو المعتقر ايمانا
واحكاما وورد ؛ احاديث فيها الشاعة ان الله يرسل
ريحا فتسوق سائر اهل البيت الى محل خاص يموتون به
وعترتك بنزل ما ينزل من اهوال فناء الدنيا على اهلها
وذلك حرمة للشرف المستمر وفضله المستقر وبعض المعتزلية
يفرضون ؛ استمرار النسب الشريف معرضون نفوسهم
للاذاية مولاك الرسول ومخالفة النصوص والاجماع
المنعقد ؛ سائر المذاهب ومخالفة الاعتقاد والكفر ؛ الانساب
الكاهرة وهذا عمرة انواع من الكفر ركب بعضها على
بعض اللهم سلم وربما يجزم من يتقول هذا
مع انه كان يرعى النسبة الكاهرة فهذا بكفره

ومن معنى قوله صلى الله عليه وسلم ؛ كل خلف من امتي عدول من اهل بيتي ينفون عن هذا الدين تحريف الغالين الحديث كما رواه البيهقي وغيره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انه تبرأ من عناية الله به زيادة على كعنه في نفسه
وفر تفرح لنا حريث الوعير الشرير يمشي يكعس في
الشيب وسياتي لنا عمرة ايات في ال البيت الكاهر وكانتهم
روى تفسيرها بزلك عن ابن عباس وعن محمد الباقر وعن
جعفر الصادق وعن ثابت البناني وما اخرجه الحاكم وغيره
من الاحاديث في ذلك كما انه تقدم لنا في اول الغضبيات
حريث القيام للحسن والحسين وذريتهما مرويا عن
انس رضي الله عنه واما الخبر الذي فيه كراهية قيام
الرجل من مجلسه للمنكر لم يفهم معناه مع انه معسر
باحاديث اخرى كقوله صلى الله عليه وسلم لا يقام
الرجل من مجلسه فالكراهة ليست واردة على الفاسق
لزوم الغدر والفضل ادبا مفهم وانما هي واردة على
المتخير المعجب بنفسه الذي يلزم غيره القيام وينهض
المتقارا له ليجلس بمكانه فيشق المقامي ما يشق
النصف والشون واما ثابت ما ثبت من انه صلى الله عليه وسلم قال
في غزوة خيبر اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي
وقال للعباس عمه وقد شكى اليه ان بعض قريش
تجبر ابناء هاشم فقال والذي نفسي بيده لا يؤمنون حتى
يحبوكم لله ولقرابتي وثبت ان زيد العابدين بن
الحسين لما اتى مجلس عمر بن عبد العزيز قام اليه

وقال مرحبا بابن الحبيب ابن الحبيب وكان دخل عليه عبد الله
ابن الحسن المثنى بن ما قرح مجلسه ثم غمزه في عكنته
حتى اوجعه اذكرها عندي للشجاعة ثم قال لقومه حريث
النفقة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كمة بضعة مني يسرها
ما يسرني وانا اعلم انها يسرها ما فعلت بابنها وغمزته في بكنه
كذا ليس احد من بني هاشم الا وله شجاعة ورجوت ان اكون في
شجاعته وقال مرة لعبد الله الكامل اذا حاك لك ما حاكت
لي بها قبا استحي من الله ان يراك على بابي ولما امتحن مالك
قال جعلت فداءك جيل كما خفت ان الغى النبي صلى الله عليه وسلم
واستحي منه ان يدخل بعض اله النار بسببي كما ذكر العباس
وثبت ان الامام احمد وقف له صبي ليخرج فبله فقبل بين
الصبي الشريف ووقف حتى خرج الصبي فبله وما يروى
عن الائمة في ذلك لا يحصى اماشا الله على مجتمعهم وحشرنا
في زمرتهم والمراد بثبوت النسب شرعا على الاستعاضة
والمجاز به الاملاك وهو من المسايل التي كما
تصحيح فيها واما ان تكون الوراثة شرعية وهي ميراث
علماء الاحكام وهراة الانام واما بالكلية وهي
ميراث الكشف والعلم المكنون والجامع بين الثلاثة
اعلا مقاما والتفاضل بين المبرزين بوجوه وكون
وجه يجب على ما تقتضيه ادلة الترجيح بزيادة الاوصاف

وقال له

وثبت ان ابن عمر لما اراد ان يتزوج بنت الحسين عشر سنين للتقوية
بعد ان تمنى ان يعلم ابنه وغيره فقبل ما بين عينيه وقال له
استوص بعمك الله فقبل وقبل
وكان اول من فعل هذا
فليراجع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجميزة او التكامز والكل من اهل الفضل والخصوصية
والجهلة قبلهم لكان العوام عيرنا بلاعقاب او ترابا
بلا مكر وذكر ابن حزم ترتيب الاولية في الدرجات
بين اله صلى الله عليه وسلم فبدأ اولهم بنو الحسحاس
ثم بنو الحسيحي ثم سائر بني علي من غيرهما ثم بنو
جعفر بن ابي كالب ثم بنو العباس ثم بنو عقيل
ابن ابي كالب ثم بنو الحرث بن عبد المطلب ثم بنو
ابي لهب ثم وفر انسار العلامة سيد احمد الناصر السلفي
لهذا الترتيب مبسوطا في كتابه كلمة المتقين وذكر
صاحب رشفة الصادي ان سيد ابراهيم المتبولي كان اذا
جلس اليه شريف يظهر الخشوع والانكسار بين يديه
ويقول انه بضعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن اذى شريفا فقد اذى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان يقول يتأكد على كل صاحب مال اذا رأى
شريفا عليه دين ان يقربه بماله كأنه جزء من رسول
الله صلى الله عليه وسلم واجمع الآئمة والعارفون
ان تعظيم من صح نسبه بمرض متفق ومع
ذلك فتعظيم من لم يشتهر بصحة النسب اوجب
من رسول الله من تعظيم المشتهر لان التقرب بما
لم يكن الشخص ملزوما به اقوى دليل على كمال رغبته

ومحبته

ومحبته ﷺ وكان الرسول صلى الله عليه وسلم وتضعف
الشهرة باسباب كالركون الى الخمول او التوغل
في مصاهرة جهلة العامة او كثرة التنقل والاسفار
او عدم التفقه بالرياسة كما انها كقول زهير
مهما تقضي ترغم ومن لا يزد عن حوضه بسلاحه
يهدم البيت ومن الاسباب ايضا ما جرت به
عادة عوراء وهي ان من كان شريفا فاكفنا بين
عوام وكان يشبع اطفاله في حال صغرهم بمجرد
اسمائهم دون سيادة يتبعه العوام في ذلك ويتمادون
على مخاطبتهم بعلاء مفخم ويكبرون على ذلك فينشأ
عنه مع طول المدة ضعف الشهرة وكان
الشريف فريسا يقبل مصاهرة التاجر البليد
ليكفيه التاجر معظم المئون محبة في انجاب النسيب
لها البعض مصاهرة الشرفاء لهم يترتب عليها
امران احدهما احتقار التاجر للشريف وتعرضه
بتركه لمقت الله له والثاني اظهار التفاخر على
الشريف فيضطر الشريف لمقاومته فيفع له
الافلاس زيادة على انه يحصل له بها مئونة
التاجر ايا من هذا وفر كان ورد على سؤال
من جهة الاغاثة العامة براسكة ادارة الاموال

اصل قوله ببيت آخر
ومن يهدم الايتم ومن لا يتم يجرحه
بضمه ومن لا يتق الشتم يشتم
ترمس

ليتزوج بالزوجة سيدة العشيرة

مع فضله عليه وامتيازه بمفاخر

على العلاة المذمومة والتفاخر
والتطاول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن مسايل نحو الاربع عشرة مسئلة منها الاستبهام
عن اول الاشراف تغرمتا وسبغية بالمغرب
ومنها الاستبهام عن التعريب بنسبنا من
جهة الكوفي ومسايل اخرى قد اجبتها
عن ذلك بما هو مقرر وملخص ما اجبت به عن
المسئلتين الاوليين ان اول الاشراف تغرمتا
بالمغرب واعرفهم به هم السليمانيون والادارسة
كلاهما دخول سليمان بن مولانا عبد الله الكامل للمغرب
كان في صدر القرن الثاني من الهجرة فرارا من
ابي جعفر المنصور وترك ولدا محمدا خليفة عنه
بعين الحوت ورجع الى الحجاز لاخذ الثار في ايام
موسى الهادي ابن المنصور المشار اليه عند
محاربته مع الحسين بن علي بن الحسن المثلث
بما اشتهر مع من اشتهر من ابناء عمه في وقعة
فخ بنخلي قرب مكة المشرفة سنة تسع
وستين ومائة وفي هذه الوقعة قتل اخوه
مولانا ادريس الاكبر للمغرب كما هو مقرر
وانشرت سلالته مع سلالة ابن اخيه
محمد بن سليمان باصقاع المغرب مخلف مولانا
ادريس بن ادريس الاكبر المذكور اثني عشر ولدا

منهم

منهم تفرعت فروع الاشراف الاكبار الادارسة
على اختلاف اسمايهم وكنياتهم وخلف
محمد بن سليمان بعين الحوت عشرة
اولاد عقب منهم اربعة تفرعت منهم فروع
السليمانيين كما تقرر في مكانه من دياتي
الانساب وهم احمد وادريس والحسن
ورابعهم عبد الله المحدث الذي نتناسل
جريفنا وفعردنا من سلالته من جهة
والدنا نعمهم الله تعالى كلهم خلف
اربعة اولاد علي واحمد وسعيدا
والحسن وولد احمد الذكور
خلف ستة اولاد محمدا ومسعودا
وعليا وسعيدا وعبد الله وسليمان
وفعردنا المشار اليه من بني
محمد بن احمد بن عبد الله المحدث
المذكور بن محمد بن سليمان بن عبد الله
الكامل وشهرة ابن المواز انما
تكنى بها بعض اسلافنا واشتهر بها
فبقيت شهرتها كما هو الشان في الكنى
والالقاب كما يتوهمه الناس في

كونها نسبة لابن المواز القديم الذي هو محمد بن ابراهيم
ابن زياد المتفقه بابن الماجشون وابن عبد الحكم
واصبغ وغيرهم المتوفى بدمشق سنة تسعة
وستين ومائتين فوفاة هذا الامام كانت بعد
وجود جدنا محمد بن سليمان مستوطن المغرب
الادنى بنحو قرن من الزمان واما ادريس
اخو عبد الله المحدث فخلف بالقيروان تسعة
اولاد منهم ابراهيم نزل تونس وعيسى نزل
ارشقول والحسن نزل تاهرت ويحيى نزل
توات وعلي نزل وادي شلف والحناش نزل تراره ومحمد
العابد نزل بالشكراني قرب مستغانم ويعقوب
نزل مازونة وحمزة نزل بيدر قرب تلمسان وبتلك
المواطن تفرعت فروعهم المتعددة نعمهم الله والتعرض للباقين
واسباب تنقلاتهم يطول بسطه واما من جهة والدنيا رحمها الله
فقعودها من فروع الادارسة لرفع سلسلته الى مولانا علي بن حرمة بن
سلام بن مزوار بن حيدرة بن محمد بن مولانا ادريس كما ان سلسلة
القعدديين منتظمة بعقود اصدقة اسلافنا المرحومين وبدفاترهم
ولله الحمد رب اوزعني ان اشكر نعمتك الاية ومدامر الشرع
بحفظ الانساب التي يصل بها الناس ارحامهم كما تاتي روايته
في منزع اخر ومن قال ان مولانا ادريس اول قادم للمغرب فيعني
المغرب الداخلي الاوسط فلا ينافي تقديم دخول عمه الى المغرب الاول
الادنى كما هو معلوم وبعد ما تقررت السعة المغربية

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

في اولاد مولانا ادريس لم يتعرضوا لقطر عين الحوت
الذي كان تحت ولاية ابناء عمهم سليمان
المذكور كما بسطه التنسي في الدر والعقيان واما
ساداتنا الاشراف العلويون سلالة محمد بن
عبد الله الكامل فكان قدوم جدهم
المقدس مولانا الحسن الشريف للمغرب في
القرن السابع من الهجرة لان مجيئه من الينبوع
كان عام اربعة وستين وستمائة ايام بني مرين
واما السادات الاطهار الحسينيون المرفوعون
لمحمد الباقر رضي الله عنه فكان قدوم سلفهم
الصالح بعد ذلك ونحوهم الاشراف الصلحاء
القادريون المرفوعون لموسى الجون بن عبد الله
الكامل وكذلك السملاليون المنتسبون
للحسن المثلث اخي عبد الله الكامل فكلهم
تأخروا عن الاولين بعدة قرون انتهى باختصار
وبعض الاسئلة سياتي جوابها اثناء الخاتمة
بحول الله وهؤلاء الاشراف الاطهار بقدومهم
ظهرت في المغرب عناية الله الازلية التي اشار
لها صلى الله عليه وسلم بقوله لا تزال طائفة من امتي
ظاهرين على الحق حتى ياتي امر الله على الرواية

النفس الزكية

المشار لها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التي فيها رهج اهل الغرب ؛ بعض
الاقوال وخصوصا مدينة فاس التي سر فيها
الله باستيطانهم واستقرار تلك الثغور وج
الكفار فيها واعيانهم ويؤيد ذلك
الحديث المروي من كريبي ابن المؤاز ؛ وفضلها
الخروج بان اهلها اقوم اهل الارض قبلة
كما هو معروف وفي مكس ان الامام ابن العربي
فرسه الله عمر اشفاله من الاندلس كان
استخار الله تعالى ورءى النبي صلى الله عليه وسلم
؛ المنام وامره بالتشمير بسيره الشريعة ويتلوا سورة
لايلاف قريش بالتفت الى ايس يشير براءة ت
له مدينة فاس فكان ذلك موجب قدومه
اليها واقباره بها نفع الله به ثم
ان مما ذكره العارفون من اهل الكشف
واثبت جملة منه الشيخ عبد الله ابن ابي غالب
المعروف بالسكاك واستقرت نظائره
من جمل التواريخ الغربية والجزيرة ان كل
دولة من دول الاسلام تمادت على
حرمة اهل البيت النبوي وحرمة العلماء والصلحاء
امر الله فيها وزادها بسطة وكثرا ومتى

حرث

عن ابي هريرة رضي الله عنه

حرث منها تغيض واعراض عن تلك
الحرمة ومصل منها بكثير بعض الاشراف
والعلماء والصلحاء حكم الله عليها
بالانقراض كما ان اساس الديانة لا يحفظ
بدون تلك الحرمة وان الله لا يغير ما بقوم
حتى يغيروا ما بانفسهم فاول ملوك
الاسلام بعد الخلفاء الراشدين معاوية
كان له المقام الاعظم ؛ القيام بحقوقهم
واجلالهم والحلم عليهم وايثارهم فاتسع
ملكه واشكل ؛ الدنيا سلكه الى ان
حرث ما حرث من استشهاد سيدنا الحسين
ايام اليزيد وفي كان اخبر مولانا الرسول
بذلك وكان بعرفه وجر حجر مكتوب
فيه نقشا بقلم الغرة

اترجو امة قتلت حسينا ؛ شفاعة جده يوم الحساب

ثم حرث استشهاد زيد بن علي بن زين
العابدين ؛ ايام هشام بن عبد الملك ثم
حرث استشهاد يحيى بن زيد بن علي
ابن الحسين ؛ ايام الوليد فمضى
الله بالانقراض والتلاشي على مملكة الامويين

بعد

اصل

ورد في الحديث الغريب انه لما
نعى الوحي الى نبينا عليه الصلاة
والسلام انه قتلت يحيى بن
زكريا سبعين الفا والحسين
بالحسين ابن البنت سبعين
وسبعين الفا كما في ابن
حجر الهيثمي وفي الرواية
سبعين غير مكررة وقال
الشيخ ابن الجوزي غير
مصيب في الرواح هذا
الحديث الموضوعات

الألوكة
www.alukah.net

الى ان انقلبت الدولة للعباسيين فكان المهديون
لها فاميين بعطوف الاحترام والاجلال
للشرفاء والعلماء ونجح لهم بذلك
كل عمل الى ان حرث استشهاد محمد
النفس الزكية ايام المنصور ثم حرث
استشهاد الحسين بن علي بن الحسن المثلث
وسليمان بن عبد الله الكامل ومن معهم
ايام موسى الهادي ثم ثم فضى
الله على العباسيين بتعرفيل المملكة
وعوارض التلاش وزعما على كون الرشيد
احسن القيام بحقوق حرمة المذكورين وملة
تولى المامون شرارك امر المحافظة والاجلال
كاهل العلم والشرف حتى استخلف
علي الرضى بن موسى المذكور وصاهره ثم اعمال
من ولاية القهر بغى فضاء الله جاريا
بنقيض مساعيهم كاجل المحنة التي
وقعت لعلماء السنة وبعد ما
تراءى ذلك المتوكل العباسي بتجرير
نصرة السنة لم يزل قدر الله منتظرا بانتقامه
ولم يقره ذلك حيث كان معلولا الى ان كان

تكملة لتاريخ
العباسيين مع صاحبه
ولد محمد الجواد ومع ذرية

جامعة الملك سعود
مركز الوثائق والمخطوطات

اخر انقراضهم بانواع من التمزيق العظيم
الذي تجلى به الحق سبحانه وابتراءه لك باستبراء
نرايهم بالافتقار وانتزاع النعوذ من الخلعاء
وذلك مصراق ما اخرجه احمد
عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اما بعد يا معشر قريش فانكم اهل
هذا الامر مالم تعصوا الله فاذا عصيتموا بعث
الله عليكم من يلحوكم كما يلحى هذا القضيب
فمن المستبرين ابن هولون استغل ايام
المهتدي العباسي بمصر وكان تظاهر بحمية
الاشراف والعلماء والصلحاء فبنت له بذلك
ملك شامخ واتسع ملك ولده بعده
وكان بولده المذكور علة فاشار عليه
الطبيب بالتكبيس فاشكف ان تمسه
الابر فصنعت له بركة مملوءة بالزيبق وركبت
فوقها سكك من الخشبة عليها فراش من
الحرير يتحرك بحركة الزيبق وتقوم الحركة
مقام التكبيس وكان ذلك من عجايب الدنيا
الدالة على ضخامة الملك وبقي الملك فيهم
الى ان وقع اختلال في تولي بعضهم من تاخيرهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بحقوق حرمة الشرف والعلم فقضى الله
عليهم بالانقراض [redacted] وكذلك كان
استبد الاخشيدي الاول بمصر وكان من
بعده كافور المضروب به المثل في الكرم
ومحبة آل البيت والعلماء الى ان وشي له
بالمتنبي ابلغ شعراء وقته واغرى من قتله فمن
ثم تجلى الله عليهم بحكمه المبرم وكذلك لما
استبد بمصر والشام بنو ايوب كصلاح الدين واضرابه
كان لهم قدم راسخ في تعظيم اهل الحرمة المذكورين
وثبت بذلك ملكهم الشامخ ومنهم
نور الدين الذي رأى النبي صلى الله عليه وسلم
وقال له انقذني من هاذين وتراءت له صورتهما
فرحل الى المدينة المنورة واعمل البحث حتى
عثر على يهوديين على تلك الصفة ووجدهما
مشغولين سرا بحفر المدينة على المقام النبوي
فقتلهما واتقى بناء ذلك ورجع للشام
ولما جاء من بعدهم واعرضوا عن حقوق
الحرمة المذكورة قضى الله على ملكهم بالانقضاء
واستبد بعدهم المماليك التركيون بمصر

فتظاهروا

29
225

فتظاهروا اولا باحترام الاشراف والعلماء
وشمخ لهم ملك عظيم ومنهم الناصر
ابن قلاوون ممدوح صفي الدين الحلي ولاجل
قيامهم بحقوق الحرمة جازاه الله بابقاء
الملك في اولاده الثمانية واحدا بعد واحد وتلك
صورة لم تعهد لغيره ومن بعدهم حدث ما
حدث من الاخلال بالحرمة المذكورة فمن ثم
تجلى الله عليهم بحكمه الذي لا مرد له ثم استبد بعدهم بمصر
ملوك الجراكسة واولهم الظاهر برقوق
فكان لهم محبة عظيمة في آل البيت والعلماء
والصلحاء وامد الله في مملكتهم بذلك وشيدوا
مدارس للعلم ومنهم يقول الشاعر

قوم اذا اقبلوا كانوا ملائكة
لطفا وان حاربوا كانوا عفاريتا

الى ان تولى من متاخريهم السلطان فرج فتظاهر
بخلاف ذلك فاذن الله تعالى بظهور
التقهقر فيهم ثم تدارك الامر بعده من قام
بحقوق الحرمة وسهل الله له فتح جزيرة قبرص
واقتدى به من بعده كالظاهر جقمق والظاهر
الناصر ثم السلطان قايتباي الذي له في المدينة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المنورة مآثر عظيمة ولما انقلب حال متأخريهم
واهملوا القيام بحقوق الحرمة المذكورة واجلالها
وتشوفوا للاستبداد بالمواريث عجل الله
بانتهاء ملكهم ونشر سلكهم وانقرض استبدادهم
بقتل قانصوه الغوري آخرهم على يد السلطان
سليم العثماني الذي اكمل تمهيد مصر والشام
وهو الذي بنى ضريح الحاتمي بالشام ونوه به رضي الله
عنه وكذلك كان استبد بنو الاغلب
على العباسيين بالقيروان بعد ان كانوا
نوابا عنهم وثبت لهم ملك باهر
بمحبة آل البيت واهل العلم والصلاح
وادركوا فتوحا وكان استبدادهم ايام
المقتدر العباسي وكانوا ينوهون بالامام
سحنون واسد ابن الفرات من ائمة العلم
الى ان حدث ما حدث من بعضهم من منافرته
لسحنون قاضي قضاة افريقية وتقصيره في حرمة
الاشراف فنسخ الله آيتهم بالمهدي العبيدي
اول العبيديين وكذلك استبد بنو بويه
من الديلم على العباسيين ببغداد واول من
استبد معز الدولة وبقي المستكفي العباسي

كالمحجور

محي الدين بن عربي

١٧٨

كالمحجور له وكان لهم قدم راسخ في محبة
العلماء والشرفاء الى ان انقلبت محبتهم
في الاخير فحكم الله بقضائه عليهم وكان
آخرهم عبد الرحيم الذي قتله طغرلبك
السلجوقي ولما استبد السلجوقيون بعده
تظاهروا باجلال الشرفاء واهل العلم والصلاح
فامد الله في مملكتهم حتى اتسعت الى العراق
والشام والروم وكان القائم العباسي الخليفة
وجه قاضي القضاة الماوردي لعقد الصلح مع
السلجوقي وقتئذ وثبت الملك فيهم متسلسلا
ومنهم البارسلان الذي كان وزيره نظام الملك
المشهور ومن محبته لجناب النبوة انه
استدعى يوما خديما له بقوله يا هاذا
وكان اسمه محمدا فخاف الخديم ان يكون
الوزير واجدا عليه ولما سئل الوزير
قال اني كنت على غير وضوء فتحرجت ان اذكر
اسم محمد صلى الله عليه وسلم على غير وضوء
وكان يقول لسلطانه تحفظ على جيش
الاسحار فانه لا ينهزم يعني اهل العلم والدين
وفي اواخر السلجوقيين استبد ملوك الخطا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بخراسان واستبدّ بنو محمد ان باذربيجان والجزيرة
وكانوا مع محبّة الاشراف واهل العلم على حجبة
كاملة ولما حدث من متاخري بعض خلاف
ذلك عاقبهم الله بظهور الغزالكة ثم
ان الغزالكة اصروا على عقيرتهم العباسية
كما هو مشهور الى ان قطع الله دابرهم
وسباهم صباح المتربين وفي ذلك الوقت
استبدّ ايضا بنو عقيل من بني عامر على نواحي
حلب وكذلك بنو نصر بن كلاب وعمر
انقراض السلجوقيين المذكورين اتفقت الجماهير
على مبايعة عثمان التركي جدّ ال عثمان
عام ٦٩٩ وكان له شهرة في محبة الدين
واهله والمحاب النبي وذريته وكذلك
ايضا كان بنو سامان استبدوا على العباسيين
ببلاد العجم بعد الدولة وعلى السند والهند ثم
بعدهم بنو سبكتكين موالي بني سامان استبدوا
على ما وراء النهر ثم استبدّ بعدهم ملوك
الغورية ثم الخانية ثم الخوارزمية وكل
كابية منهم كذا تثبت اوكلا الا بمحكم الحرمة وعمر
اخلالها يتجلى الله بعلمه وهذا كله من وجوه

التمزيق

التمزيق الذي اصيب به العباسيون جزاء على
سعيهم دماء ال البيت وممثلة العلماء والائمة
على خوارج عبادة اشدّ غيرة حتى وضح وظهر تمام
الانقراض بخروج التتار وقتل المستعصم العباسي
كما هو مشهور علما وخبرا وبعد ما كان بعض
العباسيين استرعاهم بعض ملوك مصر
من بني سلجوق ونصبوهم للخلافة بمصر
لم ينتفع لهم امر الى ان فرغ لمصر السلطان
سليم العثماني وقتل فانصرف الغور المشرفي
الذي قبض على اخر العباسيين المتوطنين
بمصر وهو محمد بن يعقوب وتوجه به لاسكنبول
ولم يمسه بسوء وحيث مرض باسكنبول ردّ
لمصر مكرما ورتب له الجرايات التي تجلرت
كلها به على الزواج وذلك عام ٩٢٣ وكان اول
توزيع ممالك العباسيين كان من ايام
الظاهر والراضي العباسيين باصرار القرن الرابع
باستقلال البحرة والاهواز بيد البريدي واخوته
وارض فارس بيد ابن بويه والموصل وديار بكر
وديار ربيعة ومصر بيد بني حمدان ومصر والشام
بيد صفي الرعناء الاخشيد واجزيرة بيد العقيلي والمغرب

٧٩-٨٨٨
البقاء بيد ووفت وافعة النتار

بالعسيريين ثم ان العسيريين لما تمكنوا بارياضة
تصرّوا للايفاع ايضا بالادارسة ووجهوا مقالة
الكتامي التي تعارض بموسى بن العافية وكان
موسى بن العافية اكبر الزعماء؛ ذلك الى ان حلّ
بهم ما هو مشهور ثم حرث اياح ملكيس
ابن حماد الزناتي ما حرث من الايقاع ببعض
البعضها: بعباس فتجلّى الله سبحانه على جميع اولاد المستغلبين
بالابادة ومحى اسماءهم من صميمة السعادة
وبعد ملكان تولى العسيريون تقاتل
بعضهم بالغيلة بمغرى الحرمة كاهل
البيت واهل العلم والدين وشمخ بزلك
ملكهم حتى ملكوا مكر والسلام فلما
حرث في اواخرهم بمكر وبالمغرب خلاف
ذلك تجلى الله عليهم بكلمه المعهود وكزلك
بنو تاشفين عفيهم لما استغرّ ملكهم بالمغرب
كاث لهم المآثر الكبرى؛ الغيلة بمغرى
الحرمة والحمية كاهلها فاتسع ملكهم الى ان
ملكوا الاندلس ولما ظهر من ابنائهم
ما ينافض سيرتهم ورخلوا بعض العلماء من
بلدانهم فضى الله عليهم بالانقراض ونسخهم

اصل
ومنصور صاحب العسيريين
بالقيروان مشهورة بمساوية
وسوء اعتقاده وهو
الذي قتل العلامة العشيري
وسببه كما انه قال له من
الافضل مثل ولدك ما وان
او الحسن او الحسين فقال له
العلامة المذكور ان فضيلة
وصف العشيري افضل من
وجود ابنائك فقتله شر قتلة
رحمه الله ونفعنا

پير الادارسة وخراسان پير بنى سامان واليمامة
ومصر واليمن وعمان پير اباهر الغرمطى وطبرستان
وجرجان پير بنى بويه والريّ وما سوى پير العباسيين
سوى بغداد وما والاها [illegible]
ابى عمر الاوربيين على امارة بعباس وتغيّر
ما ذكرناه هو الذي وقع في دول المغرب فلما
كان استغرب به ملك الاشراف الادارسة
صار العباسيون يرسون الرساتيس لبني الاغلب
الذين كانوا نوابهم بالقيروان على الايقاع بهم
ووجّهوا امى تلبس بمركانا ادريس الاكبر حتى
سمّه فكان ذلك ايضا من معجلات النقمة
بهم وبنوابهم المذكورين ثم بعد ما تقرّر الملك
المغرب في السلالة الادريسية بفى اغراء نواب القيروان
مستمرا على الادارسة وبعد ما حصل التغلب
لشيعتهم من زناتة صارت السلكة مداولة
بينهم وبين بني يفرن وبني مغراوة شيعة ملوك
الاندلس من الامويين كذلك هؤلاء المتغلبون
كانوا يتكاثرون بمحبة العلماء والاشراف
والعلماء لما تمكنوا ظهر منهم خلاف ذلك بنفي العسير
وتصرّوا للايقاع بالادارسة فنسخهم الله

وعامروا يحيى بن ادريس بن
عمر الادريسيين على امارته
بفاس

بالعسيريين

بدولة الموحدين فكان المؤسس لها وهو
المهدي التومرت بحض عبد المومن على القيام
بحقوق الحرمة وثبت بذلك ملكهم الشامخ
الى ان حدث في دولتهم ما حدث ايضا من
ايذاء بعض العلماء وترحيل البعض من
الاندلس والفتك ببعض الفقهاء بمراكش
وقت المداولة بين المامون والرشيد ويحيى
من متاخريهم فمن ثم انفذ الله فيهم حكمه
ونسخهم بدولة بني مرين واولهم عبد الحق
فكان في الديانة ومحبة العلم واهل
البيت بالمكانة القصوى واقتدى به
من بعده فامد الله في ملكهم كما هو
مشهور الى ان حدث في اواخرهم ما حدث
كما سنشير لبعضه فمن ثم حكم الله بحكمه
الذي لا مرد له ونسخهم بالاشراف السعديين
واولهم عبد الرحمن القايم ثم احمد الاعرج
وكانوا قايمين بحقوق العلماء واهل
البيت الى ان حدث من محمد الشيخ ما حدث
انتصارا لنفسه من قتل العلامة الزقاق
والعلامة الونشريسي وابن حرزوز فمن ثم

تجلى

١٩٠

تجلى الله عليهم بحكمه وانتقم الله
من محمد الشيخ بقطع راسه في مجلس
امارته وفر به الاتراك الذين كانوا
في خدمته الى العثماني وكان معلقا
بالاصطنبول لما بلغ عنه من سوء الادب الى
ان سافر اولاده الى العثماني وتشفعوا له
في قصة يطول ذكرها ولما بويع المنصور
السعدي منهم تدارك الامر بتقريب العلماء
واجلال الشرفاء والصلحاء فامد الله
له في دولته حتى اتسعت الى ما وراء
تمبكتو ولكن انقلب الحال بعد
وفاته وتغير المتاخرون منهم عن القيام
بحقوق الحرمة فانفذ الله فيهم ما حكم
به فنسخ الله ملكهم واثبت سبحانه الخلافة
الشرعية لسادتنا ملوك الدولة الشريفة
العلوية المحفوظة بالله واول من استقر
له عموم الملك بالمغرب مولانا الرشيد
فكان له شان عظيم في محبة العلماء والصلحاء
والاشراف وبعد ما استولى على زاوية
الدلايين التي كان اهلها طالبين للملك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لم يسبك منهم دما ولا انتهك حرما
وغاية ما بعلم انه رحل كثيرهم الى تلمسان
باولاده الى ان استرجعهم مولانا اسماعيل
لباس ملكر ميس بحرومات والرهم ولكل
واحد من سادات الملوك العلويين
مآثر عظيمة في العلم والعفو وحرمة العلماء
والاشراف اكثر مما يحصى وامّا ما يحكى
عن مولانا عبد الله في بعض الوقعات بلغ يحكى
عن قصر خاص باحد وانما كان في حرمات
المحاضرة للتنابريين حتى انابوا والتزموا
الاذعان وامّا مولانا سليمان فكان
اعلم الناس بحرمة العلم واهله
واجلال الاشراف وايثارهم بعطاياه
الدرر والصياغ وكان يحب فضايح
العلماء وتنويه باهل الامتياز منهم وكان حريصا
على قبول الاعذار والشفاعات ودرء الحدود
بالشبهات وثبت ان بعض الموذبين
له قبل الخلافة كانوا يسيئون القول فيه
فلما تولى الخلافة كف الناس انه بطش بهم
فاذا به احسن اليهم وقربهم حتى كان يرجعهم
على

وكان مولانا اسماعيل يحب فضايح العلماء وتعظيم اهل البيت ما مثاله على اليوسي ونشر رسايله

واما سيدي محمد عبد الله فعمله في احترام العلم والدين واهله واجلال الشرفاء وجميل المذاهب مشهور التواتر

على رجال دولته وكان يقول انه عاهد
الله ان لا يخرم امرأ الغرض شخصي واستمر
هذا الوصف فيمن بعده كالسيما سيرنا
المفرس مولانا الحسن نعمه الله
فكان اعتقاده ان كل يمس جناب
عالم وكل شريف بما يهضم حرمته وكان
يتحمل من مكالبهم ما لا يتحمل ويلاحظ
اهل الفضل والخصوصيات وكان
قال لوالدي رحمه الله ذات مرة ان اسلافنا
كانوا يتواصون بالعفو وتعظيم اهل
الحرمة ويقولون انه متى سفك في الدولة
دم اخير من العلماء والاشراف الا وقضى
الله عليها بالاتلاف ولم يثبت عنهم
فرسهم الله تعثر شيء في ذلك وامّا
ما حدث ايام مولانا عبد العزيز من
استشهاد الشريف العلمي الذي نشأت
بسببه فتنة اي حمارة وكذلك ما حدث
ايام مولانا حفيده من استشهاد الشريف
العارف سيدي محمد الكتاني فانما ذلك
من افراد بكاتبة السوء المدلسين وافتراح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الملبسين الذين كانوا متغلبين على
الراي العام من غير قصد شيعي ولا غرض
شخصي من المحكمة الشرعية بهي ميرا
من ذلك وفر كهرها في اذلبك المرابطين الذين تسببوا
وفتح دابرهم وعوضهم الله بافاضل
من الرؤساء والوزراء والاخيار الموجودين
حبكهم الله واداع وجود مولانا وعلاه
وتكثير وفاضع المغرب ما يوازي
عن الدول المتقرمة بالاندلس فكان
لهم من الاهتمام بالاشراف والعلماء
واهل الريش ما لا يستقصى الى ان
حرث من المتاخرين منهم خلاف
ذلك بمجلس الله بحكمه المعهود ومن جملة
ما حرث ايام الوزير المنصور ابي عامر
الذي كان صيته طبق الافاق وكان
بنى الزاهرة التي كانت من عجايب الدنيا
انه لما ظفر بالعسى بن كنون الادريسي
في المرة الاخيرة فتله في ثم سجل الله
حكمه بانقراضهم وتملك عليهم
بنو حمود من الادارسة ثم صار الملك

بعرهم

بعرهم في الاندلس كوايف كبني هود وبني عباد
وبني الافطس وبني جهور وبني صالح وبني
حمدين وبني ذي النون وبني سفيلولة وبني نصر
كل واحد في جهته واستمر التنازع بينهم الى ان
استولى عليهم بنو تاشفين ثم بعدهم الموحدون
ملوك المغرب المتقدم ذكرهم وبعد انقراضهم
تاخر بنو الاحمر من بني نصر بغرناطة محبوكيين
لقيامهم بمفروض حرمة الريش واهل العلم والاشراف
الى ان حرث من متاخريهم ما حرث مما نجز الله
حكمه ومن جملة ما حرث من متاخريهم
ايقاعهم بالعلامة ابن الخطيب بعد جرار
لباس واستيلاءه بعد العزيز المريني فلما
مات عبد العزيز وجه ابن الاحمر الى كتبته
من سرح احمد بن سالم المريني الذي كان متغلبا
بها وامره بالاستعراد ليشغل فرصة الملك
بالمغرب على ان يقتل ابن الخطيب فقدم لاجل
ذلك مسرعا ودخل مريني مثاليس ببيعة
منصور بن سليمان المريني فصدمهم بجيشه
وفر منه منصور فدخل فاس وحكى من ابن
الخطيب اعوان ابن الاحمر ووزيره ابن زمرك

الألوكة
www.alukah.net

فقتلوه وتشاركوا في دمه فعجل الله بسلبهم
واهلاكهم جميعا وانقراض الدولتين في آن
واحد ومن استقرأ التاريخ القديم فانه يجد
نظير ما ذكر فان بني اسرائيل انما حكم الله
باضمحلال صولتهم لاجل الايقاع بانبيائهم
ولم يزالوا في المحن الى ان كملت عقوبتهم
بظهور بختنصر الذي اجلاهم وخرب مواطنهم
ثم ان بختنصر ومن بعده لما افرطوا في سفك الدماء
وصاروا يقصدون اهل الديانة من رهبانهم
وعلمائهم ويستهزؤن بالتوراة وظهرت المقاصد
التي تمس بحرمة الكتب المقدسة قضى الله حكمه
بانقراضهم ونسخهم بمن بعدهم وغالب
الطبائع في الانسان ان يستقيم اولا ويتمسكن
ثم تعتريه سكرة التجبر اذا تمكن الامن وفقه
الله تعالى وتتبع النظائر بما لخصناه
يحتاج لتاليف خاص وهكذا ايضا
وقع في الدول الاربوية لمن تتبع العلل
التاريخية فانه منذ وقع الاضطهاد وظهر
البروتستانت وغيرهم من الاحزاب وصار
البابا يشدد الوطأة والفتك بعدد من

علمائهم

طبق ما يتلى في القرآن العظيم

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

30
133

١٩٣

علمائهم وكبراء الديانة حتى سفكت الدماء التي
لا تحصى عددا تجلى الله عليهم بتفريق الكلمة وازالة
النفوذ من البابوات بعد ان كانت الدول
متحدة الاخاء والمصافات ظاهرا وباطنا واجتماع
الكلمة على الاذعان لنواب الديانة وبسبب ذلك
التفريق استبدت كل مملكة بالسياسة الدنيوية
وانقلبت طبيعة الاتحاد القلبي الى الاحتراز والتحفظ
فصارت كل دولة تعمل مجهودها في الاستعداد
واصبح القوي منهم يتربص الدوائر بغيره والضعيف
منهم يتحمل وسائل المحافظة والنجاة وافضى
ذلك الى ما يحدث كل مرة بينهم من الحروب
الهائلة وسفك الدماء الى ان جرى ما جرى من الحرب
الطاحنة في هذا الزمان بما اظلم به الجو في جميع الاكوان
وسرى سمها في جميع الاقطار والبلدان ولا زالت
مباني الاوفاق المتعاضدة بعدها على الهناء
العام متضعضعة البنيان والاستشهاد على
ما ذكر لا يجهله المتدبرون من العلماء الاعيان
وفي هذا الشبه كفاية لذوي الافكار والاذهان
ولا شك ان الذين خصهم الله بالعلوم والمعارف
يكون العالم العلوي وكيلا عنهم كما ان السادات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاشراف ع ملتنا الاسلامية كلا يهمل الله
من اشهد حرمتهم كلا سحاب رافة الله
على عنايته بهم وغيرته سبحانه على
جناب رسوله الفخيم ويشهر لهذا ان وحشيا
قاتل حمزة لما اسلم وجاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم مسلما قال له غيب وجهك
عني فاني لا احب ان اراك فمن قتل الاحبة
هم فح ان الاسلام يجب ما قبله وليعلم
الوقف على هذا ان بضائل اهل البيت
النبوي لما كانت من ضروريات الدين وكانت
مفردة بتاليف عديدة كالاية المسلمين
اقتضى ناهنا على ما عدى ذلك من المراكز
المهمة التي اقتضتها مكافئة الحال بالنسبة
لما اهرته المشيرشون من منكرات الاحداث
والاقوال وارى هذا متعينا على كل عالم
لما اخرجه الخطيب البغدادي في الجامع وغيره
انه صلى الله عليه وسلم قال اذا ظهرت البدع
وسب اصحابي فليظهر العالم علمه فمن لم يفعل
ذلك فعليه لعنة الله الحديث وما اخرجه
الزار فكتب عن مولانا علي انه صلى الله عليه وسلم قال

الشهير رضي الله عنه

سيأتي

سيأتي من بعدي قوم لهم نبز يقال لهم الرافضة
الى ان قال قلت يا رسول الله ما العلامة فيهم
قال يبغضون قولك بما ليس فيك ويطعنون على
السلف وفي حديث اخرجه ابن ماجه عن ابن عمر
احفظوني في اصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
وفي الحديث والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى
يحبني ولا يحبني حتى يحب ذريتي وفي حديث اخر
الا من اذى قرابتي فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى
الله وافاء اية التطهير المقارنة لقضية الكساء
فقد مر في المبحث الكبير ان سبب نزولها فيمن
في منزل ام سلمة الرسول فجلله بكساء وعلي خلف ظهره فجلله بكساء ثم قال
هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فقالت ام سلمة وانا معكم يا نبي الله
فقال انت على مكانك وانت على خير وفي رواية لمسلم فادخل رأسه عليهما فقال
قد اذهبت عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وفي رواية لابي داود فجاءت فاطمة
تجر كساءها فادخلها فيه ثم جاء الحسن فدخل معها ثم جاء الحسين فدخل معهم ثم جاء علي
فادخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وفي رواية
لابن ابي حاتم فجاء ابو بكر فقال يا رسول الله ائذن لي ادخل معك فقال اجلس مكانك
وانت على خير ثم جاء عمر فقال مثل ذلك فقال اجلس مكانك وانت على خير وفي رواية
لابن مردويه فجاء ابو بكر فقال يا رسول الله ائذن لي ادخل معك فقال اجلس مكانك
وانت على خير ثم جاء عمر فقال مثل ذلك فقال اجلس مكانك وانت على خير

الحكم انا حرب لمن حاربهم كما حرر المحررون
بسطه الرافعي وارجعه ابن حجر في الصواعق
ثم نقول ان الواجب على كل شريف بمقتضى
شكر منة الله عليه ان يكون احرص على اكتساب
الاوصاف والاعمال المستحسنة صيانة لحرمة
النسب ونقائصها محضة وهذا مجمل حديث
يا فاطمة بنت محمد لا اغني عنكِ من الله شيئا
وامثال ذلك يغفر اكثب العلماء في هذا
المنزع باسالب وانا اقول ان الغاية المقررة
عند المحققين من ائمة اصول الدين لا تبقى محللا
للاشكال ولا لشرح الاقوال وهي ان العصمة في
الانبياء لا تزيح التحذير بدليل قوله تعالى فاحكم
بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك الاية
وقوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك ونظائر
ذلك وتحزك غريزة الشرف لا تزيح التحذير
في الخطاب عناية بنزاهة المقام والا فالعناية
السابغة مبذولة في تشجير وعرها الضاحي وثراها
اللاحي وما دام الاعتقاد محبوك الرائي فلا يلتفت
لما يذكره المنكرون واهل التشرير من المتعنتة لما
تاسس في قواعد الاصول من ان ترك الواجب لا يوجب

سقوط

سقوط الحرمة وبنى على هذه القاعدة مسايل
رعية مقررة في المطولات والكريم المختار لا تضبط
مشيته ولا يحتذ امشاله وتشجير وعره مما
يقتضيه كماله واحسانه وكيف لا وفرنبه مولانا
الرسول على ان محبتهم من شرط الايمان وعلى
ان الحب لهم يحسب منهم لحديث سلمان
منا اهل البيت مع ان نسبه رضي الله عنه فارسي
وكما ورد في بلال وفي صهيب حسبما تقرر في الحديث
وورد في طرق حديث انما مثل اهل بيتي مثل
سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها
غرق قال ابن حجر وصح ايضا انه صلى الله عليه
وسلم قال ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي
مجاب الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر
الله والمتسلط على امتي بالجبروت ليذل من
اعز الله ويعز من اذل الله والمستحل حرمة الله
والمستحل من عترتي ما حرم الله بغضا الله بركاتهم
امين ومسئلة اطلاع الله النبي صلى الله عليه
وسلم على العلوم والمغيبات فراجعها فيها
والصحيح الذي اتفق عليه اهل السنة واهل الطريقة
من العارفين انه صلى الله عليه وسلم لم يعارف الزيادة

حتى اطلعه الله على جميع العلوم والمغيبات
التي يليق علمها بالبشر كما صرح به العلامة
الشبراوي ومهرة المحققين وبعبارة ان الله
تعالى اطلعه على جميع ما خصه به من سائر
العلوم والمغيبات التي اراد عموم اطلاعه
عليها عناية بقدره ووقعت محاورة
في هذه المسئلة بين العارف ابي علي اليوسي
والفقيه التاجموعتي كما هو مقرر والحق
مع اليوسي لان ما نسبه التاجموعتي الى اليوسي
من التقصير في حرمة الخصوصية ليس هو من
مقول اليوسي بل قد عرف اليوسي للمقام حقه
من كونه صلى الله عليه وسلم اكمل الرسل قدرا
واوسعهم علما وان علمه صلى الله عليه وسلم
لا غاية له ولا نهاية فيما خصه الله به وانما نفى
اتحاد صفة علمه بصفة علم الله فكلام اليوسي
في واد وكلام الفقيه التاجموعتي المتحامل عليه في واد
كما يعلم ذلك من تأمل كلامهما وانصف في الانتقاد
والذي تظافر عليه الائمة في هذا المقام هو التعبير
بقولهم الانبياء يعلمون ما كشف لهم من الغيب
وبالجملة فاسرار النبوة واستمداد الولاية من فيوضها

لا

١٩٦

لا يعده عاد وما اشرنا اليه من قول المحدثين
ان النسب الى النبي صلى الله عليه وسلم مستمر
نافع ولو من مصاهرة يدل عليه ما اخرجه
الحاكم والدارقطني عن عمر بن الخطاب من ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال كل سبب ونسب وصهر
منقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي وانهما ياتيان
يوم القيامة يشفعان لصاحبهما وفي رواية
اخرى وكل ولد ام فان عصبتهم لابيهم ما خلا ولد
فاطمة فاني انا ابوهم وعصبتهم اخرجه ابو صالح المؤذن
وعن فاطمة بنت الحسن عن جدتها فاطمة الكبرى
رضي الله عنها قالت قال صلى الله عليه وسلم
كل بني ام ينتمون الى عصبة الا ولد فاطمة فانا
وليهم وعصبتهم اخرجه الطبراني في الكبير وعن
جابر ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله عز وجل جعل ذرية كل نبي في صلبه
وجعل ذريتي في صلب علي اخرجه الطبراني واخرج
ابو الخير الحاكم وصاحب كنوز المطالب ان عليا
كرم الله وجهه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم
فقام وعانقه وقبل ما بين عينيه فقال له
العباس اتحبه قال يا عم والله لله اشد له حبا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منى ان الله جعل ذرية كل نبي في صلبه وجعل
ذريتي في صلب هذا وزاد الثاني في رواية اذا كان
يوم القيامة دعي الناس باسماء امهاتهم
الا هذا وذريته فانهم يدعون باسمائهم
لصحة ولادتهم ولما خطب سيدنا
عمر رضي الله عنه لمولانا علي كرم الله وجهه
وزوجه ام كلثوم قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول كل صهر او سبب
او نسب ينقطع يوم القيامة الا صهري وسببي
ونسبي وانه كان لي صحبة فاحببت ان يكون
لي معها سبب وقد بسط الكلام في هذا
ابن حجر تقريعا للمنكرين فليراجع وورد
في حديث ابن عباس ان صفية بنت عبد المطلب
لما سمعت قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان قرابته لا تغني من الله شيئا
بكت فقال لها صلى الله عليه وسلم يا عمة
تبكين وقد قلت ما قلت قالت ليس ذلك
ابكاني واخبرته بمن سمعت ذلك منه
فغضب صلى الله عليه وسلم وقال يا بلال
هجر بالصلاة ففعل ثم قام صلى الله عليه
وسلم

وسلم فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال اقوام
يزعمون ان قرابتي لا تنفع ان كل سبب
وسبب منقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي
وان رحمي موصولة في الدنيا والآخرة اورده
الطبري في ذخائره وورد مثل هذا في حديث
بريرة لما اخبرته بمن قال لها ان القرابة
لا تغني فقال صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام
الى آخر ما تقدم وزاد حتى ان ابليس ليتطاول
طمعا في الشفاعة اخرجه ابو جعفر وقال
الحاكم انه صحيح الاسناد وذكر ابن حجر
انه لا منافاة بين قوله صلى الله عليه وسلم
لا تغني من الله شيئا وبين الاحاديث الاخرى
لان النفي راجع لملك ذلك من عندية
نفسه والاثبات راجع لتمليك الله ذلك
له فلا منافاة وهو الذي ايده الطبري وغيره
والخطاب ايضا خارج مخرج التحذير وهو
لا يرفع الخصوصية كما ورد في تحذير الانبياء
من انه لا يرفع العصمة طبق ما قدمناه
فلم يبق لقائل ما يقول والكلام في هذا
الموضوع لا يطاق استقراؤه نفعنا الله ببركاتهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وجعل الجميع في حماية مولانا الرسول صلى
الله عليه وسلم وأرشد المنكرين لاشتغالهم
بما ينفعهم مع الله ورسوله وألهمهم انكشاف
الشبهة عن ملة الاسلام عموما وخصوصا فقال
صلى الله عليه وسلم مثلي ومثلكم كمثل رجل
أوقد نارا فجعل الفراش والجنادب يقعن
فيها وهو يزعهن عنها وأنا آخذ بحجزكم
أنفعكم عن النار وأنتم تفلتون من يدي قال
المحدثون مقصود الحديث أنه شبه تساقط
المخالفين في نار الآخرة بتساقط الفراش
في النار لحرصهم على هلاك أنفسهم
وقال صلى الله عليه وسلم ليردن علي أناس
من أصحابي الحوض حتى إذا رأيتهم وعرفتهم
اختلجوا دوني فأقول يا رب أصيحابي أصيحابي
فيقال لي إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك
وفي أحاديث أخر أنهم ارتدوا على أدبارهم
القهقرى وفي الحديث من وفى شر لقلقه
وقبقبه وذبذبه فقد وجبت له الجنة
أي لسانه وبطنه وذكره اللهم احسنة الترقي

شبهة

فنشرح حال ابن تيمية رحمه الله في أزمنة
امتحاناته وسجنه ذاكرين انه لاشك في جلالة
مقامه وطول باعه في العلم والدين غير
انه وقع له مع المعاصرين ما لا يسلم منه أحد
وأدى به الاشتهار لما حرر منه من بعض
الأجوبة وتكرر سجنه وكان يكتب
التآليف والتقاييد الكثيرة في حالة السجن
مع ما هو فيه من الاستحضار ولم يسعه
وقت التفييش لتحرير ما يكتبه كما كان
قبل ذلك فصار يسود الأدلة الكثيرة
على عمر ما تهلهل وياتي بالتعول على إهلاكها
حتى ان بعضها ينافض أوله مع آخره
وقع له المخالفة بين الشافعي واللامي
في جزء الاستدلال الى ان اشتهر رحمه الله
في السجن وكان أمر الله قدرا مقدورا وأهل
الملكة والانصاف لا يخفى عنهم ما ذكر
عند تصفحهم كتبه الأخيرة وأما قبل أيام
المحنة فكلماته تنادي بغاية التحقيق والتحرير
وقال الأبي في ان الفاضل من تعرف علماته
وليس أحد بمعصوم من المناسبة البشرية اللا

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقد اعتذر
عنه بعض تلامذته بعد ما احصيت غلطاته
في مسايل محصورة ووجهوا اقواله المغلوطة
بتوجهات ترجع الى قرب الصواب وبعدها
بعيد عن الصواب كقولهم ان مراده بعدم
شد الرحلة للزيارة الشريفة هو فيما نذر المسافر
ان يزور بقصد ان لا يصلي في المسجد النبوي ومثل
هذا لا يخطر ببال عاقل والذي اعتذر عنه بهذا
الجواب هو ابو عمرو بن ابي الوليد المالكي من علماء
الشام ورحم الله الامام السبكي حيث قال
لولاه عليه السلام لما عرف تفضيل ذلك المسجد
ولا يمم ذلك المحل مغور ولا منجد وبعض
المقالات لم يجدوا لها وجها فيعتذروا
عنها منها قوله باستبراء المطلقة اخر
ثلاث تطليقات بحيضة واحدة وقوله
باباحة وطء الوثنيات وقوله بجواز بيع
الاصل بفرعه كالزيتون بالزيت وجواز بيع
الفضة بالفضة متفاضلا وقوله من افطر عمدا
وترك الصلاة بلا عذر لا قضاء عليه وقوله
بجواز القصر في السفر ولو كان قصيرا ومنها

ما

١٩٩

ما تورط به في انكار الوفاء بنذر السفر للزيارة بناء
على تخصيصه بالواجبات وكذلك مسئلة
التوسل التي حررناها في هذا التاليف مع انه
رحمه الله استدل ببعض ادلة التوسل في بعض
رسايله كما قدمناه نحو قوله تعالى وابتغوا اليه
الوسيلة وحديث اهل الغار المتوسلين
بصالح الاعمال وقال ان فيه استنجازا لوعد
الله الصادق وحاصله ان لله في خلقه شئونا
يبديها ولا يبتديها وانه لا يقبل من المنكرين
ان يحتجوا بشيء من تلك الغلطات المحصورة
لكون صاحبها امتحن عليها ولا يبعد
ان يكون بعضها مدسوسا عليه كما دس مثل
ذلك على عدد من البراء الفضلاء ولان جميع
فحول الايمة المعاصرين له وغيرهم لم يسلموها
ولم يقبلوها لمخالفتها للحق والفوا في الرد
عليه فيها تاليف عديدة ونقل الشيخ
نجيب من المتاخرين انه كان يصرح بتخطئة
علي كرم الله وجهه وتغليط سيدنا عمر في مسايل
وانه وقف على ذلك في بعض رسايله فالعهدة عليه
وهذا زيادة على اقواله التي اشرنا اليها وممن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالغ في رد مقالاته العز بن جماعة والتقي
السبكي وابن حجر وعدد من الاعلام وشنع
ابن حجر على من رد على السبكي وهو ابن عبد الهادي
الحنبلي تشنيعا اصاب فيه المفاصل وملأ
بفوائده الحواصل فكيف يأتي في آخر
الزمان من يدلس على الناس بها ويظن
انها تقبل منه ويريد ان يعارض بها اقوال السلف
ونصوص الكتاب والسنة في محاملها وموضوعاتها
كلا ان الانسان ليطغى ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره وكل يعمل على شاكلته والحمد لله
رب العالمين وكثير من العلماء الاتقياء
اذا عثروا على مقالات غير مناسبة يؤولونها
على وجه يوجبه حسن الاعتقاد الا من
تحقق منه قصد او عناد لان الكلام خلقه الله
مجملا فلا يرفع عنه قلم البيان ما تجدد الملوان
نعم لا ينكر فضل ابن تيمية وطول باعه
وتحريراته في ازمنة تدقيقه قبل عوارض المحنة
حتى انه حرر من الاصليات والفرعيات ما
يشهد له وقتئذ بكمال المزيات ومن ذلك
مسئلة جواز المزارعة على ان الزريعة من عند

العامل

العامل دون رب الارض وذكر ان الخلاف
الذي بين اهل الفروع فيها مبني على قياسها
على الاجارة فيما يشترط فيها مع ان الصواب
الحاقها بالشركة وساق من الادلة على ذلك
في رسالته في القياس ما لا يبقى معه تردد في حكم
مشروعيتها ويؤيده ما صرح به الائمة
في العشر ونصه اذا كان الزرع لواحد والارض
لآخر فعند مالك يجب العشر على مالك
الزرع وكذلك عند الشافعي والامام احمد
وابي يوسف ومحمد خلافا لقول ابي حنيفة كما
حرره الشعراني رضي الله عنه من نصوص
الائمة وكذلك مسئلة تنجيس الادام
بالفارة فقد ذكر ان اهل الفروع غالطون في التفرقة
بين الجامد والمائع وان الصواب هو طرح
ما حول الفارة فقط كان الادام جامدا او مائعا
لما ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم انه
سئل عن فارة وقعت في سمن فقال القوها
وما حولها قال واما التفريق المروي فيه ان كان
جامدا فالقوها وما حولها وان كان مائعا
فلا تقربوه فغلط كما بينه البخاري والترمذي وغيرهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهو من غلط معمر لان ابن عباس راوي الحديث
افتى فيما اذا ماتت الفارة ان تلقى وما حولها
ويوكل فقيل له ان الفارة قد دارت فيه فقال
انما ذلك لما كانت حية فلما ماتت
استقرت رواه احمد في مسايل ابنه صالح
وكذلك الزهري راوي الحديث افتى في الجامد
والمايع القليل والكثير سمنا كان او زيتا او غير
ذلك بان تلقى وما قرب منها ويوكل الباقي
واحتج بالحديث فكيف يروى فيه الفرق
واستدل على ذلك ايضا بحديث القلتين في الماء
وبانه لا يلزم ان لا يكون الكثير الا قلتين
واطنب في الاستدلال المحرر على ذلك
وكذلك مسئلة الحرير فان ابن الزبير
وغيره كانوا يقولون بحرمته على الرجال والنساء
لعموم حديث من لبس الحرير في الدنيا لم
يلبسه في الاخرة ولما بلغهم ثبوت
الدليل الخاص من ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص
في موضع اصبعين او ثلاثة او اربعة من الحرير
كما في الصحيح من رواية عمر رضي الله عنه رجعوا
عن ذلك وكذلك ابن عمر فانه كانت عنده
جبة

مسئلة

جبة مكفوفة بالحرير وكان قايلا بعموم
المنع فرجع عنه لما علم بالدليل الخاص
وعرف انه اقوى من الدليل الذي كانوا يستصحبونه
قبل علمهم بالدليل الخاص قال ابن تيمية
وهم في الحالتين انما حكموا بعلم ولم يكونوا
ممن لم يتبع الا الظن وفي هذا كفاية
للمتبصر فقدر ابن تيمية معروف الجلالة
والمدح والذم انما يرجعان الى الاوصاف
وتنوعهما بتنوعها كما لا يخفى وقد كانت
وفاة الامام ابن تيمية في السجن يوم العشرين
من ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبعمائة
قابله الله برحمته وقدس روحه وغفر له امين

الخاتمة

لا يخفى ان الباعث على هذا التاليف الذي
اقتبست التصرف فيه من مشكاة الراسخين
ولم اسلك فيه مسلك الناقلين والناسخين
هو خدمة الجناب النبوي الشريف والغيرة
على حفظ حقوق التعظيم وحرمة الاجلال والتكريم
وحفظ امة الاسلام من سهام الطاعنين والتحذير
من دسايس المنقصين الذين يقصدون تشتيت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عقايد المومنين ويزعمون انهم سالكون
طريق المرشدين وقد ظهرت هذه المصايب
في العلم من عدة جهات وامكنة حيث
اقتضتها احوال اواخر الازمنة لما
اخبر مولانا الرسول بتوقعه سابقا ووقوعه
لاحقا من التدجيل وضعف اليقين
وعدم سلامة صدور المستهزئين وانه
يظهر من اشرار هذه الامة من يفعل
كفعل الامم قبلها ومن هذا القبيل
اناس يحملهم الاعجاب على احتقار
الدين والمزيات ويطلقون السنة الانكار
على الاخيار في الحركات والسكنات ويدعون
ان قصدهم بذلك نصرة السنة النبوية ومن
استقرأ احوالهم وجدها ليست على ذلك
منطوية وانما استفزهم البطر حيث
راجوا في العلم روجان السابح الذي
لم يعرف جهة الشواطي ليتخلص
تخلص الرابح وعند ما لاحت
لهم من الادراك بوارق مما هو
خلسة مختلس او خطفة سارق

فاول

فاول ما ابتدؤا به تنقيص الاسلام
والقدح في الايمة الاعلام والتفوه بما تستحي
منه المحابر والاقلام ومن المتفق عليه
ان الطباع البشرية انما تميل الى الهوى
ان ضعف الوازع ولذلك كان
المبتدعون دايما انما ياتون في دسايسهم
بما يوافق الطباع البشرية من تهوين
امور التكليف والاستهزاء بالدين
وانتهاك الحرمات كما هو مذهب
الاباحية وسنمزج في هذه الخاتمة
نصايح الارشاد الدينية بالسياسيات
والقانونيات والادبيات والوعظيات
والحقوقيات ومستندنا في ذلك نذكره
في شبيه خاص به سياتي بعد هذا
مطابقة لحكم القانون والتوفيق من الله
واقول ان مثل المدلسين الذين يتسلطون
على عقايد المقلدين كمثل التهتك الذي
يتسلط على اموال الرشداء الممسكين
فلا يشعرون حتى يصدر منهم التبذير
في غير محل ويبقون لا مال لهم ولا حسن حال

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولقد ارشدنا الله الى التحرز منهم بقوله
تعالى ولو اتبع الحق اهواءهم لفسدت
السماوات والارض ومن فيهن وقوله
تعالى في حق الرسول لو يطيعكم
في كثير من الامر لعنتم وقال المحققون
ان الطباع القاسية معارضة للبرهان
ولذلك يرجع كثير من العقلاء وقت
الاحتضار عما كانوا عليه من عقايد
قبيحة فليس رجوعهم لحدوث تجلي
البرهان حينئذ بل لان الطبع القاسي
قد لان وحيث لان بقي البرهان بلا
معارض ويشير الى هذا قوله تعالى
فما كان دعواهم اذ جاءهم باسنا الا ان
قالوا انا كنا ظالمين ونقل المقري
عن الامام الابلي انه كان يقول لولا
انقطاع الوحي لنزل فينا اكثر مما نزل
في بني اسرائيل لانا اتينا اكثر مما اتوا
كما ذكره سيدي احمد بابا مع بسط الاسباب
واوضح دليل على مقاصد المنكرين انهم لم
يلتفتوا لمعاص شايعة ولا لحقوق ضايعة

ولا

شبكة الألوكة
www.alukah.net